

الجامعة الإسلامية – غـزة
عمـادة الدراسـات العليـا
كليـة أصـول الـدين
قسم التفسير وعلوم القرآن

الأمن الأخلاقي
(دراسة قرآنية موضوعية)

إعداد الطالب

علي محمد أحمد العجوري

إشراف الدكتور

جمال محمود الهوبي

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

1430هـ - 2009 م


بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى :

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْـــنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ ﴿الأنعام:٨٢﴾

﴿ وَضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللّهِ فَأَذَاقَهَا اللّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾ ﴿النحل١١٢﴾

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِـــيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُـــؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً ﴾ ﴿الإسراء٩﴾

﴿ وَإِنَّــكَ لَعَلَــى خُلُــقٍ عَظِــيمٍ ﴾ ﴿القلـم:٤﴾

الإهداء

** إلى صاحب الأخلاق الندية والأفكار السوية، إلى الذي قال فيه ربه : ﴿ **وإنك لعلــى خلق عظيم** ﴾ (القلم :٤) ، والذي أرجو شفاعته ومرافقته يوم لا ينفع مـــــال ولا بنـون محمد ﷺ .

** إلى قرة عيني وتاج رأسي، الحبيبين اللذين تعبا وسهرا، وأضنيا حياتهما من أجلـي ، إلـى والدي الكريمين .

** إلى زوجي ورفيقة دربي وأولادي نور الهدى ومحمد وشيرين، نور الله قلـوبهم بـالتقوى وحفظهم الحافظ جل في علاه .

** إلـى إخـواني وأخـواتي الأعـزاء علـى قلبـي حفظهـم الله وجـزاهم الله خيـراً .

** إلـــى العلمـــاء العـــاملين والـــدعاة المخلـــصين وطـــلاب العلـــم المجتهـــدين .

** إلـــــى الغيـــــورين والـــــشرفاء رجـــــال الأمـــــن وحمـــــاة الـــــديار.

** إلى شهدائنا الأبرار في كل بقاع الأرض، وأخص بالذكر شـهداء فلـسطين الـذين بـاعوا أرواحهم ودماءهم رخيصة في سبيل الله من أجـل إعـلاء كلمـة الله ﷻ فـي الأرض، والذين أبوا الذلة والصغار، ووقفوا في وجه الطغيان والطاغوت، إلى أولئـك الأشـراف . ولا يفوتني أن أهدي بحثي هذا إلى الأسرى الكرام حرر الله قيدهم وأعادهم إلـى ذويهـم سالمين.

** إلى المجاهدين الأطهار الذين رفعوا رؤوسنا عالية، وأذلوا أهـل الكفـر والـشرك أولئـك الأعزاء .

** إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا البحث المتواضع؛ راجياً المـولى ﷻ أن ينفـع بـه ويجعلـه خالصاً لوجهه الكريـــم .

شكر و تقدير

انطلاقاً من قول ا تعالى: ﴿ ...لئن شكرتم لأزيدنكم...﴾ (إبراهيم:٧)، أتوجه إلى ا ﷻ بالشكر على ما أنعم علي من إتمام هذه الرسالة، وأسأله أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وانطلاقاً من قول رسول ا ﷺ : ﴿ ***لا يشكر الله من لا يشكر الناس*** ﴾ [1]، فإنني أتوجه بخالص شكري وتقديري إلى الدكتور/ **جمال محمود الهوبي** على ما قدمه لي من توجيهات ونصائح نيرة ، وما لقيت منه من حسن المتابعة أثناء إشرافه على رسالتي ، إذ لم يبخل علي بشيء من علمه الوافر، وجهده المتواصل، برغم كثرة أشغاله، وأدعو ا ﷻ أن يجزيه عني خير ما جزى به شيخاً عن تلميذه . كما أتقدم بالشكر والعرفان لأستاذي الكريمين عضوي لجنة المناقشة صاحبي الفضيلة :

الدكتور / عصام العبد زهد – حفظه ا –

والدكتور / عبد الكريم حمدي الدهشان - حفظه ا - لقبولهما مناقشة بحثي هذا وإثرائه بالتوجيهات، وتنقيحه وتصويبه حتى يؤتي أكله، ويخرج إلى النور بأفضل صورة وأبهى صدارة، فجزاهما ا عني خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى ذلك الصرح العلمي الشامخ الجامعة الإسلامية بغزة على جهودها العظيمة والجبارة في خدمة طلبة العلم.

وأتوجه بالشكر الجزيل لأساتذتي الفضلاء في كلية أصول الدين .

كما أشكر الأخوين الكريمين الأستاذ/ أسامة خالد حماد والأخ/ محمد فتحي ناجي على ما قاما به من مساعدة لي؛ فجزاهما ا عني خيراً .

وأخيراً فالشكر موصول لأهله، فإنني أشكر كل من ساهم في إنجاز بحثي وخروجه إلى النور

وأشكر كل من دعا ا لي بالتوفيق والنجاح .

---

1 - سنن أبي داوود برقم (٤٨١١) كتاب الأدب / باب في شكر المعروف (ص٧٢٣) قال الألباني صحيح .

وإنني لأرجو ممن يقرأ رسالتي هذه أن يعذرني على تقصيري؛ فهذا جهد المقل ، فإن كان خيراً فهو من ا   وحده وهو المنعم المتفضل، وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان، ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أذكر ما قاله العماد الأصفهاني :

" إني رأيت أن لا يكتب إنسان كتاباً في يوم إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك لكان أجمل، وهذا مـن أعظـم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر"[1]

[1] - حقوق النبي ﷺ على أمته / محمد التميمي (ص ٦) .

المقـدمـة

الحمد الرحمن الرحيم الملك الديان، الذي أنزل على عبده الفرقان، وخلـق الإنـسان فعلمه البيان ، وجعل كل شيء بحسبان، فقال وهو الرؤوف المنان :﴿ **ثُم أَورثْنـا الْكتـاب الَّـذين اصطَفَينا من عبادنا فَمنهم ظَالم لِنفْـسِه ومـنهم مقْتـصد ومـنهم سـابِق بِـالْخيرات بِـإِذْنِ اللَّـه ذَلِـك هو الْفَضلُ الْكَبِير** ﴾ (فاطر: ٣٢) .

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وإمام المتقين وسيد الخلق أجمعـين، صـاحب الخلق العظيم، المخاطب بقول الجليل:﴿ **وإِنك لَعلى خلُقٍ عظيمٍ**﴾ (القلم:٤)، الذي أوتي جوامع الكلم، وبعث لتقييم محاسن الأخلاق والشيم، والرضا عن الصحابة والتابعين أصحاب الأخلاق الكريمة، الغر المحجلين والأطهار الميامين، وعلى من سار على دربهم إلى يوم الدين أما بعد:

فإن الناظر إلى حال الأمة اليوم يرى العجب العجاب، من أمة أكرمها ا بمكارم الأخلاق والتي هي من المنجيات الموصلة إلى السعادة الأبدية ورذائلها من المهلكات الموجبة للشقاوة السرمدية، وبمكارم الأخلاق يعم الأمن والاستقرار، وتمتلئ الأرض بالخيرات، ويأمن الناس على دمـائهم وأموالهم وأعراضهم وبذمائمها يعم الفساد والفوضى والانحطاط والسرقة والانحلال ويـضمحل الأمن .

وانطلاقاً من هذه المقدمة فقد وجدت في التفسير الموضوعي ضالتي، لأعالج قضية هامـة فـي حياة المسلمين، ألا وهي تحقيق الأمن الأخلاقي لأن الحياة الحقيقية للإنسان تتوقف على تهـذيب أخلاقه،ولأننا حين نتمسك بما لدينا من حسن الأخلاق فإننا نتبع رضوان ا القائل فـي كتابـه العزيز :﴿ **ولَا تستوِي الْحسنةُ ولَا السيئَةُ ادفَع بِالَّتي هي أَحسن فَـإِذَا الَّـذي بينـك وبينـه عـداوةٌ كَأَنـه ولِي حميم (٣٤) وما يلَقَّاها إِلَّا الَّذين صبروا وما يلَقَّاها إِلَّا ذُو حظٍّ عظـيمٍ (٣٥)**﴾ (فـصلت :٣٤-٣٥) .

ومن هذا الباب فقد رأى الباحث أن يكون موضوع هذه الدراسة:

الأمن الأخلاقي في القرآن الكريم (دراسة قرآنية موضوعية)

فأسأل ا -تبارك وتعالى- أن يكون التوفيق والسداد دربنا ، وأن يجعلها عملاً خالصا لوجهـه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية هذا الموضوع في الأمور الآتية :

هذا الموضوع يبحث في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم وهو موضوع جدير بالبحث والدراسة والإحاطة في جميع جوانبه وإذ إن الأمة التي تتحلى بالأخلاق تنعم بالأمن، وهو من نعم الله الكبرى على الإنسان، قال تعالى:﴿ **الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف**﴾ (قريش:٤) ، فالنعم الأخرى تقل قيمتها بدون نعمة الأمن ، فأين هناءة الإنسان الذي يملك مالاً وأموالاً، وأولاداً وزوجةً، وقصوراً، وضياعاً، وهو يفتقد نعمة الأمن ولا يأتي ذلك الأمن إلا بنعمة الأخلاق الفاضلة، والذي عبر عنه رسولنا بأن السر في بعثته كامن في هذا الأمر والذي يشهد له حديث ابن عباس -رضي الله عنْهما - قَالَ:(**لما بلغَ أبا ذَر مبعثُ النبي ﷺ قَالَ لأخيه: اركَب إلى هذَا الوادي؛ فَاعلَم لي علْم هذَا الرجلِ الذي يزعم أنه نبي يأتيه الْخبر من السماءِ، واسمع من قَوله ثُم ائْتنِي،فَانطَلَق الْأخ حتى قَدمه وسمع من قَوله، ثُم رجع إلَى أبِي ذَر فَقَالَ: له رأيته يأمر بِمكَارِمِ الْأخلَاق)**[1] وكما في مدح أخلاق الرسول ﷺ بقوله تعالى :﴿ وإِنك لَعلَى خُلُق عظيمٍ﴾ (القلم:٤) ، وعندما نقف على وصايا القرآن والسنة؛ نجد أن جانباً مهماً منها يختص بالأخلاق؛ لأنه بوجودها يعيش المجتمع في أمن واستقرار دائمين، وباضمحلالها يحل الخوف والقلق والاضطراب . ولقد وقمت بذكر أهم الأخلاق التي توصلنا إلى الأمن والأمان والاستقرار بإذن الله ﷻ .

أسباب اختيار الموضوع

١. حاجة الأمة إلى التخلق بمحاسن الأخلاق.

٢. إظهار أهمية الأخلاق في استقرار الأمن للفرد والأسرة والمجتمع.

٣. الدراسات السابقة في هذا الموضوع والجهود التي قام بها علماؤنا الأفاضل كانت إشارات متفرقة وغير مكتملة، فأردت من خلال هذا البحث الإحاطة بالموضوع من جميع جوانبه ودراسته دراسة موضوعية شاملة.

٤. ما وجدته من تشجيع أساتذتي ومشايخي الأفاضل الذين اعتبروا هذا الموضوع جديراً بالبحث والعناية، خاصة في زمن ساءت فيه الأخلاق والفلتان والفوضى الأمنية.

٥ . افتقار المكتبة الإسلامية إلى رسالة علمية تتحدث عن الأمن الأخلاقي في القرآن الكريم.

٦. كما أن هذا البحث يأتي تلبية واستجابة لأمر الله سبحانه، ونحن نتفكر ونتدبر في الوقوف على الحلول الربانية.

[1]- صحيح البخاري برقم(٣٨٦١) كتاب مناقب الأنصار/ باب إسلام أبا ذر الغفاري رضى الله عنه (ص٩٣٩).

٧. إثبـات بعـض وجـوه الإعجـاز فـي الأمـن مـا اسـتطعت لـذلك سـبيلاً .

دراسات سابقة :

كثيرة هي الكتب التي تتحدث عن الأخلاق كالصدق والكذب والأمانة وغير ذلك من الموضوعات، لكنني بحثت عن دراسة مستقلة عن الأخلاق ومدى ارتباطها بالأمن؛ فلم أجد دراسة قرآنية متخصصة في ذلك، وللتأكد قمت بمراسلة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية عبر موقعهم على الإنترنت؛ وكانت النتيجة بأن بعثوا إلي بكتاب مفاده أن الرسالة لم يكتب فيها من قبل، وقمت بالبحث على شبكة الانترنت فلم أجد أحداً في حدود اطلاعي قد كتب في هذا الموضوع سوى رسالة عن الأمن الأخلاقي والسياسة الجنائية بالمملكة العربية السعودية.

منهج البحث :

اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي في البحث وهو على النحو التالي :

١. جمع الآيات القرآنية التي تتناول الموضوع ودراستها دراسة موضوعية وافية من خلال أمهات كتب التفسير.
٢. تفسير الآيات بالمأثور وبالرأي والاستفادة من النوعين حسب طبيعة البحث .
٣. توزيع الآيات التي تم جمعها على الفصول والمباحث والمطالب حسب طبيعة البحث.
٤. وضع العناوين المناسبة للفصول والمباحث والمطالب مستخدماً الألفاظ القرآنية ما أمكن.
٥. مراعاة البعد المعاصر للآيات القرآنية بما يخدمها ووضع تصور يساهم في خدمة الحياة الإنسانية من خلال القرآن الكريم .
٦. الاستعانة بالكتب ذات العلاقة سواء كانت من القديم أو المعاصر.
٧. مراعاة الأمانة والأصول العلمية في النقل والتوثيق وعزو الآيات القرآنية [السورة – رقم الآية] .
٨. تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها وتوثيق ذلك .
٩. عمل الفهارس اللازمة التي تخدم البحث وتسهل الوصول إلى المعلومات .

وتحقيقاً لهذه الأهداف فقد ارتأيت أن تكون خطة البحث على النحو الآتي:

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة وهي على النحو التالي :

التمهيد:

ويحتوي على :

أولاً: تعريف الأمن لغة واصطلاحاً.

ثانياً: تعريف الأخلاق لغة واصطلاحاً.

ثالثاً: أهمية الأمن والأخلاق في الإسلام.

الفصل الأول

الأمن الأخلاقي للفرد

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول:الأمن الأخلاقي في المعاملات

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الصدق وعدم الكذب.

المطلب الثاني: الأمانة وعدم الخيانة.

المطلب الثالث: القناعة وعدم الطمع.

المطلب الرابع: الإخلاص .

المطلب الخامس: الصبر وعدم الجزع.

المبحث الثاني: الأمن الأخلاقي في المال

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: الكسب والإنفاق الحلال .

المطلب الثاني:التمتع بالحلال الطيب .

المطلب الثالث:اجتناب الإسراف والبخل .

المبحث الثالث: الأمن الأخلاقي في الحدود .

الفصل الثانـي

الأمن الأخلاقي للأسرة

الفصل الثالث

الأمن الأخلاقي للمجتمع

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: الأخوة والسلام والاستئذان

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: الأخوة

المطلب الثاني: السلام والتواضع

المطلب الثالث: الاستئذان والضيافة

المبحث الثاني: التعاون والوحدة والأمر بالمعروف

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: التعاون

المطلب الثاني: الوحدة

المطلب الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المبحث الثالث: التكافل وحسن الجوار

وفيه مطلبان

المطلب الأول: التكافل

المطلب الثاني: حسن الجوار

الخاتمة : وفيها خلاصة البحث وما تم التوصل إليه مع ذكر النتائج والتوصيات.

التمهيد

أولاً: تعريف الأمن لغة واصطلاحاً.

ثانياً: تعريف الأخلاق لغةً واصطلاحاً.

ثالثاً: أهمية الأمن والأخلاق في الإسلام.

التمهيد

أولاً : تعريف الأمن لغة واصطلاحاً :

أ . الأمن لغة : الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان أحدهما الأمانة ضد الخيانـة ومعناهـا سكون القلب . ويأتي بمعنى التصديق، وقال الخليل الأمنـة مـن الأمـن، والأمنـه إعطـاء الأمنة كما في قوله تعالى:﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ (يوسف :١٧)، أي بمصدق ويقال أمنت الرجل أمناً وأمنا ورجلاً أُمنَه إذا كان يأمنه الناس ولا يخافون غائلته وأَمنة بالفتح يـصدق مـا سمع ولا يكذب بشيء يثق بالناس ويقولون أعطيت فلان من آمن مـالي أي أعـزه علـي[١] . والأمانة نقيض الخيانة ، وهو مأمون وأمين ومؤتمن . والأمن سكون القلب عن توقع الضر[٢] ، ويقال فلان أمن السرب، أي أمن القلب[٣] . ويقال آمنت الأسير بالمد أعطيته الأمان [٤] . وا تعـــالى المـــؤمن ، لأنــــه آمــــن عبــــاده مــــن أن يظلمهـــم [٥] .

ب . الأمن اصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعريف الأمن فقد عرف بأنه " الاطمئنان إلى قضية لا تثيـر مخـاوف ولا متاعب " [٦].

وكذلك عرف بأنه " عدم توقع مكروه في الزمن الآتي، وأصله طمأنينة النفس وزوال الخـوف بين أفراد المجتمع " [٧].

وهو " سكون النفس بتوقع الخير وانتفاء الشر " [٨] .

ويمكن القول أن المراد بالأمن هو الشعور بالطمأنينة والسكون وصلاح البال والاستقـــرار النفسي مع عدم توقع مكروه في الزمن الآتي .

ومفهوم الأمن لم يعد مقصوراً على جانب معين فقط بل هو شامل، ومجالاته واسعة ومتعـددة، إلا أن المتبصر لذلك يجد أنها تصب في اتجاه واحد ومنظومة واحـدة، وهـو تحقيـق الأمـن

---

1 - معجم مقاييس اللغة / أحمد فارس (١- ١٣٤).

2 - القاموس الفقهي/ أبو جيب (ص ٢٥).

3 - تاج العروس / الزبيدي (٣ / ٤٩).

4 - المصباح المنير / أحمد الفيومي (١ / ٢٤).

5 - الصحاح في اللغة / الجوهري (٦ / ٣٤٩).

6 - تفسير الشعراوى / الشعراوى (٢٩٧/١).

7 - تاج العروس/ الزبيدي (٣٤ / ١٨٤).

8 - الدرر/ البقاعي (٣ / ٩٢٨).

بمفهومه الشامل المتكامل، كما أنه عند إمعان النظر نجد أن هناك صوراً متعددة للأمـن، كلهـا ترجع إلى ما قررته الشريعة الإسلامية من حفظ الضروريات الخمس وصيانتها ، مما يؤكـد أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الأمن بمفهومه الشامل ومقاصد الشريعة الإسلامية في حفـظ الكليـات الخمس وما يخدمها ويكملها ، لذا فإن أي خلل يطرأ على أي من الضرورات الخمـس يحـدث نوعاً من الإخلال بالأمن .

ثانياً : تعريف الأخلاق :

أ. الأخلاق لغة :

الخلق (بالضم وبالضمتين) السجية، وهو مـا خلـق عليـه مـن الطبـع، ومنـه حـديث عائشة - رضي ا عنها - : **(كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ)** [1] ، أي كان متمسكاً به وبآدابه وأوامـره ونواهيه وما يشتمل عليه من المكـارم والمحاسـن والألطـاف . وتـأتي بمعنـى المـروءة . وتأتي بمعنى الدين وفي التنزيل :﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم:٤) .

والجمع أخلاق لا يكسر على غير ذلك وفي الحديث :﴿ **مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ**﴾ [2].

ب. الأخلاق اصطلاحاً :

" أوصـاف الإنـسان التـي يعامـل بهـا غيـره وهـي محمـودة ومذمومـة " [٣].

وهي " هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر، من غير حاجـة إلـى فكـر وروية " [٤] .

وهي أيضاً " كل ما يتصف به الإنسان من أوصاف حميدة أو ذميمة، وهي تمثل الثورة الباطنـة للإنسان كخلقته الظاهرة " [٥].

أما تعريف الأمن الأخلاقي : فهو الشعور بالطمأنينة الذي يتحقق بحفظ العرض والنسل والقيم والأخلاق وعدم انتهاكها أو المساس بها إما في صورة جرائم يعاقب عليها حداً أو تعزيراً وإمـا في صورة نشاط خطر يدعوا إلى اتخاذ تدابير الوقاية والأخذ بالوسائل الوقائية والزجرية التـي شرعها الإسلام لتحقيق ذلك، كما يمكننا تعريفه بأنه الشعور بالطمأنينة الذي يتحقق مـن خـلال

---

[1] - مسند الإمام أحمد برقم (٢٤٤٨٢) ، (١٧ / ٣٧٩) .

[2] - سـنن أبـي داود بـرقم (٤٧٩٩) كتـاب الأدب / بـاب فـي حـسن الخلـق (ص ٧٢١) .

[3] - فـتح البـاري شـرح صـحيح البخـاري / ابـن حجـر العـسقلاني (١٠ / ٤٥٦) .

[4] - إحياء علوم الدين / محمد الغزالي (٥٣/٣).

[5] - انظـر مـساوئ الأخـلاق وأثرهـا علـى الأمـة / خالـد الحـازمي (ص١٢).

المحافظة على العرض والنسل والقيم والأخلاق وحمايتها من الخروج بها عن قواعد الضبط الاجتماعي من خلال ممارسة الدور الوقائي والقمع والعلاج الكفيل بتحقيق ذلك[1].

إذن ؛ من خلال ما سبق يرى الباحث أن الأمن الأخلاقي هو : حالة الاستقرار النفسي عند رسوخ القيم والمبادئ بحفظ الكليات الخمس .

ثالثاً : أهمية الأمن وعناصره :

أ . أهمية الأمن :

يعد الأمن من الأمور المهمة والعناصر الأساسية التي تستقر عليها الدول، وتقوم عليها الحضارات، ولا يمكن أن يتحقق الأمن إلا عندما تتحقق عبودية الإنسان لربه يقول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (الحج:٤٠) ، وعلى ذلك لا يمكن للأمة أن تنعم بالأمن والاستقرار إلا تحت راية التوحيد[2]، فهناك، ارتباط وثيق بين الأمن والعقيدة الربانية، قال تعالى:﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (الأنعام:٨٢)، أي أن هؤلاء المؤمنين لم يخلطوا إيمانهم بظلم، فلهم الأمن وهم مهتدون، والأمن من المخاوف والعذاب والشقاء والهداية إلى الصراط المستقيم، فإن لم يلبسوا إيمانهم بظلم مطلقاً لا بشرك ولا بمعاصي؛ حصل لهم الأمن التام والهداية التامة، وإن كانوا لم يلبسوا إيمانهم بالشرك وحده، ولكنهم يعملون بالسيئات؛ حصل لهم أصل الهداية وأصل الأمن وإن لم يحصل لهم كمالهما ومفهوم الآية الكريمة أن الذين لم يحصل لهم الأمران لم يحصل لهم هداية ولا أمن بل حظهم الشقاء والضلال والضنك وسوء المنقلب في الدنيا والآخرة [3].

ب . عناصر الأمن :

هناك عناصر أساسية يقوم عليها الأمن يمكن حصرها في ثلاثة عناصر وهي على النحو التالي :

١ . أمن الفرد : فلا بد من تحقيق أمن الفرد المسلم، وذلك عن طريق توثيق صلته بربه وتحقيق الإيمان به - تعالى- ، ولا يكون ذلك إلا بتطبيق الشريعة الإسلامية الغراء، وبالالتزام من قبل الفرد،

---

[1] - دور السياسية الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي / خالد الشافي (ص٦٠).

[2] - انظر مجلة البيان المنتدى الإسلامي (لندن) عدد ٧٥ مايو ١٩٩٤م.

[3] - انظر تيسير الكريم الرحمن / عبد الرحمن السعدي (ص ٢٦٣).

قال تعالى:﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة:٦٢) .

ولا شك أن صلاح الفرد في المجتمع المسلم هو القاعدة التي ينبني عليها أساس المجتمع، فالفرد هو اللبنة الأولى في بنائه، ولذلك كانت عناية الإسلام الحنيف بأمن الفرد مـن خـلال التعـاليم الربانية والتربية الإسلامية الصحيحة التي تبعده عن الانحراف والفساد، وتحجـزه عـن فعـل الجرائم وارتكاب الآثام التي تودي به في مهاوي الردى [1].

٢. أمن الأسرة : لا شك أن الأسرة هي الوحدة الأولى في بناء المجتمع ؛ إذ هي المحضن التي تنشأ فيه الطفولة وتتدرج، ولا بد من الأمن والاستقرار والطهارة ليصبح محـضناً يعـيش فيـه الوالدان مطمئنين كلاهما للأخر وهما يرعيان ذلك المحضن[2]، إن أمن الأسر والبيـوت أمـر ضروري ولا يكون ذلك إلا بالتمسك بالمنهج الرباني تحت مظلة التعاليم الشرعية الدينية التـي أوجبها ا ﷻ ؛ لتشعر الأسرة بالأمن والاستقرار والطمأنينة، فيصبح البيت في طهارة مستمرة بعيداً عن الفساد والخلل .

ولقد نظم ا - سبحانه وتعالى- الأسرة بنظام محكم ودقيق، بل وجعلها آية من آياته العظيمة، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم:٢١) ، فالقانون العام لانتظام المعاشرة هو الوفاق في الطبـائع والأخـلاق والأهواء والأميال والمحبة والألفة والمودة [3]؛ لتصبح أسرة لها تأثيرها على الفرد والمجتمع، ولا يكون ذلك إلا بوجود زوجين صالحين فإذا كان كذلك، شب أبناؤهما على طاعة ا ﷻ ؛ فتمتلئ قلـوبهم بمحبـة ا ﷻ ويغمـر هـذه الأسـرة الأمـن الـدائم والاسـتقرار الفيـاض .

٣ . أمن المجتمع : إن كل مجتمع يتكون من مجموعة من الأسر، ومنها يتكون الأفراد ، فكما نظـم الإسلام حياة الفرد والأسرة بصورة تحقق الأمن والطمأنينة لهم، فقد نظم حياة المجتمع المسلم مـن خلال: إرساء قواعد العدل، وتحقيق المساواة، ورفع الظلم، ومن خلال تنظيم علاقة الأفراد فيما بينهم بصورة تكفل حق كل فرد بالعيش بكرامة آمن على دينه ونفسه وعقله وعرضـه ومالـه، وحث الإسلام على بث روح التعاون على البر والتقوى والمحبة والوئام بين أفراد المجتمع؛ فعن النعمان بن بشيرٍ قَالَ قَالَ رسولُ الله ﷺ :(**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ**

[1] - انظـر دور الـسياسة الجنائيـة فـي تحقيـق الأمـن الأخلاقـي / خالـد الـشافعي (ص ٤٠) .

[2] - انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٤٥٥/٤).

[3] - انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور(٢ / ٤٥٩).

مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى) [1]، ولتحقيق الأمن للمجتمع المسلم، يقتضي الضرب بيد من حديد وبكل حزم على يد كل عابث بمقدراته، والخروج عليه أو المساس بأمنه، أو تهديد كيانه، والتصدي للفساد والجريمة، والقضاء عليها في مهـدها، وإقامـة العقوبـات المقـررة شـرعاً لكـل منتهـك لأمنـه واسـتقراره.

إن الأمن عبر عناصره يكون بمجموعها الأمن بصورة شاملة يشمل مناحي الحياة مـن الفـرد للأسرة للمجتمع، وهذا هو الذي يكون سياج الدولة المسلم والتي من أهم مهامها تحقيق العبوديـة وفق شرع ا ونوره وهداه[2].

رابعاً: أهمية الأخلاق :

لا شك أن الأخلاق هي الدعامة الأولى في حفظ كيان أمة مـن الأمـم، لهـذا نـرى البـاحثين والفلاسفة قد اتفقت كلمتهم على ضرورتها للفرد ـ لصالح نفسه ـ وأسرته ومجتمعه، فكمـا أن الفرد يضيره ويفسده أن يكون كاذباً، و مرائياً، وحسوداً وشريراً و ماكراً، كذلك تفـسد الأسـر والمجتمعات بشيوع هذه الصفات في آحادها، لهذا أول ما توجه إليه عناية الفلاسفة والمـشرعين ـ العاملين على إنهاض الجماعات البشرية ـ الدعوة إلى الأخلاق الفاضـلة؛ لأنهـا الدعامـة الأولى في بناء كل مجتمع سليم، فالأخلاق أساس كل مجتمع من أجل ذلك كانت رسالة الأنبيـاء الحث على الأخلاق الفاضلة، وجاء القرآن مشدداً عليها؛ لأنها هي التي تحقـق الفـوز بـالنعيم الأخروي، وكذلك إن أصول الأخلاق في القرآن عالية علو ما جاء في كتب الـديانات الأخـرى جميعها [3] ، لذلك كان الوصف الرباني للحبيب المصطفى صلى ا عليه وسلم بقولـه سـبحانه وتعالى :﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم:٤).

وقال تعالى:﴿ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾(الأعراف:١٥٧)، قال عطاء : يأمرهم بالمعروف بخلع الأنداد ومكارم الأخلاق وصلة الأرحام[4]، لذلك أكد النبي ﷺ أن مـن صـفات المـؤمنين الكمال ؛ لأنهم على أخلاق عالية ورفيعة فعن أَبِي هريرةَ قَالَ قَالَ رسـولُ اللـه ﷺ :(**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**)[5]، وعن أَنَسٍ عن النبي ﷺ قَـالَ : (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**)[6]، فيشتمل هذا الحديث على قاعدة تصلح لئن تكون من كبريـات

---

1 - صحيح مسلم برقم (٢٥٨٦) كتاب البر والصلة والآداب/ بـاب تـراحم المـؤمنين وتعـاطفهم وتعاضـدهم (ص ١٣٥٢).

2 - انظـــر دور الـــسياسية الجنائيـــة فـــي تحقيـــق الأمـــن الأخـــلاق / خالـــد الـــشافعي (ص٤١).

3 - انظر روح الدين الإسلامي / عفيف طبارة (ص٢٠٣ـ ٢٠٤).

4- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٧ / ٢٩٩).

5- ســنن أبــي داود بــرقم (٤٦٨٢) كتــاب الــسنة / بــاب الــدليل علــى زيــادة الإيمــان ونقــصانه (ص ٧٠٢).

6- صـحيح البخـاري بـرقم (١٣) كتـاب الإيمـان / بـاب مـن الإيمـان أن يحـب لأخيـه مـا يحـب لنفـسه (ص ١٣).

القواعد الهادية للبصيرة الخلقية، لذلك المتأمل يتبين أن معظم الأخلاق الاجتماعية الكريمة تؤكد على هذه القاعدة، وهو أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه، ومن لاحظ هذه القاعـدة والتـزم مضمونها في سلوكه الاجتماعي استقام سلوكه وكان سلوكاً أخلاقياً رفيعاً[1]، ولهذا نلاحظ أن من أهم خصائص الأخلاق في الإسلام الشمول، فهي تشمل جميع جوانـب الإنـسان فـي الإيمـان والعبادة وفي المعاملة، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى اتسمت الأخلاق بالشمول لقوة العلاقـة بين الإنسان وخالقه وعظمتها، وهي القائمة على العبودية وحده بـلا منـازع فتـشمل هـذه العبودية كل شيء[2]، لقد دلت التجربة الإنسانية والأحداث التاريخية أن انهيار الشعوب والأمم لا يكون إلا بانزلاقهم عن أخلاقهم وهناك الكثير من الأخلاق التي دعا إليها القرآن الكريم، فمـثلاً في مقام المعاملة بين الخلق يأمر بإعطاء كل ذي حق حقه فللنفس حق يجب أن تعطاه، وللأهـل حق يجب بذله لهم، وللأصحاب حق يجب أن لا يحرموه، فيجب على الإنسان أن يعامل الآخرين بالصدق والبيان وألا يعاملهم بالكذب والكتمان فمن غش فليس منا، حتى في مقام المعاهدات فيما بيننـا وبـين غيرنـا، فـإن ا يأمرنـا بالوفـاء بهـا وينهانـا عـن الغـدر والخيانـة. وأيضاً يأمرنا ديننا الإسلامي بجميع مكارم الأخلاق جملة وتفصيلا، وينهى كذلك عـن مـساوئ الأخلاق، فمن تأمل الإسلام حق التأمل وجده الدين الحق الكفيل بسعادة الدنيا والآخـرة للأفـراد والشعوب والحكومات[3]، لقد بين القرآن الكريم أن من تخلق بالأخلاق الحميدة وأن من زكاهـا فقد أفلح، وأن من دساها بالمعاصي والآثام فله الخيبة والخسران، قال تعالى:﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا **(١٠)**﴾(الشمس:٩-١٠)، وقال تعالى:﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:١٥١)، ففـي هـذه الآيـة يـذكر ا ﷻ عباده المؤمنين بما أنعم به عليهم من بعثته ﷺ ، يتلو عليهم آيـات مبينـات ويـزكيهم يطهرهم من الرذيلة ويطهرهم من دنس النفوس وأفعال الجاهلية، ويخرجهم من الظلمـات إلـى النـور[4]، فـالفلاح كـل الفـلاح فيمـا أمـر ا بـه وتـرك مـا نهـى ا عنـه.

1- الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن الميـداني (٧٦/١).

2- انظر هذا هو الإسلام / أحمد السايح (ص١٧).

3- انظـر الـضياء اللامـع مـن الخطـب الجوامـع / محمـد العثيمـين (ص ١٩٣).

4 - انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٢ / ١٢٤).

الفصل الأول
الأمن الأخلاقي للفرد المسلم

ويشمل ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأمن الأخلاقي في المعاملات.

المبحث الثاني: الأمن الأخلاقي في المـ ـ ـال.

المبحث الثالث: الأمن الأخلاقي في الحدود .

المبحث الأول

الأمن الأخلاقي في المعاملات

ويشمل خمسة مطالب :

المطلب الأول : الصدق وعدم الكذب.

المطلب الثاني : الأمانة وعدم الخيانة.

المطلب الثالث : القناعة وعدم الطمع.

المطلب الرابع : الصبر وعدم الجزع.

المطلب الخامس : الإخلاص وعدم الرياء.

المطلب الأول

الصدق وعدم الكذب

أولاً : تعريف الصدق والكذب :

أ . تعريف الصدق لغة واصطلاحاً:

١. الصدق لغـةً: نقيض الكذب، صدق يصدق صدقاً وصدقاً و تَصداقاً، وصـدقه: قبـل قولـه وصدقه الحديث أنبأه بالصدق ويقال صدقت القوم أي قلت لهم صدقاً، والمصدق الذي يـصدقك فـي حـديثك[1] قـال تعـالى:﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ (الأحـزاب:٨) .
والصديقية "الفعلية" من الصدق وكذلك فلان صديق من الـصدق ومنـه قولـه تعـالى ذكـره: ﴿وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾ (النساء ٧٠).

ولقد لقب أبا بكر الصديق - رضي ا عنه - بالصديق لصدقه وهو الذي يحقق بفعله ما يقول بلسانه[٢] .

٢. الصدق اصطلاحاً: هو أن يكون مدلول الكلام الخبري مطابقاً ومماثلاً للواقع في الخـارج[٣]، بمعنى أن يكون القول الذي يتحدث به المرء مطابقاً للواقع و لما في نيته وضميره فإن لم يكـن كذلك لا يسمى صادقاً .

ب. تعريف الكذب لغة واصطلاحاً:

١. الكذب لغة: هو نقيض الصدق كذب يكذب كذباً[٤]، وهو يدل على خلاف الـصدق وكـذبت فلاناً نسبته إلى الكذب[5].

٢. الكذب اصطلاحاً: هو أن يكون مدلول الكلام الخبري غير مطابق أي غير مماثل للواقع فـي الخارج[٦].أو غير مطابق لما في نيته وضميره، وقيل هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هـو به[7].

---

1 - لسان العرب / ابن منظور (٤ /٢٤١٧) .

2 - جامع البيان في تأويل القرآن / الطبري (١٠/ ٤٨٥).

3 - التحرير و التنوير / ابن عاشور (١٦٦/١).

4 - لسان العرب / ابن منظور (٥ /٣٨٤٠).

5 - معجم مقاييس اللغة / ابن فارس (١٦٨/٥).

6 - التحرير و التنوير / ابن عاشور (١ / ٣٤١).

7 - تفسير السراج المنير / الشربيني (٢٦/١).

ثانياً: حكم الصدق والكذب

أ . حكم الصدق: الصدق واجب بالقرآن والسنة وإجماع الأمة بل هو من المعلوم من الدين بالضرورة.

ففي القرآن: نجد الآيات الكثيرة التي تحض على هذا الخلق الطيب، بل وتأمر به، قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾(التوبة: ١١٩)، ففي الآية أمر للذين آمنوا أن يكونوا مع الصادقين في إيمانهم وعهودهم وفي دين الله نيه وقولاً وعملاً[1]، وأن يكونوا مع الصادقين في الآخرة باتقاء الله في الدنيا كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾(النساء: ٦٩) [2].

وأما السنة: فعن أبي سفيان - رضي الله عنه- في حديثه الطويل في قصة هرقل، قال هرقل: فماذا يأمركم يعني النبيﷺ قال: أبو سفيان قلت: يقول:(**اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ**)[3].

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على فضل الصدق ووجوبه وهو منعقد بذلك ومن تحلى بصفة الصدق فهو من السعداء في الدنيا والآخرة .

ب. حكم الكذب : فهو كبيرة من الكبائر بالكتاب والسنة و إجماع الأمة.

ففى القرآن: قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾(النحل: ١٠٥) .

قال ابن كثير: " ثم أخبر الله تعالى أن رسول الله ﷺ ليس بمفتر ولا كذاب إنما يفتري الكذب على الله ورسوله ﷺ شرار الخلق الذين لا يؤمنون بآيات الله من الكفرة والملحدين المعروفين بالكذب عند الناس " [4] .

أما السنة: فقد جعل النبيﷺ الكذب من آيات النفاق فعن أبِى هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قالَ:(**آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**)[5].

وأما بالإجماع: فهو منعقد بذلك، بل هو من المعلوم من الدين بالضرورة، وقد أجمعت الأمة على قبح هذا الخلق السيئ.

---

[1] - أنوار التنزيل وأسرار التأويل / البيضاوي (٤٢٤/١).

[2] - جامع البيان في تأويل القرآن / الطبري (٥٥٨/١٤).

[3] - صحيح البخاري برقم (٧) كتاب بدء الوحي (١) باب (٦) (ص٢٠).

[4] - تفسير القرآن العظيم / ابن كثير(٣٤٥/٤).

[5] - صحيح البخاري برقم (٣٣) كتاب الإيمان (٢) باب علامة المنافق (٢٤) ، (ص٢٨).

ولكـــن يـــستثنى مـــن ذلـــك ثـــلاث حـــالات يجـــوز فيهـــا الكـــذب ورد ذكرهـــا فـــي حـــديث أم كلثـــوم - رضـــي ا عنهـــا - ، فعـــن ابـــن شـــهابٍ أن أُم كُلْثُومٍ بِنْتَ عقْبَةَ بنِ أَبِى معيط [1] وكَانَتْ من الْمهاجِرات الأُول اللاتـى بـايعن النبـى ﷺ أَخْبرتْه أَنها سمعتْ رسولَ الله ﷺ وهو يقُولُ :(**لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِى يُصْلِحُ بَيْنَ النَّـاسِ وَيَقُـولُ خَيْـرًا وَيَنْـمِى خَيْـرًا**) . قَالَ ابن شهابٍ ولَم أَسمع يرخص فى شَىء مما يقُولُ الناس كَذب إِلا فى ثَـلاث:(**الْحَـرْبُ وَالإِصْلاَحُ بَـيْنَ النَّـاسِ وَحَـدِيثُ الرَّجُـلِ امْرَأَتَـهُ وَحَـدِيثُ الْمَـرْأَةِ زَوْجَهَـا**)[2].

ويري الباحث أن لخلق الصدق أثر كبير في تحقيق الاستقرار الأمني في المجتمـع لاسـيما إذا أصبح هذا الخلق سجية لكل إنسان ، كيف لا وقد ذم ا ورسوله من يتصف بالكذب بل جعلـه من المنافقين ؟ ، وكذلك يتضح أن خلق الصدق يحقق الأمن والسلامة للجميع ويستطيع المجتمع بأكمله العيش بأمن وسلام ، بل يصبح مجتمع أخوي تسوده روح المحبة والألفة والتعـاون بـل مجتمع بعيداً عن الغدر والخيانة هذا وإن تحقيق الأمن والاستقرار أثرا من آثار الالتزام بخلـق الصدق والبعد عن الكذب .

ج . فضل الصدق :

للصدق فضائل جليلة وكثيرة ومهمة منها :

١. الصدق صفة : فا ﷻ وصف به نفسه في أكثر من موضع في القـرآن الكـريم، فقـال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (النساء ١٢٢).

وقال تعالى:﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾(آل عمران:٩٥)، ففي الآية أمر من ا لنبيه ﷺ ولمن تبعه أن يقولوا بألسنتهم: صدق ا معتقدين بذلك في قلـوبهم عـن أدلـة يقينيـــة، مقيمـــين هـــذه الـــشهادة علـــى مـــن أنكرهـــا[3].

٢. الصدق صفة الأنبياء: قـال تعـالى:﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾ (مريم ٤١) ،

---

[1] - (٣٣هـ - ٦٥٣م) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية : صحابية ، هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي صـلى ا عليه وسلم ، أسلمت قديما ، ولما علمت بهجرة الرسول ، خرجت ماشية من مكة إلى المدينة تتبعه ، ولحقها أخوان لها لإعادتها فلم ترجع ، وكانت عذراء فتزوجها في المدينة زيد بن حارثة ، واستشهد في غزوة مؤتة (٨هـ) ، فتزوجها الزبير بن العوام فولـدت له زينب ، وفارقها فتزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له إبراهيم وحميدا . مات عنها فتزوجها عمرو بن العاص فمكثـت عنـده شـهرا فـي المدينـة وماتـت ، و هـي أخـت عثمـان لأمـه ، قـال ابـن سـعد : ولا نعلـم قرشـية خرجـت مـن بيـت أبويهـا مـسلمة مهـاجرة إلا أم كلثـوم . الأعـلام : الزركلـي ، 5 / 231 .

2- صحيح مسلم – برقم (١٠١-٢٦٠٥) كتاب البر والصلة والآداب (٤٥) باب تحريم الكذب وبيان المباح منه (٢٧) ، (ص١٣٦٠).

3 - تيسير الكريم الرحمن / السعدي (١٣٨).

وكان ﷺ بليغ الصدق في نفسه وأقواله، وأفعاله لأنه مجبول على ذلك[1]، ولأن ملاك أمر النبوة الصدق، ومصدق ا تعالى بآياته ومعجزاته حرى أن يكون كذلك[٢]، بل كان الـصدق صـفة لازمة للنبيﷺ قبل البعثة وبعدها، كما جاء في أول البعثة وهو في غار حراء، عندما ذهب إلى خديجة تَرجفُ بوادره حتى دخَلَ علَى خَديجةَ فَقَالَ :(**زَمِّلُونِى زَمِّلُونِى ،** فَزملُوه حتى ذَهب عنْه الروع ثُم قَالَ لِخَديجةَ «**أَىْ خَدِيجَةُ مَا لِى**». وَأَخْبرها الْخَبر قَالَ « **لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِى** ». قَالَتْ لَه خَديجةُ كَلا أَبشر فَوالله لاَ يخْزِيك الله أَبدا والله إِنك لَتَصلُ الـرحم وتَـصدقُ الْحـديثَ وتَحملُ الْكَل وتَكْسب الْمعدوم وتَقْرِى الضيفَ وتُعين علَى نَوائِبِ الْحق)[٣] . ومـن المعلـوم أن النبي ﷺ كان يلقب بالصادق الأمين.

٣.الصدق صفة المؤمنين : قال تعالى﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات ١٥) .

يقول البقاعى :" أولئك العالو الرتبة، الذين حصل لهم استواء الأخلاق و العدل في الدين بجمـع أمهات الأخلاق أي هم خاصة الصادقون " [٤].

٤. الصدق يؤدى إلى دخول الجنة والرضوان من ا - سبحانه وتعالى - :

قال تعالى:﴿ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(المائدة ١١٩). **يقول القرطبي:**" صدقهم في الـدنيا، ويحتمـل أن يكـون صدقهم في العمل، ويحتمل أن يكون تركهم الكذب عليه وعلى رسوله إنما ينفعهم الـصدق فـي ذلك اليوم، وإن كان نافعاً في كل الأيام لوقوع الجزاء فيه"[5]. ويقول الرسول ﷺ : (**عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِى إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**)[٦] .

1- نظم الدرر / البقاعي (٨٣٦/٤).

2 - الكشاف عن حقائق التنزيل / الزمخشري (٦٩٩/٣).

3 - صحيح مسلم برقم (٧١) كتاب الإيمان(١) باب بدء الـوحي إلـى رسـول ا ﷺ (ص ٩٧). (جـزء مـن حـديث مطـول) .

4- نظم الدرر (٣٦٩/٧).

5- الجامع لأحكام القرآن (٣٧٩/٦).

6- صحيح مسلم برقم (١٠٣- ٢٦٠٧) كتاب البر والصلة والآداب (٤٥) بـاب قـبح الكـذب وحـسن الـصدق (٢٩) ، (ص١٣٦١).

"وفي الحديث إشارة إلى من يتحرى الصدق في أقواله صار سجية، ومن تعمد الكـذب وتحـراه صار له سجية، وإنه بالتدرب والاكتساب تستمر صفات الخير والشر، والحـديث دليـل علـى عظمة شأن الصدق، وأنه ينتهي بصاحبه إلى الجنة، ودليل على عظم قبح الكذب، وأنـه ينتهـي بصاحبه إلى النار، وذلك من غير ما لصاحبها في الدنيا، فإن الصدوق مقبـول الحـديث عنـد الناس، مقبول الشهادة عند الحكام، محبوب مرغوب في أحاديثه، والكذوب بخلاف هذا كله "[1].

ثالثاً: مجالات الصدق:

أ . إخلاص النية : يجب أن تكون نية المؤمن صادقة مخلصة سبحانه وتعالى ، سواء كـان ذلك في ذاتها أو في القول أو فـي العمـل المنبثـق عنهـا.قـال تعـالى:﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ (الشعراء: ٨٩). والقلب السليم هو القلب الذي لا يوجد فيه شرك ولا دنـس ، فهـو قلـب صـادق ، قـال تعـالى:﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة:١٥). فالإخلاص وسلامة القلب أولاً ، فإذا سلم القلب أقام صاحبه الصلاة وآتـى الزكـاة والـصادق سـليم القلـب مطمـئن والكـاذب سـيئ القلـب مرتـاب. قـال رسـول ﷺ : (**دع ما يريبـك إلى ما لا يريبـك فـإن الـصدق طمأنينـة وإن الكذب ريبة)** [٢] . ولعظم أمر الصدق في النيات ، جعل ا قبول الأعمال بالصدق في النية. قال ﷺ : **(إِنـَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِـيَّاتِ وَإِنـَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نـَوَى فَمَنْ كَانـَتْ هِجْرَتـُهُ إِلَى دُنـْيَا يـُصِيبـُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ (أَوِ امْرَأَةٍ) يَنـْكِحُهَا فَهِجْرَتـُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)**[٣].

إن المقاتل الذي يقاتل رياء فيسال دمه وتتقطع أطرافه لا مكان له بين الشهداء، لأن نيته لم تكن خالصة - سبحانه وتعالى - ، وإنما قاتل من أجل الأحساب والأنساب، وليقال عنه شجاع فقد جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فَقَالَ الرجلُ يقَاتلُ حميةً ويقَاتلُ شَجاعةً ويقَاتلُ رياء فأي ذَلك في سـبيل ا ِ قـَـالَ: **(مـَنْ قَاتـَلَ لِتـَكـُونَ كَلِمـَةُ اللـهِ هِـيَ الْعُلْيـَا فَهُـوَ فِـي سَـبِيلِ اللـهِ)** [٤].

ب . الصدق في الأقوال : ويقصد بذلك أن يصدق المؤمن في أقواله فلا يكذب وأن يصدق قوله ما في الواقع و ما في قلبه من نية صادقة ويأمرنا ا - تبارك وتعالى - بالصدق في الأقوال في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ

1- سـبل الـسلام شـرح بلـوغ المـرام / الـصنعانى (٣٧٣/٤).

2 - رواه الترمـذي بـرقم (١٥١٨) كتـاب صـفة القيامـة / بـاب (٦٠) ، (٣٥) ، (ص ٥٦٧) .

3- -صـحيح البخـاري بـرقم (١) كتـاب بـدء الـوحي / بـاب كيـف كـان بـدء وحـى النبـى ﷺ (ص١٧).

4- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٨١٠) كتـاب الجهـاد/ بـاب مـن قاتـل لتكـون كلمـة ا هـي العليـا (ص ٦٨٩).

يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (٧١)﴾ (الأحزاب٧٠-٧١) .

قال الرازي : " أرشدهم إلى ما ينبغي أن يصدر منهم من الأفعال والأقوال، أما الأفعال فالخير، وأما الأقوال فالحق ؛ لأن من أتى بالخير و ترك الشرك، فقد اتقى الله ، ومن قال الصدق قال قولاً سديداً. ثم وعدهم بإصلاح الأعمال فإن تقوى الله تصلح العمل والعمل الصالح يرفع فاعله خالداً في الجنة، وعلى القول السديد بمغفرة الذنوب "[1] .

فانظر إلى الجزاء نتيجة القول السديد الصادق صلاح الأعمال ومغفرة الذنوب والفوز بالجنة والرضوان من الله - تبارك وتعالى - .

ويقول الرسول ﷺ : **(أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنْ الدُّنْيَا حِفْظُ أَمَانَةٍ وَصِدْقُ حَدِيثٍ وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ وَعِفَّةٌ فِي طُعْمٍ)**[2].

ولنا في حادثة كعب بن مالك -رضي الله عنه- أسوة حسنة وعبرة حسنة يوم لزم الصدق وقاله، وقد أنزل الله توبته من فوق سبع سماوات تقرأها الأمة إلى قيام الساعة، وهو يحدث عن نفسه حين تخلف عن غزوة تبوك، فيقول : فو الله ما أعلم أحداً أبلاه الله في صدق الحديث أحسن مما أبلاني، ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ " يومي هذا كذباً وأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ :﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١١٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (التوبة ١١٧-١١٩)[3].

ج . **الصدق في الأعمال :** أي تكون الأعمال صادقة بموافقتها للشرع الإسلامي في ذاتها وأن تكون مطابقة للنية الخالصة في القلب أي لوجه الله تعالى قال تعالى :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة ١١٩).

قال ابن كثير:" أي اصدقوا والزموا الصدق تكونوا من أهله وتنجوا من المهالك، ويجعل الله لكم فرجاً في أموركم ومخرجاً " [4].

قال رسول الله ﷺ : **(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ (أَوِ امْرَأَةٍ) يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)**[1].

---

[1] - مفاتيح الغيب / (٢٠٢/٢٥).

[3] - رواه أحمد في مسنده برقم (٦٦٥٢) ، (ص ٢١٠/٦) قال أحمد شاكر : وإسناده صحيح.

[3] - صحيح البخاري برقم (٤٦٧٨) كتاب التفسير/ باب (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) (ص١١٥٦).

[4] - تفسير القرآن العظيم / (٣١٤/٧).

ولذلك انظر كيف وجه الرسول ﷺ أمته ليكونوا صادقين في تعاملهم وفي شؤون حياتهم فأكد بأن الصدق سبب في زيادة البركة.

قال ﷺ : **(الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا)**[2]، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهـا فلقد اشترط النبي ﷺ لبركة البيع بين البائع والمشتري الصدق فيما بينهمـا، فالتـاجر الـصادق يذهب إليه الناس ويتعاملون معه في شراء حوائجهم بكل ثقة أما الكاذب فسرعان مـا ينكـشف أمره للعامة ومن ثم يفتضح.

وها هو الرسول ﷺ الصادق المصدوق ينزل بنفسه إلى السوق ليربي الأمة على الخلق الطيـب يربيها على الصدق في أعمالها في البيع والشراء، فيمر علَى صبرة طَعامٍ فَأدخَلَ يده فيها فَنَالَتْ أَصابعه بللاً فَقَالَ:**(مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟** قَالَ أَصابَتْه السماء يا رسولَ اللـه. قَـالَ : **أَفَلاَ جَعَلْتَـــهُ فَـــوْقَ الطَّعَـــامِ كَـــيْ يَـــرَاهُ النَّـــاسُ مَـــنْ غَـــشَّ فَلَـــيْسَ مِنِّـــا)** [3].

قلت : فالرسول يتبرأ ممن يفعل ذلك من التحايل والتدليس على النـاس وغـشهم فـي بـيعهم وشرائهم إذ كيف يكون الأمن والاستقرار مع الكذب والغش ؟ . هذا وإن الصدق يكون في أمور الدين والدنيا فيكون في الصلاة والصيام والزكاة والجهاد ....الخ ويكون فـي البيـع والـشراء والزواج .....الخ فإذا تحقق في كلا الأمرين فإنه يتحقق الاستقرار ويسود الأمـن بـين أبنـاء المجتمع .

رابعاً: أنواع الكذب

أ . الكذب على ا – تعالى - : وهو من أكبر الكبائر وأشنعها وأشدها قال تعـالى:﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ (الصف٧) .

يقول ابن الكثير: " لا أحد أظلم ممن يفتري الكذب على ا ويجعل له أنداداً وشـركاء ، وهـو يدعى إلى التوحيد والإخلاص ولهذا قـال تعـالى:﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (الـصف ٧)[4] ، **يقول أبو السعود** : "هو أظلم من كل ظالم " [5] .

ب . الكذب على رسول ا ﷺ : كأن يفترى الإنسان النبوة كمسيلمة الكذاب أو يقـوم بوضـع الأحاديث والتحدث عن النبي ﷺ بدون علم ولا دراية. ولقد توعد ﷺ من يكذب عليه متعمـداً

---

1 - صـحيح البخـاري بـرقم (١) كتـاب بـدء الـوحي /بـاب كيـف كـان بـدء الـوحي (ص١٧).

2- صـحيح البخـاري بـرقم(٢١١٠) كتـاب البيـوع / بـاب البيعـان بالخيـار مـا لـم يتفرقـا (ص ٥٠١).

3- سـنن الترمـذي بـرقم (١٣١٥) كتـاب البيـوع / بـاب مـا جـاء فـي كراهيـة الغـش فـي البيـوع (ص ٣١١).

4- تفسير القرآن العظيم / (٧٢/٨).

5- تفسير العقل السليم / (٢٥٤/٧).

بأشد أنواع العذاب فقال ﷺ : (**من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**)[1].

ج . الكذب على الناس و تتلخص أهم صوره فيما يلي:

١. اليمين الغموس : وهي اليمين الكاذبة التي تغمس صاحبها في الإثم[2]، وهذا النوع من أنواع الكذب خطير وعظيم، والذي أصبح منتشراً وللأسف الشديد في كثير من البلاد العربية والإسلامية، قال تعالى:﴿ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(المجادلة ١٤)، وهم المنافقون، يحلفون على الكذب وهم عالمون بأنهم كاذبون فيما حلفوا، وهي اليمين الغموس[3].

يقول القرطبي : " اختلف في اليمين الغموس هل هي يمين منعقدة أم لا؟، فالذي عليه الجمهور أنها يمين مكر وخديعة وكذب فلا تنعقد ولا كفارة فيها[4]، ولقد حذر النبي ﷺ منه أشد التحذير عن عبد الله بن عمرو- رضي الله عنهما - قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال: **الإشراك بالله** قال: ثم ماذا؟ قال: **ثم عقوق الوالدين،** قال: ثم ماذا؟ قال: **اليمين الغموس،** قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: **الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب**)[5].

٢. شهادة الزور: و الزور من الزور وهو الانحراف، كالإفك الذي هو القلب والصرف، فإن الكذب منحرف مصروف عن الواقع[6]، وشهادة الزور عند الفقهاء هي الشهادة الباطلة عمداً[7]، قال تعالى﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾(الحج ٣٠) .

ولشدة خطورة شهادة الزور فقد جمع بين الشرك وقول الزور أي الكذب والبهتان أو شهادة الزور[8].

ولقد قال رسول الله ﷺ :(**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟** قُلْنَا: بلى يا رسول الله قال: **الْإِشْرَاكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ.** وكان متكئًا فجلس فقال: فما زال يقولها حتى قلت لا يسكت) [9]، **ويرى الباحث** أن النبي ﷺ ما جلس وما كررها إلا لخطورتها فينبغي علينا الحذر منها حتى يسود الأمن والاستقرار في المجتمع .

---

[1] - رواه الترمذي برقم (٢٦٦١) كتاب العلم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم/ باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله .

[2] - القاموس الفقهي / سعيد أوجيب (ص٣٩٦).

[3] - تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٤٦٥/١٣).

[4] - تفسير الجامع لأحكام القرآن / (٦/ ٢٦٧).

[5] - صحيح البخاري برقم (٦٩٢٠) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم / باب من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة (ص١٧٣٥).

[6] - تفسير إرشاد العقل السليم / أبي السعود (١٠٥/٦).

[7] - القاموس الفقهي / سعيد أبو جيب (ص ١٦١)

[8] - تفسير النسفي / النسفي (٨٧/٣).

[9] - صحيح البخاري برقم (٦٦٧٥) كتاب الأيمان والنذور / باب اليمين الغموس (ص١٦٧٦).

٣. **الكذب في المزاح :** كثير من الناس يستغل الكذب عندما يريد أن يمـزح وهـو يظـن أنـه مسموح به في هذا المجال، وقد أخطأ، فإن ديننا الحنيف أباح للمرء أن يمزح ويضحك ويـروح عن نفسه في حدود الشريعة الإسلامية السمحة، ولكن بعيدا عن جريمة الكذب وبشاعته، ممـا لا يليق بطهارة المؤمن وسمو أخلاقه! ولقد توعد النبي ﷺ من يكذب ليضحك الناس بواد في جهنم فقال:(**وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ**)[1]، بل إن النبي ﷺ قد ضمن الجنة لمن ترك الكذب في المزاح فقال : (**أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ**) [٢] .

فمن المؤسف أن يطلق كثير من الناس العنان لأخيلتهم في تلفيق الأضاحيك ولا يجدون حرجـاً في إدارة أحاديث مفتراة على ألسنة خصومهم أو أصدقائهم ليتندروا أو يسخروا منهم وقد حـرم الدين هذا المسلك تحريماً تاماً، فضلا على أن اللهو بالكذب كثيـراً مـا ينتهـي إلـى أحـزان وعداوات[٣].

٤. الكذب على الأطفال: بمعنى أن يكذب المربي على أبنائه وأطفاله وذلك لإرضائهم أو إسكاتهم من البكاء فإن فعلوا ذلك فقد عودهم على الكذب والذي هو من أقبح العـادات وأرذل الأخـلاق لذلك تجد النبي ﷺ المرشد و المربي الأول يربي الأمة ويحذرها من الكذب علـى الأطفـال[٤]. فعن عن عبد الله بن عامرٍ - رضي ا عنه - أنه قَالَ : (دعتني أمي يوما ورسـولُ اللـه ﷺ قاعد فى بيتنَا فَقَالَتْ: ها تَعالَ أُعطيك. فَقَالَ لها رسولُ الله ﷺ **وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ؟** قالَـتْ : أُعطيه تَمرا، فَقَالَ لها رسولُ الله ﷺ **أَمَا إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ**)[٥].

خامساً: **أثر الصدق و الكذب في تحقيق الأمن الأخلاقي** :

لقد تبين لدى الباحث في ما مضى من استعراض الصدق و بيان لأجر الـصادقين ومـا يلحـق الصادق من هنائه للعيش واطمئنان للقلب وما يلحق الكاذب من ضنك وضيق في الدنيا وعذاب في الآخرة فانه يجدر بي أن أبين أثر الصدق الواضح في تحقيق الأمـن فـي حيـاه الأفـراد، فالالتزام بالصدق يجعل الإنسان يستقيم في حياته كلها فإذا كان صادقاً في إيمانه وفـي عبادتـه

---

[1] - سـنن أبـي داود بـرقم(٤٩٩٠) كتـاب الأدب / بـاب فـى التـشديد فـى الكـذب (ص٧٤٧) حـديث حـسن .

[2] - سـنن أبـي داود بـرقم (٤٨٠٥) كتـاب الأدب / بـاب فـى حـسن الخلـق (ص٧٢١) حـديث حـسن .

[3] - انظر خلق المسلم /محمد الغزالي (ص٣٩).

[4] - انظر تربية الأولاد في الإسلام / عبد ا علوان (١/١٨٤/١٨٥).

[5] - أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٩٩١) كتاب الأدب (٣٥) / باب في التشديد في الكذب (٨٨)(ص ٧٤٧) قـال الألبـاني صـحيح.

ومع أهله وجيرانه ومجتمعه، أصبحت حياته في أمن وأمان ورخاء وإذا تخلى الإنسان عن الصدق اضطربت أحواله وانتشرت الفوضى والعبث والضياع وعدم الاستقرار. فإذا كان الحاكم صادقاً مع شعبه والطالب مع معلمه والموظف مع مديره والتاجر مع زبائنه والمجاهد في جهاده والغني في ماله لرأيت أفراداً آمنين على أنفسهم وأموالهم وحياتهم، قال تعالى:﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات ١٥) .

أي " الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم الجميلة فإن الصدق دعوى كبيرة في كل شيء يحتاج صاحبة إلى حجة وبرهان وأعظم ذلك دعوى الإيمان الذي هو مدار السعادة والفوز الأبدي والفلاح السرمدي "[1].

فما نال السعادة والفوز العظيم إلا لصدقة قال تعالى:﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ (المائدة:١١٩)، فيوم القيامة يجدون ثمرة ذلك الصدق إذا أحلهم ا في مقعد صدق عند مليك مقتدر ولهذا قال لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي ا عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم، فالصادقون آمنون في الدنيا وكذلك يوم القيامة، والكاذبون بضدهم سيجدون ضرر كذبهم و افترائهم وثمرة أعمالهم الفاسدة[2]، فإذا رأيت أفراداً في أي مجتمع يكثر فيهم الكذب فاعلم أن الفساد يتغلغل فيهم من كل جانب هذا في الدنيا وأما في الآخرة فلهم عذاب أليم، قال تعالى:﴿ ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوأَى أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ (الروم:١٠)، فكانت عاقبتهم العقوبة التي هي أسوأ العقوبات أي أكثرها سوءاً وهي النار وأن الكفر والتكذيب قد يؤدي شؤمه إلى شقاء صاحبه وسوء عاقبته والعياذ با [3].

فلا أمن للكاذب يوم القيامة قال تعالى:﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ﴾ (الزمر:٣٢) ، وهذا بعكس الصدق تماماً قال تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (٣٣) لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (٣٤)﴾ (الزمر ٣٣-٣٤)، ولذلك فلننظر إلى الأمم التي كذبت ماذا كان مصيرها إلا الدمار والفرقة والخسف، قال تعالى:﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (٣٧) وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا (٣٨) وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا (٣٩)﴾(الفرقان ٣٧-٣٩).

---

1 - تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص٨٠٢).

2 - انظر المرجع السابق (ص٢٥٠).

3 - انظر أضواء البيان / الشنقيطي (١٠٩/٨).

فالافتراء على الله بالكذب وتكذيب الرسل الذين جاءوا بالحق والتكذيب بيوم القيامة بما فيه من جنة ونار سبب من الأسباب الموجبة بعذاب الله وهي السنة التي أهلك الله بها أمما أخرى لم تغن عنهم أمولهم ولا أولادهم ولا الخيرات التي يملكونها وهم فيها فاكهون، فالهزيمة و الدمار صفة لازمة للمكذبين والمجرمين الظالمين على مدار القرون الماضية واللاحقة وهي سنة ثابتة، فالصدق من الفضائل التي لا غنى للأفراد عنه بل هو باب من أبواب النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة فالرئيس إذا تحلى بالصدق كان من أنجح الرؤساء تأييداً واستجابته لأمره والسياسي الصادق أكثر الناس أتباعاً من الشعب واحتراماً، وكذلك التاجر الصادق يكون أكثر التجار زبائناً بل وأكثرهم ربحاً ويكفيك أن تبحث عن تاجر عرف بالصدق لتدفع له ما يشاء ثمن سلعته وإذا حلت بك قضية من القضايا القانونية بحثت عن أصدق المحامين صاحب الثقة لتوكله فيها وأنت مرتاح البال هادئ النفس .و حين ينظر الإنسان للواقع يرى أن المصائب حين تشتد لا يستطيع حلها إلا رجال عرفوا بالصدق في حكمهم فتسعى إليهم العائلات المتنازعة ملقية بين أيديهم زمام الحكم ثقة منها بصدقهم وأمانتهم وتجردهم. فيأمنوا على أولادهم وأموالهم وحياتهم وبيوتهم، فما حلت الأزمات في هذه الأيام إلا بسبب الوعود و الأقوال الكاذبة التي يطلقها زعماء الدول الكبرى وهم ينادون إلى السلام و التنفير من الحروب والتشهير بالمعتدي ما لو صدقوا فيه جميعاً لما كان على وجه الأرض نزاع و لا شقاء ولا حروب ولكنهم جميعاً لا يثق بعضهم ببعض وبذلك فلا فائدة من مؤتمراتهم ومباحثاتهم ومفاوضاتهم لأنها فاشلة وكاذبة، بل فشلت هيئة الأمم نفسها في تنفيذ مبادئها التي أعلنتها الآن لأنها كاذبة في مواثيقها ووعودها وخاصة على الدول الضعيفة والمنكوبة فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم ولرأيت الأمن و الأمان والاستقرار في كل مكان وفي كل حي من أرجاء العالم لأنهم كذبوا على العالم كله فحل الاضطراب والعنف و القتل والتدمير وعمت الفوضى فأصبح الفرد لا يأمن على حياته وما الدول المقهورة عنا ببعيد كفلسطين وأفغانستان والصومال والعراق إلى آخر هذه الدول[1].

خلاصة القول فيما سبق :

١ . الكذب بكافة وسائله سبب لحرمان المجتمع من الأمن والاستقرار . ما عدا ما استثنى الرسول ﷺ من ذلك .

٢. الصدق وسيلة من الوسائل المهمة في المجتمع لتحقيق الاستقرار وسيادة الأمن . لا سيما وإن أي مجتمع بحاجة إلى الرجال الصادقين في كل شيء في أقوالهم وأفعالهم وتصرفاتهم حتى يكونوا قدوة لكافة أفراد المجتمع وبالتالي يسود الأمن والأمان فيه ، فعلى نطاق الشعب الفلسطيني خاصة ما أحوجنا إلى هذا الخلق العظيم إذ لو ساد وأصبح ديدنًا لجميع أفراد المجتمع لأدى إلى نصرتهم على عدوهم ، وإذا تحقق النصر على العدو فإنه حتماً سيسود الأمن والاستقرار في المجتمع .

---

[1] - انظر أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السباعي (ص٨١-٨٤) .

المطلب الثاني
الأمانة وعدم الخيانة

أولاً : تعريف الأمانة والخيانة لغة واصطلاحاً :

أ . تعريف الأمانة :

١. الأمانة لغة: ضد الخيانة[١]، والأمن والآمن ضد الخوف والخائف ، وآمن به إيمانـاً، صـدقه والإيمان الثقة وإظهار الخضوع[٢].

والأمين الذي يحفظ ما عهد له به حتى يؤديه دون نقص أو تغيير[٣]، وأصل الأمـن طمأنينـة النفس وزوال الخوف[٤].

٢. الأمانة اصطلاحاً: هي كل حق وجب عليك أداؤه والالتزام به، وتعم الحقوق المتعلقـة بـذمم العباد من حقوق الله تعالى وحقوق العباد سـواء كانـت فعليـة أو قوليـة أو اعتقاديـه[٥].

ب . تعريف الخيانة

١. الخيانة لغة : المخانة خون النصح وخون الود، والخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح، خانـة خوناً وخيانة ومخانة.

والخائنة بمعنى الخيانة، وهي المصادر التي جاءت على لفظ الفاعلة[٦]، وهي خلاف الأمانة وهي تدخل في أشياء سوى المـال[٧]، والخـائن هـو الـذي يخـون فـي يـده مـن الأمانـات[٨].

٢. الخيانة اصطلاحاً : جحود ما أؤتمن عليه[٩].

ثانياً: حكم الأمانة والخيانة :

*** حكم الأمانة : واجبة وذلك ثابت بالقرآن والسنة و إجماع الأمة.**

---

1 - لسان العرب / ابن منظور(١ / ١٤٠).
2 - القاموس المحيط / الفيروز أبادي (١ / ١٥١٨).
3 - التحرير والتنوير / ابن عاشور (٣٠ / ١٥٧).
4 - تاج العروس / الزبيدي (٣٤ / ١٨٤).
5 - روح المعاني / الألوسي (٥ / ٦٣).
6 - لسان العرب / ابن منظور (٢ / ١٢٩٥).
7 - المغرب في ترتيب المعرب / المطرز (١ / ٢٧٥).
8 - القاموس الفقهي / سعيد أبو جيب (ص ١٢٤).
9 - المرجع السابق (ص ١٢٥).

أما القرآن : فالآيات كثيرة وعديدة منها قوله تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (النساء:٥٨).

ففي الآية أمر بالوجوب بأداء الأمانة، ويبين أبو السعود في تصدير الكلام بكلمة التحقيق وإظهار الاسم الجليل إيراد الأمر على صورة الإخبار من الفخامة وتأكيد وجوب الامتثال بـه والدلالـة على الاعتناء بشأنه[1]، ويخطئ من يظن أن الأمانة بمفهومها الضيق مقصورة في رد الودائـع إلـى أهلهـا إذ إن تحقيقهـا عنـدا أوسـع وأكبـر.

أمـا الـسنة: فالأحاديـث التـي تحـض علـى وجـوب الأمانـة كثيـرة منهـا قـول رسـول ا ﷺ :**(أَدِّ الأَمَانَـةَ إِلَـى مَـنِ ائْتَمَنَـكَ وَلاَ تَخُـنْ مَـنْ خَانَـكَ)**[2].

و يرى الباحث : أن الحديث دليل على وجوب أداء الأمانة والترغيب في أدائها و نهى صـريح عن الخيانة حتى لمن خانك.

أما الإجماع : فقد أجمعت الأمة على وجوب الأمانة بل، وأنكرت على من خانها ووصفته بصفة ذميمة ألا وهي الخيانة .

ثالثاً: فضل الأمانة :

تتلخص فضائل الأمانة بما يلي :

١. تكرار لفظ الأمانة ومشتقاتها في القرآن أكثر من أربعين مرة.
٢. إنها صفة من صفات الملائكة الأخيار، وعلى رأسهم جبريل - عليه السلام -، قال تعـالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ (**١٩٥**)﴾(الشعراء:١٩٢-١٩٥).
٣. الأمانة صفة من صفات الأنبياء والمرسلين الذين ائتمنهم ا على رسالته قال تعالى: ﴿ وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٦٥) قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٦٦) قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٦٧) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ (٦٨) ﴾(الأعراف:٦٥-٦٨) ولقد كان نبينا ﷺ يدعى قبـل بعثته بالصادق الأمين .

---

[1] - انظر تفسير إرشاد العقل السليم / (١٩٢/٢).

[2] - سـنن أبـى داود بـرقم (٣٥٣٤) كتـاب البيـوع/ بـاب فـي الرجـل يأخـذ حقـه مـن تحـت يـده(ص ٥٣٦).

٤. الأمانة صفة من صفات عباد ا المؤمنين و المؤمنات من الإنس والجـن. قـال تعـالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ (المؤمنون:٨). وقال تعالى: ﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ (النمل:٣٩).

*** حكم الخيانة:**

الخيانة خلق ذميم ذمه ا ورسوله، وهي لا تليق لأخلاق المؤمنين الأبرار، وهي قبيحة فـي كل مستوى ولكن بعضها شر من بعض، فليس من خانك في فلس كمن خانك في أهلك ومالـك وارتكب العظائم[1].

و الخيانة حرام بالكتاب و السنة والإجماع .

أمـا القـرآن: فقـد قـال تعـالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(الأنفال:٢٧).

ففي الآية أمر للذين آمنوا بعدم الخيانة ومن اتصف بها كان مدنسا لنفسه بكونه اتـصف بـأقبح صفة وهي الخيانة[2].

وقد نفـى ا ﷻ هدايـة للخـائنين قـال تعـالى: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ﴾(يوسف:٥٢).

أما السنة: فقد نفى النبي ﷺ اجتماع الخيانة والأمانة في قلـب المـؤمن فقـال **رسـولَ ا** ﷺ : **(لا يجتمع الإيمان والكفر في قلب امرئ ولا يجتمع الصدق والكذب جميعا ولا تجتمع الخيانة والأمانة جميعا)**[3].

أما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على تحريم هذا الخلق السيئ، بل عدوه من الجرائم التي حرمهـا ا ﷻ .

رابعاً: أهم مجالات الأمانة:

١. **أمانة العقيدة والعبـادة :** حكمها واجبة، وهي ما يميز المؤمن عن الكافر، وهي مـن أهـم الأمانات التي يجب على الإنسان أن يحرص عليها. قال تعـالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(الأنفال:٢٧)، فالقضية الأولى في هذا الدين هي قضية "لا إلـه إلا ا محمد رسول ا " قضية إفراد ا - سبحانه وتعالى - بالإلوهية، ومن هنا كان التخلي عنها خيانة وللرسول ، لذلك سفكت دماء الصحابة وقطعت رؤوسهم، وقتلوا من أجل أمانة العقيـدة،

---

1 - انظر الكبائر / محمد الذهبي (ص ١٤٩).

2 - تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٣١٩).

3 - رواه أحمـد بـرقم (٨٥٧٧) عـن طريـق أبـى هريـرة (٣٥٩/٨) .

فأمانة العقيدة ليس مجرد عبادات وإدعاءات ، إنما هي منهج حياة كاملة وشاملة تعترضه العقبات والمشاق إنها منهج لبناء الحياة على قاعدة أن لا إله إلا ا ، وذلك برد الناس إلى العبودية لـ ربهم الحق ورد المجتمع إلى حاكميته وشريعته ورد الطغاة المعتدين على ألوهيـة ا وسـلطانه مـن الطغيان بينهم بالميزان الثابت وتعمير الأرض والنهوض بتكاليف الخلافة فيهـا عـن ا بمـنهج ا [1].

وأمانة العقيدة والعبادات تكون بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان وحـج البيـت مـن استطاع إليه سبيلا، والعمل بجميع التكاليف التي كلفنا ا إياها فمن ترك واحدا منها مع استطاعته القيام بها فقد خان ا ورسوله واستحق اللعنة من ا - سبحانه وتعـالى- ، **قـالَ رسـولُ اـ** ﷺ: **(أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النـَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَيـُقِيمُـوا الـصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنـِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابـُهُمْ عَلَى اللهِ)** [2].

إذن ؛ تعقيباً على ما سبق يرى الباحث أن أمانة العقيدة والعبـادة سـبب فـي تحقيـق الأمـن والاستقرار في المجتمع فإذا قام جميع أفراد المجتمع بكافة التكاليف على أكمل وجه دون تقـصير أو كسل فإن هذا يؤدي حتماً إلى الاستقرار والأمن وغياب الاقتتال والعداوات بين الناس إذ عندما تغيب أمانة العبادة فإن ا ﷻ يسلط أفراد المجتمع بعضهم على بعض أو يسلط علـيهم عـدوهم وبالتـالي تغيـب المحبـة ويـسود الحقـد والكـره بيـنهم و يـصبح المجتمـع غيـر آمـن بل مجتمـع يأكـل أفـراده بعـضهم بعـضاً .أمـا إذا قـام الجميـع بالعبـادة علـى أكمـل وجـه فـإن الأمـن والمحبـة والاسـتقرار يـسود بـين أفـراد المجتمـع .

٢. أمانة الإمام أو الحاكم : والإمام العادل هو الحاكم الذي يستطيع قيادة هذه الأمة ويـستطيع أن يجلب الأمن والطمأنينة للمواطنين وعدم إرهابهم لأنه الابتسامة على شفاههم، فشخـصية الدولـة وقوتها ناتجة عن قوة وأمانة الحاكم وتتضح هذه الشخصية في حماية الحق وأهلـه ورد الباطـل وأهله وإقامة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإصلاح بين الناس فيما يرضى ربهم قال تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (النساء:٥٨) .

---

[1] - انظر في ظلال القرآن / سيد قطب(١٤٩٧/٣).

[2] - صحيح البخاري برقم (٢٥) كتاب الإيمان / باب قوله تعالى ((فـإن تـابوا وأقـاموا الـصلاة وآتـوا الزكـاة)) (ص ٢٦).

ويحذر النبي ﷺ من خيانة الحكم والمناصب فيقول:(**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**)[1] ففي الحديث تحذير لولاة الأمر أن يموتوا وهم غاشون لرعيتهم، فإن فعلوا ذلك فقد حرم ا عليهم الجنة وكان مصيرهم إلى النار - والعياذ با - .

ومسؤولية الحكم تتحدد بشرطين أساسيين:

" **أولهما :** الأمانة وهي أدق ما في الخلق بل هي جوهره.

وثانيهما : الاختصاص بعلم حال شعبه وأمراضه وبعلم هدى ا الذي يربى به شعبه وهذا يحتاج إلي فطنة وذكاء ومرونة وخبره وعلم "[2].

فإذا قام الحكام بهذين الشرطين أصبح جزاؤهم النور التام يوم القيامة.

قال رسول ا ﷺ :(**إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِى حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا**)[3]، فكثير من النواب والحكام والولاة يظنون أن فترة الحكم نزهة سريعة، ولا يسألون عنها وما علموا أنها خزي وندامة يوم القيامة إلا من أخذها بحقها كما في حديث أَبِى ذَرٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَسْتَعْمِلُنِى قَالَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِى ثُمَّ قَالَ (**يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْىٌ وَنَدَامَةٌ إِلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِى عَلَيْهِ فِيهَا**)[4].

٣.أمانة الموظف والعامل : الوظيفة في نظر الإسلام مسؤولية وأمانة عظيمة، وأداؤها على الوجه المطلوب يتطلب الحزم والإحساس بشرف المسؤولية ويقظة الضمير، وهذا ما يستدعى الصراع العنيف بين تطلعات النفس وشهواتها وملذاتها والضمير الحر الذي يستشعر ثقل الأمانة الملقاة على عاتقه وطبيعة النفس الإنسانية أن تحرص على ما يتحقق لها حسب أهوائها ومتطلباتها من أي جهة وعن أي طريق ، لكن الضمير اليقظ هو الحارس الأمين على تصرفات الفرد وأفعاله ، ويشعر بوخزه وتأنيبه كلما جمحت النفس وامتدت اليد إلى ما حرم ا [5].

يقول السعدي عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾(المؤمنون:٨)،

---

1 - صحيح مسلم برقم (١٤٢) كتاب الإيمان / باب استحقاق الوالي الغشاش لرعية النار (ص ٨٨) .

2 - الأمانة والنزاهة / عابد زين العابدين (ص ٢٤-٢٥).

3 - صحيح مسلم برقم (١٨٢٧) كتاب الإمارة / باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (ص ٩٨٢).

4 - صحيح مسلم برقم (١٨٢٥) كتاب الإمارة / باب كراهة الإمارة بغير ضرورة (ص ٩٨٢).

5 - انظر منهج السلوك الإسلامي / موسى محمد الأسود (١٣٣/٢-١٣٥).

"مراعـون لهـا ضـابطون حـافظون حريـصون علـى القيـام بهـا وتنفيـذها "[1].
لذلك عندما اقترحت بنت شعيب على أبيها أن يستأجر موسى - عليه السلام - ليـدير أعمالـه، قالت في تعليل اقتراحها ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾(القصص:٢٦)، أي أنه يجمع بين القدرتين العلمية و الخلقية.

أما يوسف الصديق - عليه السلام - فقد اكتفى بذكر خبرته ومهارته فقـال تعـالى عنـه:﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾(يوسف:٥٥) . وكأنة ترك لماضيه الطاهر أن يـشهد لـه بالاستقامة والشرف[2].

واقترح يوسف - عليه السلام - ذلك إعداداً لنفسه للقيام بمصالح الأمة على سنة أهـل الفـضل والكمال من ارتياح نفوسهم للعلم في المصالح ، ولذلك لم يسأل مالاً لنفسه ولا عرضاً من متـاع الدنيا، ولكنه سأل أن يوليه خزائن المملكة ليحفظ ويعدل في توزيعها ويرفق بالأمة في جمعهـا وإبلاغهـا لمحالهـا وعلـل طلبـه ذلـك بقولـه:﴿ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾(يوسـف:٥٥)[3].

وخيانة الأمانة عند الموظف أو العامل تكون بالتالي :

أ . بالتـسيب وعـدم الالتـزام بمواعيـد العمـل بتلفيـق الأكاذيـب غيـر المبـررة.
ب . استخدام الهاتف أو جوال العمل لأتفه الأمور.
ج .العبـث بـالأدوات المكتبيـة كـالأقلام والأوراق والمزيـل ومـا شـابه ذلـك.
د . اسـتخدام آلـة التـصوير فـي غيـر الـضرورة والنـواحي الشخـصية.
هـ . اسـتخدام سـيارات ومراكـب العمـل للنزهـة والزيـارات.
و . قبـول الرشـاوى أو مـا يـسمى بالهـدايا مـن صـغار المـوظفين والمـواطنين.

٤. أمانة المجالس وكتم الأسرار: لقد حث الإسلام على حفظ أمانة المجالس وعدم التهاون فيها، بـل اعتبـر الإسـلام أن إفـشاء أسـرار المجـالس خيانـة.
قالَ رسولُ ا ـ ﷺ :(إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ)[4]، وعلـى ذلـك لا يجـوز أن يشيع المسلم ما دار في المجالس، إلا بعد أن يأخذ الأذن من أصحاب المجالس، ويبقى المسلم مسؤولاً عن رعاية أمانة المجلس رعاية خاضعة لمنهاج ا ، ويتحرى المسلم في ذلـك أسـباب التقوى ووسائلها فيكون على طاعة في ما يقول[5]، وأما بخصوص كتمان الأسرار، فهناك الكثير

1 - تيسير الكريم الرحمن / (ص٥٤٧).
2 - انظـر سـر تـأخر العـرب والمـسلمين / محمـد الغزالـي (٥٤٧/١).
3 - التحرير والتنوير / ابن عاشور (١٣/ ٨).
4 - سـنن أبـي داود بـرقم (٤٨٦٨) كتـاب الأدب / بـاب فـي نقـل الحـديث (٧٣٠) حـديث حـسن.
5 - انظر الإدارة الإيمانية في الدعوة / عدنان النحوي (ص٣٠٩).

من الأعمال لا تتم إلا إذا كتم الإنسان سرها في نفسه وطواها عن غيره وبـذلك يكلـل سـعيه بالنجاح ويظفر بالبقية التي ينشدها والحاجة التي يطلبها وهو مخبوء تحت شعار الكتمـان فـي حـــصن مـــن كيـــد الكائـــدين ووقايـــة مـــن شـــر الحاســـدين[1].

قال تعالى متحدثا عن يعقوب - عليه السلام- ينصح ابنه يوسف: ﴿ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِــكَ فَيَكِيــدُوا لَــكَ كَيْــدًا إِنَّ الــشَّيْطَانَ لِلْإِنْــسَانِ عَــدُوٌّ مُــبِينٌ﴾(يوســف:٥).

يقول الألوسي : " فيحتالوا لإهلاكك حيلة عظيمة لا تقدر على التقصي عنها أو خفية لا تتصدى لمدافعتها"[2].

ويؤكد لنـا النبـي ﷺ: **(اسْتَعِينُوا عَلَى نَجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ لَهَا فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ)[3].**

ولقد حذر ا ﷻ عباده المؤمنين من كشف الأسرار فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (الممتحنة:١).

ففي الآية نهي المؤمنين أن يتخذوا أعداء ا أولياء لهم، يخبرونهم أسرار المسلمين وأحـوالهم.

وإن مما تنفر منه الطباع: أن ترى بعض الأزواج يفشون أسـرار بعـضهم فـي المجـالس واللقاءات وقد اعتبر النبي ﷺ من يفعل ذلك من أشر الناس .

فقال رسولَ اـ ﷺ : **(إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**) [4] .فإفشاء الأسرار بين الأزواج ربما يؤدى إلى الشقاق وفساد العلاقة بين الرجل وزوجته وقد ينشأ الاقتتال بين عائلة الرجل وعائلة المرأة من أجل كلمة تافهة أفشاها الزوج بين أقرانه وأصدقائه .

٥. أمانة الودائـع: وهي ما يودع عند الناس من أموال ومتاع وحلي وسلاح وما شـابه ذلـك، فيجب المحافظة عليها وعدم خيانتها ببيعها أو تبديلها أو إنكارها أو العبث بها ، ولذلك جاء اللفظ صريحاً فـي أدائهـا فـي قولـه تعـالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾(النساء:٥٨) .

بين السعدي أن من اؤتمن أمانة يجب عليه حفظها في حرز مثلها قالوا: لأنه لا يمكن أداؤها إلا

---

[1] - انظـر كتمـان الـسر أمانـة وإفـشاؤه خيانـة / عبـد المنـصف محمـود عبـد الفتـاح (ص١٠٠٣ ـ ١٠٠٧).

[2] - روح المعاني / (٤٣١/٨).

[3] - المعجم الكبير / الطبراني (٢٠-٩٤).

[4] - صـحيح مـسلم بـرقم (١٤٣٧) كتـاب النكـاح / بـاب تحـريم إفـشاء سـر المـرأة (ص ٧٢٣).

بحفظها فوجب ذلك، وفي قوله إلى أهلها دلالة على أنها لا تدفع وتؤدي لغير المـؤتمن ووكيلـه بمنزلته فلو دفعها لغير ربها لم يكن مؤدياً لها[1].

ويدخل في الودائع الأعيان والديون الخاصة والعامة مثل: رد الودائع ومال الـشريك والموكـل والمضارب ومال الولي من اليتم وأهل الوقف ونحوها وكذلك وفاء الديون من أثمان المبيعـات وبدل القرض وصدقات النساء وأجور المنافع"، قال تعالى:﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا (٢١) إِلَّا الْمُصَلِّينَ (٢٢) الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ (٢٣) وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (٢٥) وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ (٢٦) وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ (٢٧) إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ (٢٨) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٢٩) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٣٠) فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٣١) وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [2]، و قال رسولَ ا ـ ﷺ :(**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**)[3].

فوصفه النبي ﷺ بالصفة التي تؤهله لدخول الجنة وهي قوله: (المؤمن) ، و **قال رسـولُ ا ـ** ﷺ:
(**مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى (أَدَّاهَا) اللهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ**)[4].

فهذا وعد من النبي ﷺ لمن نوى أن يؤدي الأموال التي أخذها من الناس بأن ييسر ا له سـداد هذه الديون ومن أخذها وفي نيته عدم سدادها وأتلفها في المحرمات أتلفه ا وكان من الخاسرين في الآخرة.

وعن عبد ا ـ بن مسعود، قَالَ:" الْقَتلُ في سبيلِ ا ـ يكفر الذنوب كُلها إلا الأمانةَ، قَالَ: يؤتى بِالعبد يوم الْقيامـة، وإنْ قُتلَ في سبيل ا ـ فَيقَالُ: أد أمانتك، فَيقُولُ: أي رب، كيف وقد ذَهبت الدنيا ؟ قَالَ: فَيقَالُ: انطلقُوا به إلـى الْهاوية، فَينطلَق به إِلى الْهاوية، ويمثلُ له أمانته كَهيئَتها يوم دفعت إليه، فَيراها فَيعرِفُها فَيهوي في أثرهـا حتـى يدركَها، فَيحملها على منكبيه حتى إِذَا ظَن أنه خارج زلت عن منكبيه، فَهو يهوي فـي أثرهـا أبـد الآبِـدين، ثُم قَالَ: الصلاةُ أمانةٌ، والوضوءُ أمانةٌ، والوزنُ أمانةٌ، والكَيلُ أمانةٌ، وأشياءُ عـددها، وأعظَـم ذَلـك الودائـع " فَأتيت الْبراءَ بن عازبٍ فَقُلْت: ألَا ترى إِلى ما قَالَ ابن مسعود ؟ قَالَ: كَـذَا " قَـالَ، كَـذَا قَـالَ، صـدق

---

[1] - انظر تيسير الكريم الرحمن / (ص ١٨٣).

[2] - انظر محاسن التأويل / القاسمى (٣/٢٥٠-٢٥٢).

[3] - سنن الترمذي برقم(٢٦٢٧) كتاب الإيمان / باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (ص ٥٩٢) قال عنـه الألباني (حسن صحيح).

[4] - صحيح البخاري بـرقم (٢٣٨٧) كتـاب الوكالـة / بـاب مـن أخـذ أمـوال النـاس يريـد أدائهـا أو إتلافهـا (ص١١٥).

أما سمعت يقولُ ا ُ:﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾(النساء: ٥٨)[1] فمـا مـن عبـد أنكـر وديعة من الودائع وقد خرج من الدنيا بخير، فإما أن يصاب فـي نفـسه أو مالـه، أو عيالـه وتلـــبس بـــصفة مـــن صـــفات اليهـــود ألا وهـــي الخيانـــة.

خامساً: أثر الأمانة والخيانة على الأمن الأخلاقي :

للأمانة آثر واضح في تحقيق الأمن لدى أفراد المجتمع، فأول هذه الأمانات أمانة الدين؛ لأن في تضييعها فساد للمجتمع واختلال لنظامه وتفكك لأواصره، وقد أمرنا ا ﷻ بها لأن فيها الخيـر والصلاح والأمن في الدنيا والآخرة ، فقال تعالى:﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ الـــسَّمَاءِ وَالْـــأَرْضِ وَلَكِـــنْ كَـــذَّبُوا فَأَخَـــذْنَاهُمْ بِمَـــا كَـــانُوا يَكْـــسِبُونَ﴾(الأعـــرف:٩٦) .

ولذلك انظر يوم أن اختار ا ﷻ اليهود لحمل الأمانة وأداء الرسالة وفضلهم على العالمين فـي ذلك الأوان لكنهم انحرفوا عن منهج ا ﷻ ، وعصوا ربهم وفعلوا المنكرات فكـان الـضنك والهلاك لهم قال ا تعالى:﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾(المائدة:٦٦)، " فأعلم ا ﷻ أن اليهود لما أصـروا على تكذيب محمد ﷺ أصابهم القحط والشدة وبلغوا من الصاف والوقاحة إلى حيث قالوا يـد ا مغلولة فا تعالى بين أنهم لو تركوا ذلك الكفر لانقلاب الأمر وحصل الخـصب والـسعة "[2].

فالأمانة يوم تنتشر بين الأفراد يخيم الأمن والاستقرار بين جوانبه لا يخافون ولا يهـابون، بـل يستمرون في عيشهم بكل اطمئنان، ولقد شدد الإسلام في الأمان والعهد، وكرر وأكد ليقيم أفراد المجتمع على أسس متينة من الخلق والثقة والطمأنينة[3]، قال تعـالى:﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾(المعارج:٣٢)، فهي صفة دائمة لهم في كل حين وما تستقيم حياة الجماعة إلا أن تـؤدى حياة الأمانات وترعى فيها العهود، ويطمئن كل من فيها إلى هـذه القاعـدة الأساسـية للحيـاة المشتركة الضرورية لتوفير الثقة والأمن والاطمئنان [4]، فيجب أن تتمثل الأمانـة فـي جميـع الأفراد ذكوراً كانوا أو إناثاً، وكذلك في جميع مؤسسات الدولة من وزارت وبلديات وجمعيـات وأجهزة أمن بفروعها كافة فإن على كل جهاز مسؤولية كبيرة على رأسها حفظ أمن المـواطن، فشيوع خلق الأمانة بين أفراد الأمة يزيد المنتج إنتاجاً وعرضا في الأسواق، والطالب من تاجر

---

1 - شعب الإيمان برقم (٤٨٨٥) (٢٠٥/٧) قال عنه الألباني حسن.

2 - مفاتيح الغيب / الرازي (١٢ / ٤٠).

3 - انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٦ / ٣٧٠١).

4 - انظر في ظلال القرآن (٤ / ٢٤٥٦).

أو مستهلك يقبل على الأسواق آمنا، لا غش ولا خديعة ولا خلاب فتتـوفر الـسلع فـي الأمـة وتستغني عن اجتلاب أقواتها وحاجياتها فيقوم نماء المدينة والحضارة على أساس متين، ويعيش الناس في رخاء وتحابب وتآخ وبضد ذلك أي - بالخيانة - يختل حال الأمـة بمقـدار تفـشي الخيانة[1]، قال الله تعالى:﴿ وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا (١٦) لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا **(١٧)**﴾(الجن:١٦-١٧).

ولعل أخطر ما أصيبت به الأمة بعد العصور الزاهرة وحتى الوقت الحاضر إضاعة الأمانة وقلة عدد الأمناء ودفع الأمور والولايات إلى غير أهلها، وبذلك فسدت القيم الاجتماعيـة وانتـشرت الخيانة بين العامة والخاصة، وضعفت الثقة بين الناس، واستمر السقوط والانهيار فـي المثـل والأخلاق، وصارت الخيانة ملازمة للمعاملات كافة بين الناس، كما انتقلت الخيانة من الأمـور الخاصة إلى الشأن العام، فعم الفساد في ولايات الدولة الإسلامية ووظائفها، وفرط الكثيـر مـن الحكام والولاة في الأمانة، وقصر العلماء في أمانة الدعوة إلى الله ونشر الدين والقـضاء علـى مظاهر الظلم والفساد، ومن المؤسف أن نجد في عالم اليوم مـسلمين دون إسـلام، وأن نجـد المجتمعات الإسلامية تكثر فيها الخيانة وتعز فيها الأمانة وينتشر فيها داء النفاق والكذب ، فـلا يأمن الناس بعضهم بعضا، ولا يشعرون بالثقة في معاملاتهم الخاصة والعامـة، ولا بالطمأنينـة على نيل حقوقهم، وقد أسهم أعداء الأمانة وأرباب الخيانة في الإساءة إلى الإسلام وتشويه سمعة المـسلمين، حتـى أصـبح المـسلم مثـار شـبه فـي معظـم دول العـالم[2].

ومن الخيانات المحرمة التي تؤدي إلى تدمير بنيان المجتمع عدم اختيار الأكْفاء للإدارة والحكـم بصورة حكيمة، مع أنها هي التي تضمن الأمن والاستقرار واستقامة الأمور، فمـن ألهمـه الله حسن الاختيار فقد أعطاه الله نعماً عظيمة، وأرشده إلى خير جسيم، وبناء على ذلك؛ يجوز لمـن أنس في نفسه كفاية تفوق ما عند غيره أن يقدم نفسه لخدمة المسلمين، لا لمصلحة نفسه[3]، ومن الخيانات أيضاً خيانة الدولة بالتعامل مع الأعداء، فلا يجوز مطلقاً الرضا إلا بجلاء المعتدي عن جميع الأراضي، وكل من قصر في أداء الواجب يعتبر خائناً لدينه ولوطنه، وبالأولى كـل مـن مالأ عدو المسلمين وأيده في عدوانه وهجومه واحتلاله بأي طريق من طرق التأييد يكون خائنـاً لدينه، فإن الاعتداء الذي يقع على أي بلد من البلاد الإسلامية اعتداء في الواقـع علـى جميـع المسلمين، والخيانة للوطن مـن الجـرائم البـشعة التـي تحرمهـا الـشريعة الإسـلامية[4].

---

1 - انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٨ / ٢٤٤).

2 - انظـر الموسـوعة الجامعـة فـي الأخـلاق والآداب / سـعود بـن عبـد الله الحـزيمـي (٢٠٢/١).

3 - انظـر الأخـلاق فـي الإسـلام / كايـد قرعـوش وآخـرون (ص ١٢٧).

4 - انظـر التجـسس وأحكامـه فـي الـشريعة الإسـلامية / محمـد ركـان الـدغمي (ص٢٣٨).

ومن الخيانات تلك المجالس التي تعقد ليل نهار، والتي تدبر فيها المؤامرات ضد المسلمين، فهذه مجالس لا حرمة لها، بل إن التستر عليها خيانة عظمى للأمانة التي استؤمن عليها كل فرد مـن أفراد المسلمين، وهو أن يكون حافظاً داعياً لجماعة المسلمين أميناً على مصالحهم، وعيناً يقظـة ساهرة تراقب مكائد أعدائهم، ومؤامرات الذين يتآمرون ضدهم وضد دينهم أو ضد مجتمعهم[1]، ولقد ابتلي بعض من أفراد هذه الأمة بالمودة والتخابر والعمالة لـصالح أعـدائهم مـن اليهـود والنصارى، هؤلاء الأفراد المنتسبون للإسلام - وهو منهم براء - خونة؛ لأنهم خانوا عهـدهم مع ا ﷻ ، وجلبوا الوبال والدمار والقتل لشعوبهم ، وأخروا من تحقيق النصر للأمـة؛ لأنهـم عنصر هزيمة يجب على الحكام اجتثاثه، لكن الطامة والمصيبة يوم يكون الحكام هـم الخونـة الذين يوادون أعداء ا ﷻ بتبادل الزيارات والهدايا، وصمتهم وتواطئهم لما يحدث فـي الـبلاد الإسلامية المحتلة وخاصة بلادنا فلسطين ، وهنا تتجلى أمانة الدعاة إلى ا ﷻ للدفاع عن هـذه الأمة، وذلك بتبصير الناس في الحكم الشرعي في التعامل مع أعـداء ا ﷻ والخـروج عـن الحاكم أو الرئيس الذي تثبت إدانته وتورطه في الخيانة لصالح أعداء ا وأعداء الأمة ولقد نهى ا ﷻ عن اتخاذ هؤلاء الأعداء أولياء من دونه فقال سبحانه وتعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١) إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ (٢)﴾(الممتحنة:١-٢) .

---

[1] - انظـــــر الأخـــــلاق فـــــي الإســـــلام / كايـــــد قرعـــــوش وآخـــــرون (ص١٣٠).

المطلب الثالث

القناعة وعدم الطمع

أولا: **تعريف القناعة والطمع** :

أ . القناعة لغة واصطلاحاً :

١ . القناعة لغة: قنع قناعة، رضي وهو قنيع وقانع[1]**،** و القانع الذي يقنع بما أعطـي أو بمـا عنده ولا يسأل[2]، ورجل قانع وقنيع، وفي التنزيل قال تعـالى:﴿وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾(الحـج:٣٦) فالقــانع هنــا المتعفــف عــن الــسؤال والقناعــة الرضــا بالقــسم[3]**.**

٢. القناعة اصطلاحاً: هي الرضا والتعفف وترك المسألة[4]، وهي : " ترك التشوف إلى المفقود و الاستغناء بالموجود " [5] **.**

ب . الطمع لغة واصطلاحاً:

١ . الطمع لغة : طمع في الشيء طمعاً وطماعةً وطماعيةٌ مخفف فهو طمعاً وطامع[6]**،** حـرص عليه ورجاه و" الطمع نزوع النفس إلى الشيء شهوة له " [7]والطمع رزق الجند وأطماع الجنـد أرزاقهم يقال أمر لهم الأمير بأطماعهم أي بأرزاقهم[8].

٢ . الطمع اصطلاحاً: هو رغبة النفس في شيء غير حقها وإن كان محبوباً لها[9] وعرف بأنـه " الحرص الشديد على اكتساب المال وحيازة العقار، وهو تشوف النفس إلى الاقتنـاء، والجمـع بشراهة، وجري لاهث من أجل تحقيق الثراء " [10].

---

1 - المحيط في اللغة / الصاحب بن عباد (١ / ٢٢).

2- جامع البيان / الطبري (١٨ / ٦٣٦).

3 - تاج العروس / الزبيدى (٢٢ / ٨٩).

4 - الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١٢ / ٩٦).

5 - حلية الأولياء / الأصفهاني (١٠ / ٣٨٦٠) .

6 - المصباح المنير / الفيومى (٢ / ٣٧٨).

7 - تاج العروس / الزبيدى (٢١ / ٤٥٩).

8 - لسان العرب / ابن منظور (٤ / ٢٧٠٤).

9 - تفسير الشعراوي / الشعراوي (٢٣١/١)

10 - مجلــة البيــادر الــسياسي- آفــة الطمــع / عبــد المجيــد كلــوب العــدد(٣٣٧) ص(٢٥) .

ثانياً : فضل القناعة :

القناعة كنز لا ينفد وهي من الفضائل التي حض عليها ديننا الحنيف، وأمرنا بـالتحلي بهـا، فالقنوع مطمئن قلبه بالإيمان، وراض بما قسم ا ﷻ ، فهو لا يسخط أبدا قال تعالـى:﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ (النحل:٩٧) ، فالقناعة حسن مختار لأنه لا يطيب عيش أحد في الدنيا إلا عيش القانع، وأمـا الحـريص فإنـه يكون أبدا في الكد والعناء[١]، وهي فضل من ا يؤتيه من يشاء قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا ﴾(البقرة:٢٦٨).

وكثيراً ما كان الرسول ﷺ يثني على من قنع فيقول ﷺ: (**طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به**) [٢] .

ثالثاً: الآثار المترتبة على القناعة :

١. امتلاء القلب إيمانا با ﷻ والرضا والتسليم بما قسم قال تعـالى : ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾(الزخرف:٣٢).

يعني أن ا - سبحانه وتعالى- لم يوكل إليهم أمر معايشهم وحظوظهم في الحياة الـدنيا، بـل تولى هو ﷻ قسمة ذلك بينهم فجعل هذا غنياً، وهذا فقيراً، وهذا رفيعاً، وهذا وضيعا.. إلخ[٣]، فهـو سـبحانه الـذي قـدر الأمـور مـن الأزل، فلحكمـة فعـل ولحكمـة لـم يفعـل .

٢. الهناءة والسعادة والحياة الطيبة في الدنيا فالقنوع يكون مطمئن النفس هادئ البال حياته فـي استقرار يصنع بقناعته من المتاعب والهموم طمأنينة ورضا . قال تعالى:﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(النحل:٩٧)، والحياة الطيبة كما فـسرها علـي بـن أبـي طالـب وابـن عبـاس وعكرمـة هـى القناعـة[٤].

٣. العزة والكرامة والبعد عن الذل والهوان والطمع والجشع فالقانع عزيز النفس لا يذل نفـسه للناس، أما الطامع فقد ذل نفسه من أجل دراهم معدودة لا تساوي شيئا وصـدق الرسـول ﷺ إذ

---

1 - مفاتيح الغيب / للرازي(٢٠ / ٩٠)

2 - سـنن الترمـذي بـرقم (٢٣٤٩) كتـاب الهـد عـن رسـول ا ﷺ / بـاب مـا جـاء فـي الكفـاف والصبر عليه ص ٥٣٠ قال عنه الألباني (صحيح) .

3 - انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٧ / ١١٢) .

4 - تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٨ / ٣٥٢) .

يقــــول: (**شـرف المـؤمن قيامـه بالليـل وعـزه اسـتغناؤه عـن النـاس**)[1].

٤. الإقبال على الآخرة وعدم الركون للدنيا، فالقانع تعزف نفسه عـن حطـام الـدنيا الزائلـة قال تعـالى:﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾(طه:١٣١)، يقول ا – تعالى - لنبيه محمد ﷺ : لا تنظر إلى هؤلاء المترفين وأشباههم ونظرائهم وما هم فيه من النعم، فإنما هي زهرة زائلة ونعمة حائلة لنختبرهم بذلك، وقليل مـن عبادي الشكور[2].

رابعاً: مراتب القناعة

المرتبة الأولـى: أن يقتنع بالبلغة من دنياه، ويـصرف نفـسه عـن التعـرض لمـا سـواه.

المرتبة الأوسـط : أن تنتهـي بـه القناعـة إلـى الكفايـة، ويحـذف الفـضول والزيـادة.

المرتبة الأدنـى : أن تنتهي به القناعة إلى الوقوف على ما سنح، فلا يكره ما أتـاه وإن كـان كثيراً، ولا يطلب ما تعذر وإن كان يسيراً [3].

خامساً: الأسباب المؤدية للقناعة

أ . التوكل على ا والاستعانة به وحده - سبحانه وتعالى - مع الأخذ بالأسباب، لا كما يظـن البعض أن القناعة العزوف عن العمل فإن السبب لا ينافي التوكل قالﷺ :(**لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**)[4]، " فـأخبر أن التوكـل الحقيقـي لا يـضاده الغـدو والـرواح فـي طلـب الـرزق "[5].

ب . أن يعلم المسلم أن الرزق بيد ا ﷻ مكتوب له وهو في بطن أمه، وذلك بقراءة وتدبر آيات الـرزق كقولـه تعـالى:﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ (٥٧) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾(الذاريات:٥٧-٥٨) يخبرنا ﷻ أنه غير محتاج إلينا بل نحن الفقراء إليه في جميع أحوالنا فهو خالقنا ورازقنا.

---

[1]- كتاب المستدرك على الصحيحين برقم (٧٩٢١) كتاب الرقاق ٢٨٢١/٨ ذكره الألبـاني فـي السلـسلة الـصحيحة (ص٨٣١).

[2]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٩ / ٣٨٣).

[3]- أدب الدنيا والدين / الماوردى (ص٢٨١).

[4]- سـنن ابـن ماجـة بـرقم (٤١٦٤) كتـاب الزهـد / بـاب التوكـل واليقـين ص ٦٩٢ قـال عنـه الألبـاني صـحيح.

[5]- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٨ / ١٠٧).

ج. قراءة سيرة النبي ﷺ وكذلك الصحابة والسلف الصالح في زهدهم وقناعتهم، فعن أبي هريرة رضي ا عنه قال:(**مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ**)[1]، وعنه قال:(خرج رسولُ الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير) [2]، عن عمر أنه خطب فذكر ما أصاب الناس في الدنيا فقال : (**قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلاً يملأ به بطنه**)[3].

سادساً: **آفة الطمع**:

الطمع صفة ذميمة تكون وبالاً على صاحبها إذا أصبحت له عادة وسيطرت على قيادته وتوجيهه وكثيراً ما أفقدت صفة الطمع كمال المرء وأوقعته في الندم وأشعلت نار الجشع في أعماقه، وأعمته عن طريق الحق فأصبح آلة بشرية بشعة الصورة كريهة المسالك، سيئة الظاهر والباطن، فاسدة قولاً وفعلاً وتفكيراً إن المرء إذا سلك طريق الطمع تدنس واعتراه شعور بالنقص والذل، وقاده الطمع إلى مساوئ الأخلاق وارتكاب المنكرات المدمرة للفضائل والمروءات[4].

والطمع من الأسباب التي تجعل الإنسان في عيشة ضنك وشقاء في الدنيا، فعيشة الكافر المعرض في الدنيا أنه شديد الحرص عليها متهالك على الاستزادة منها خائف من انتقاصها غالباً عليه الشح بها حيث لا غرض له سواها بخلاف المؤمن الطالب للآخرة[5]، قال تعالى:﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾(المائدة:٤٤)، يقول لا تأخذوا طمعاً قليلاً وتكتموا اسم ا فذاك الطمع وهو الثمن[6]، ولما استخلف أبو بكر- رضي ا عنه- عمر خطب الناس فحمد ا تعالى وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: " أيها الناس إن بعض الطمع فقر وإن بعض اليأس غنى وإنكم تجمعون مالا تأكلون وتؤملون مالا تدركون واعلموا أن بعضاً من الشح شعبة من النفاق"[7].

هذا وإن حال القائم بحرص وجشع إلى تجارة الربا كحال المجنون ، لأن الطمع والرغبة يستفزانه حتى تضطرب أعضاؤه [8]، وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال أوصني وأوجز، فقال النبي ﷺ:(**عليك بالإياس مما في أيدي الناس وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر وصل**

1- سنن الترمذي برقم (٢٣٥٧) كتاب الرؤيا (٣٢) / باب ما جاء في معيشة النبى وأهله (٨٣) (ص ٥٣٢) قال عنه الألباني صحيح.

2- سنن الترمذي برقم (٢٣٥٧) كتاب الرؤيا (٣٢) باب ما جاء فى معيشة النبى وأهله (٣٨) ، (ص ٥٣٢) قال عنه الألباني صحيح.

3- صحيح مسلم برقم (٢٤-٢٩٧٧) (٣٦-٢٩٧٨)كتاب الزهد من غير باب (ص ١٥٤٣) .

4- انظر البيادر السياسي / عبد المجيد كاوب رقم التصنيف ٣٢٠ المجموعة ٢٤ العدد ٣٣٧ (ص ٥٢) .

5- روح المعاني / الألوسي (١٦ / ٢٧٧) .

6- تفسير ابن أبي حاتم / الرازي (٤ / ١١٤٢).

7- روح المعاني / الألوسي (٣ / ٤٨).

8- تفسير البحر المحيط / أبي حيان (٢ / ٣٤٧).

صلاتك وأنت مودع وإياك وما يعتذر منه)[1]، بل إن النبي ﷺ أمرنا أن نستعيذ من الطمع فقال ﷺ :(**اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبْعٍ ، وَمِنْ طَمَعٍ فِي غَيْرِ مَطْمَعٍ حِينَ لَا مَطْمَعَ**) [2] ، والطمع من موجبات الذلة والحقارة، ومن أسباب سقوط الجاه والمنزلة، فحب المال من أسرع الطرق إلى الهلكة وينزع الرأفة من فؤاد الرجل ويجعل مكانها القسوة والفظاظة وإذا غاب الطمع على قلب فإنه يستشعر الذلة ويتدثر صغاراً، وتعلوه مهانة وتكسوه حقارة[3] .

ويرى الباحث أن ذلك ما نراه على كثير من الناس الذين سيطر الطمع على قلوبهم فلم نجد منهم إلا قسوة وسوء خلق نظراً لحبهم للمال والجاه ناهيك عن فظاظة أفعالهم دون مراعاة لمن حولهم ؛ لأن الهدف الأساسي عندهم هو الطمع في إشباع رغباتهم وشهواتهم وتمليك أنفسهم ما لا تستحق من حقوق الناس ؛ لذا فما علينا إلا أن نبتعد عن تلك الصفة الذميمة صفة الطمع لما لها من آثار سلبية على استقرار الأمن في المجتمع لاسيما فإنها تؤدي إلى غيابه بل قد تؤدي إلى أن يأكل القوي الضعيف ويصبح المجتمع آيل للانهيار والسقوط و ويغيب الأمن والأمان من المجتمع .

سابعاً: أثر القناعة و الطمع على الأمن الأخلاقي :

إن هذه الخصلة من الأخلاق العالية والتي من شأنها ترفع المسلم عن الدنايا وسفاسف الأمور، فعندما يكون المرء قانعاً عفيفاً يمتلئ صدره رضاً وتمتلئ جوانب شخصيته السكينة والطمأنينة ويصبح في أمن واستقرار دائمين، أما الطمع والجشع فهما من الأخلاق السيئة الذي يجعل المرء يعيش مهموماً مغموما قلقاً حيرانا شديد الحرص على المال، لا يأبه من أين أتى به أمن حلال أم حرام، حيث **قال رسول ا** ﷺ **(يَقُولُ اللَّهُ – سُبْحَانَهُ – يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا وَلَمْ**

---

[1]- المستدرك للحاكم برقم (٧٩٢٨) كتاب الرقاق (٤٤) ٨/ ٢٨٢٤ قال الحاكم حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي صحيح.

[2]- المستدرك للحاكم برقم (٧٩٢٨) كتاب الدعاء الكبير (١٧) ٧٤٥/٢ قال الحاكم هذا حديث مستقيم الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي مستقيم الإسناد.

[3]- انظر سوء الخلق / محمد إبراهيم الحمد (ص٧٢).

أَسُدَّ فَقْرَكَ)[1]. أرأيت إلى الذي لم يرض بما قسم ا له لا يستقر له قرار ولا يطمئن علـى حال، لذلك نجد الراحة والأمن في القناعة، قَالَ رسولُ الله ﷺ :(**مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ؛ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا**)[٢]، ويكفي أن ا عز وجل كتب الأمن الأخروي للقانع فعن عياض بن حمار الْمجاشعى أَن رسولَ الله ﷺ قَالَ:(ذَاتَ يـوم فى خُطْبته: **وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ – قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ ، و ذكر منها وَالْخَائِنُ الذي لا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلاَّ خَانَهُ، وَرَجُلٌ لاَ يُصْبِحُ وَلاَ يُمْسِى إِلاَّ وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ**)[٣]، ولقد تحدث القرآن الكريم عن صفة من صفات اليهود، وهي الحرص على أي حياة، ولو كانت حياة البهائم، وذلك لطمعهم وجشعهم، فقال سبحانه وتعالى:﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾(البقرة:٩٦)، فقوله ﴿ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ﴾ " هذا بيان لحرصهم على الحياة، أية حيـاة ، لا يهـم أن تكون حياة كريمة ولا حياة مميزة على الإطلاق! حياة فقط! حياة بهذا التنكير والتحقيـر! حيـاة ديدان أو حشرات! حياة والسلام! إنها يهود، في ماضيها وحاضرها ومستقبلها سواء. وما ترفـع رأسها إلا حين تغيب المطرقة. فإذا وجدت المطرقة نكست الرؤوس، وعنت الجباه جبناً وحرصاً على الحياة.. أي حياة! " [٤]. وإن ا - تعالى- نعى على قوم ولعهم باللذائذ وافتتانهم بـالمرح واللهو، وانحصارهم في مطالب الجسد ودنيا الغرائز السفلى، قال تعـالى:﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ﴾(الأحقاف:٢٠)، فلقد توعدهم ا ﷻ بالعقاب الأليم جـزاء علـى عـدم قناعتهم، وتكبرهم على آيات ا ﷻ ، ووصفهم بصفة تخرجهم عن الأمن العام ، لقوله بما ﴿كنتم تفسقون﴾ والحق أن تصدع الدولة الإسلامية يرجع إلى ضياع القناعة والعفة وشيوع الملذات، وقد حذر رسول ا ﷺ أمته من هذا الانحلال الذي يؤدي بالأمم والشعوب إلى الهاوية في كثير من الأحاديث .

1- سنن ابن ماجه برقم (٤١٠٧) كتاب الزهد / باب الهم بالدنيا (ص ٦٨٣).

2 - سنن ابن ماجه برقم (٤١٤١) كتاب الزهد/ باب القناعة (ص ٦٨٩).

3 - صحيح مسلم برقم (١٤٦٢) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها / باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهـل الجنـة وأهـل النـار (ص ١٠٧٠).

4 - في ظلام القرآن / سيد قطب (١ / ٩٢).

المطلب الرابع

الصبر وعدم الجزع

أولاً: تعريف الصبر و الجزع :

أ. تعريف الصبر لغة و اصطلاحاً:

١.الصبر لغةً: " الصبر نقيض الجزع صبر يصبر صبراً، فهو صابر وصبار وصبير وصبور[1]، وصبرت صبراً : حبست النفس عن الجزع " [2].

٢ .الصبر اصطلاحاً: " سكون النفس عند حلول الآلام والمصائب بأن لا تضجر ولا تضطرب لذلك، ويشمل كل صبر على مشقة في القيام بواجبات الدين وامتثال المأمورات واجتناب المنهيات " [3].

ب. تعريف الجزع لغةً واصطلاحاً:

١. الجزع لغة: " الجزوع ضد الصبور على الشر، والجزع نقيض الصبر، جزع بالكسر يجزع جزعاً فهو جازع، وجزِع وجزع وجزوع، وقيل إذا كثر منه الجزع فهو جزوع[4]، وأصله قطع الحبل من نصفه " [5].

٢. الجزع اصطلاحاً: " هو أشد أنواع الحزن الذي يمنع الإنسان ويصرفها عما هو بصدده، ويقطعه عنه " [6].

ثانيا: حكم الصبر والجزع :

أ. حكم الصبر من القرآن والسنة :

من القرآن: الصبر واجب على المؤمن في كل وقت وحين، ولقد أمر ا -عز وجل -عباده المؤمنين بالصبر فقال:﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾(البقرة:١٥٣). ففي الآية الكريمة وجوب الصبر ثم إقامة الصلاة ؛ لأن فيهما الفلاح السرمدي والاطمئنان الدنيوي والأخروي.

من السنة: ومما يدل على وجوب الصبر قول النبي ﷺ لرسول ابنته يوم طلبت منه أن يأتي ليشهد احتضار ابنتها عند الموت فقال له النبي ﷺ (**مُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**)[7].

1- لسان العرب / ابن منظور (٤ / ٢٣٩٢).

2- المصباح المنير / الفيومي (١ / ٣٣١).

3- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٢٣ / ٣٥٥).

4- لسان العرب / ابن منظور (١ / ٦١٦).

5- روح المعاني / الألوسي (٢٩ / ٦٢).

6- المفردات في غريب القرآن / الحسين ابن محمد (٩٢).

7- صحيح البخاري برقم (١٢٤٨) كتاب الجنائز (٢٣) / باب قول النبى عليه السلام يعذب الميت ببكاء أهله عليه (٣٢) ، (ص ٣٠٣).

ويقول النبي ﷺ :**﴿إنَّ عِظَمَ الجزاءِ مع عِظَمِ البلاء، وإنَّ الله تعالى إذا أحبَّ قوماً ابْتلاهُم ، فَمَن رَضِيَ فله الرِّضى، ومن سَخِطَ فله السَّخَطُ﴾** [1].

ب . حكم الجزع مذموم بالقرآن والسنة:

لقد ذم ا ﷻ في كتابه العزيز فقد قال ا تعالى :﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا (٢١) إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾(المعارج:١٩-٢١).

فيجزع ضعيف الإيمان ويصاب بالاضطراب والهلع عند فقد الأموال أو الأحباب أو أي مكروه، وا ﷻ استثنى المؤمنين الذين جاهدوا أنفسهم وحملوها عن المكاره وأبعدوها عن الشهوات حتى لم يكونوا جازعين ولا مانعين [2].

أما السنة: فعن عمرو بن تَغْلب قالَ: أَتَى النبي ﷺ مالٌ فأعطى قوما ومنع آخَرين فبلَغَه أنهم عتَبوا **فَقَالَ : (إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الَّذِي أُعْطِي أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ الْغِنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَقَالَ عَمْرٌو مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ)** [3] .

ثالثاً:فضل الصبر :

للصبر فضائل عظيمة وكبيرة في الدنيا والآخرة، أخلص إلى أهمها فيما يأتي :

أ . المدد الإلهي والمعونة والمعية للصابرين قال تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾(البقرة: ١٥٣).

ب . البشرى والصلاة عليهم والهداية لهم، قال تعالى:﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ **(١٥٧)**﴾(البقرة:١٥٦-١٥٧).

ج . تحصيل درجة الفلاح في الدنيا والآخرة، فقال سبحانه:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(آل عمران:٢٠٠)، فلا سبيل إلى الفلاح في الدنيا والآخرة إلا بالصبر والمصابرة .

د . مضاعفة أجور الصابرين قال تعالى:﴿ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾(القصص:٥٤)، أي صبروا على الإيمان والثبات على الدين فلم تثنيهم الإغراءات ولا الشهوات.

---

[1]- سنن الترمذي برقم (٢٣٩٦) كتاب الزهد عن رسول ا / باب ما جاء فى الصبر على البلاء (ص ٥٤٠) قال عنه الألباني حسن.

[2]- انظر الكشاف / الزمخشرى (٢٠٩/٦).

[3]- صحيح البخاري برقم (٧٥٣٥) كتاب التوحيد / باب قول ا إن الإنسان خلق هلوعا (ص ١٨٩٠).

عن عائِشَةَ - رضي الله عنْها - قالَتْ: (سأَلْتُ رسولَ الله ﷺ عن الطاعون، فأخْبرني **أَنَّه عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ)**[1].

هـ . تسليم الملائكة على الصابرين يوم القيامة، قال تعالى:﴿ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾(الرعد:٢٤).

و . وعد الله ﷻ المؤمنين الصابرين بالنصر والفوز على الأعداء، قال تعالى:﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾(آل عمران:١٤٦).و قال النبي ﷺ : **(وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا)** [2].

ز . الإمامة في الدين للصابرين في حياتهم قال تعالى:﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾(السجدة:٢٤)، **قال ابن تيمية:** " بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين"[3].

ح . يوفى الله الصابرين أجرهم يوم القيامة بغير حساب، قال تعالى:﴿ قُلْ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾(الزمر:١٠).

فعن عطاء بن أبي رباح قالَ قالَ لِي ابن عباسٍ :(أَلَا أُرِيك امرأَةً من أَهل الْجنة ، قُلْتُ: بلَى، قالَ: هذه الْمرأَةُ السوداء أَتَت النبي ﷺ فقَالَتْ : إِني أُصرع وإِني أَتَكشفُ ، فادع الله لِي قالَ : **إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ** ، فقَالَتْ: أَصبِر فقَالَتْ: إِني أَتَكشفُ، فادع الله لِي أَن لَا أَتَكشفَ، فدعا لَها)[4].

رابعا:مجالات الصبر :

١. الصبر على أوامر الله وطاعته: وهو من أعلى المجالات ولا يتم الباقي إلا بتمامه، فكثيراً ما يأمر الله رسوله ﷺ والمؤمنين بالصبر على تحمل مشاق الطاعات والعبادات، قال تعالى: ﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾(مريم:٦٥)، ففي

1- صحيح البخاري برقم (٣٤٧٤) كتاب أحاديث الأنبياء (ص ٨٥٦).

2- مسند الإمام أحمد برقم (٢٨٠٣) ، (١٩/٥) .

3- مجموع الفتاوى / (٣ / ٣٥٨) .

4- صحيح البخاري برقم (٥٦٥٢) كتاب المرض / باب فضل من يصرع من الريح (ص١٤٤٥).

الآية أمر للنبي ﷺ أن يصبر على طاعة ا وأوامره ونواهيه، فتكاليف العبادة تحتاج إلى صبر ومشقة، لكي يرتقي المؤمن إلى أعلى الدرجات في الجنة التي لا تنال إلا بالصبر والثبات، فأركان الإسلام كالصلاة والصيام والحج والزكاة وغيرها من العبادات تحتاج إلى مداومة و تحمل مشقة، قال تعالى:﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾(البقرة:٤٥).

٢. الصبر على مشاق الدعوة إلى ا - تعالى - : فالدعوة إلى ا ﷻ تحتاج إلى صبر دائم وثبات متواصل لأن الداعية أتى بأمر لم يعهده القوم من قبل، ولربما خالفهم في عقائدهم الفاسدة، فأدى ذلك إلى اضطهاده ومطاردته فالداعية بحاجة إلى صبر كصبر نوح -عليه السلام- الذي دعا قومه ألف سنة إلا خمسين عاما، قال ا تعالى:﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا (٥) فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا (٦) وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا (٧)﴾(نوح: ٥-٧).

فتبين الآية أن نوحا - عليه السلام - بذل كل ما في وسعه في سبيل الدعوة إلى ا ﷻ ، وقضى عمره في دعوتهم، فسخروا منه، واتهموه، وهو يتلقى ذلك بصبر جميل وأدب رفيع، وسار على ذلك الأنبياء جميعهم، منهم من قتل، ومنهم من نشر ومنهم من هجر من بلده، حتى جاءت الرسالة الأخيرة بقيادة الرسول الأعظم محمد ﷺ، فيجهد فيها الجهد والمشقة المعروفة هو والمؤمنون معه، ثم تتوالى الجهود المضنية والتضحيات المذهلة من القائمين على دعوته في كل أرض وفي كل حين[1]، " فلا نتزحزح ولا نضعف ولا نتراجع ولا نهن ولا نتزعزع ولا نشك ولا نفرط ولا نجبن " [2]، قال تعالى:﴿ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾(إبراهيم ١٤) ، " في ا وعلى ما نلقى منكم المكروه فيه بسبب دعائنا لكم إلى ما ندعوكم إليه من البراءة من الأوثان والأصنام"[3].
وفي زماننا هذا هناك دعاة مخلصون نذروا أنفسهم - سبحانه وتعالى - ، لا يخافون في ا لومة لائم فأصبح جزاؤهم القهر والتعذيب والاضطهاد والتغريب عن أوطانهم وذويهم، وهذه سنة ا في الرسل والأنبياء، ومن اقتفى أثرهم، لكن العاقبة للصابرين، كما قال تعالى:﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾(الأنعام:٣٤).
ففي هذه الآية " تسلية للرسول ﷺ وللصحابة و للمؤمنين بحلول النصر الموعود للصابرين الواثقين بنصر ا لهم " [4]. عن خَبَابِ بن الْأَرتِ قَالَ:(شَكَوْنَا إِلَى رسول ا ﷺ وهو متوسد

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (١ ـ ٣٧٠٨).
[2]- المرجع السابق (٢٠٩٢/٤).
[3]- جامع البيان / الطبري (١٦ / ٥٣٩).
[4]- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٨ / ٢٢).

بردةً له في ظل الْكعبة فقُلْنَا أَلَا تَستنْصر لَنَا أَلَا تَدعو لَنَا فَقَالَ: (**قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ (بِالْمِيشَارِ) فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَاللهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**)[1].

٣. **الصبر عن الشهوات والمعاصي:** إن الحياة مليئة بالشهوات الجمة لذلك كان الصبر من الأهمية بمكان في مواجهة هذه المغريات، قال تعالى:﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾(يوسف:٩٠)، أي " يتقى الله ويصبر على المصائب وعن المعاصي، فإن الله لا يضيع أجر المحسنين، أي الصابرين في بلائه القائمين بطاعته " [2]، فالمعاصي ابتلاء من الله ﷻ قال تعالى:﴿ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾(الأنبياء:٣٥)، أي " نختبركم بالمصائب تارة، وبالنعم أخرى، للنظر من يشكر ومن يكفر ، ومن يصبر ومن يقنط " [3] قالَ رسولُ الله ﷺ : (**حُفَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتْ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ**)[4]. وكان جزاء الذي يصبر ويصابر نفسه على ارتكاب المعاصي في ظل الله ورحمته كما جاء في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله، وذكر منهم :(... **وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ**)[5].

٤. **الصبر على بلاء الدنيا:** أخبر – تعالى- أنه لا بد أن يبتلي عباده بالمحن ليتبين الصادق من الكاذب والجازع من الصابر وهذه سنته – تعالى - في عباده ؛ لأن السراء لو استمرت لأهل الإيمان ولم يحصل معها محنة لحصل الاختلاط الذي هو الفساد، وحكمة الله تقتضي تمييز أهل الخير من أهل الشر ،هذه فائدة المحن[6] ، ولذلك قال الله تعالى:﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾(البقرة:١٥٥) ، فالابتلاء كما ذكر الله ﷻ يكون إما بالخوف، أو الجوع أو نقص الأموال والأنفس والثمرات، ولكن الخيرية للمؤمنين الصابرين الثابتين في حياتهم كما قال النبي ﷺ:(**عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا**) ولذا كان

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٣٦١٢) كتاب المناقب / باب علامات النبوة في الإسلام (ص ٨٨٣).

[2]- الجامع لأحكام القران / القرطبي (٩ / ٢٥٦).

[3]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٩ / ٣٠٤) .

[4]- صحيح مسلم (٢٨٢٢) كتاب الجنة وصفة نعيمها (ص ١٤٧٢).

[5]- صحيح مسلم برقم (١٠٣١) كتاب الزكاة / باب فضل إخفاء الصدقة (ص ٤٩٢).

[6]- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (١ / ٧٥).

جزاء من مات له ثلاثة من الأولاد الجنة والرضوان، **قال النبي ﷺ : (مَا مِنْ النَّـاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَـوَفَّى لَـهُ ثَلَـاثٌ لَـمْ يَبْلُغُـوا الْحِنْـثَ إِلَّـا أَدْخَلَـهُ اللَّـهُ الْجَنَّـةَ بِفَـضْلِ رَحْمَتِـهِ إِيَّـاهُمْ)**[1] .

ويرى الباحث : أن للصبر أثر كبير في تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع ، وأن الجزع سبب في سلب الطمأنينة والأمان منه ؛ لذا فعلى كل إنسان ينطق بالشهادتين أن يلزم نفسه بالصبر ؛ لأن بـه سـيادة الأمـان و بـه الخيـر كلـه . أمـا الجـزع فـلا خيـر ولا أمـن فيـه .

خامساً: أسباب الجزع :

الجزع له أسباب عديدة توصل الباحث إلى أهمها :

١ . الأسف الشديد والحسرة على ما فات . قال تعالى:﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾(الحديد: ٢٣)، ففي الآية نهي عن الجزع على ما فات من نعم الدينا ، سواء كان ذلك في الأموال أو الأولاد.

٢. كثرة اللجاجة والشكوى والتبرم والتسخط. فكثير من الناس إذا أصيب بمصيبة أو حلـت بـه كارثة ، أخذ يشكو ويتسخط، وا عز وجل يقول:﴿ فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾(المعارج:٥)**.** " أي صبر لا يـشوبه شـيء مـن اضـطراب ولا اسـتثقال ولا شـكوى ولا اسـتعجال"[2].

٣. ضعف الإيمان بالقضاء والقدر. فعلى المرء أن يؤمن إيماناً جازماً أن ما أصابه من خير أو شر فهو بقدر ا وقدرته قال تعالى **:﴿ قُلْ لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هـو مولانـا وعلـى الـله فليتوكـل المؤمنون﴾**(التوبة:٥١) ، أي أن قدره أجراه في اللوح المحفوظ ، وهو الذي يتولى أمورنا سواء أكانـت الدينيـة أو الدنيويـة فعلينـا بالـصبر والرضـا علـى أقـدار ا سـبحانه وتعـالى[3].

٤. ذكر المصائب بين الحين والآخر.

سادسا : أثر الصبر والجزع على الأمن الأخلاقي :

لقد أرشدنا الإسلام الحنيف إلى التحلي بهذه الصفة العظيمة ، وهي صفة الصبر عند المـدلهمات والنوازل ، وبالصبر يستطيع الإنسان بكل ثقة وطمأنينة أن يـضع الأشـياء فـي مواضـعها، فيتصرف في الأمور تصرف الحكماء العقلاء، وينفذ ما يريد من تصرف في الـزمن المناسـب وبالطريقة المناسبة الحكيمة ، بخلاف الذي لا يصبر، والذي يتسرع في الأمور فيضع الأشـياء في غير مواضعها ويتصرف برعونة فيخطئ في تحديد الزمان ويسيء في طريقة التنفيذ، وربما

1- رواه البخـاري بـرقم (١٣٨١) / بـاب مـا قيـل فـي أولاد المـسلمين (ص ٣٢٦).

2- نظم الدرر / البقاعي (٨ / ١٤٦).

3- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (١ / ٣٣٩).

يكون صاحب حق أو يريد الخير فيغدو جانياً أو مفسداً، ولو أنه اعتصم بالصبر لسلم مـن كـل ذلك[1].

ولقد بين ا - سبحانه وتعالى- أجر الصابرين الذين ويتحملوا المشاق، والتـي منهـا الخـوف والجوع ونقص الأموال والأنفس والثمرات، فجزاهم بقوله سـبحانه:﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾(البقرة:١٥٧)، فهؤلاء تتنزل عليهم الرحمات وهم مهتدون سائرون إلى ا ﷻ بكل طمأنينة وسعادة، ولا شك أن الصبر يوجب الأمن في الدنيا قبل الآخرة، فالصابر في راحة واستقرار نفسي؛ لأنه يعلم أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه، فيمتلئ قلبه بالسعادة والرضا؛ لأنه آمن بالقضاء والقدر ويعلم أن ذلـك مكتـوب ومقـسم وهـو يتلـو آيـات ا :﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾(التوبة:٥١).

فالصبر يجعل المؤمن ضابطاً لنفسه ؛ فلا يغضب ولا يجـزع ولا يتعجـل الأمـور، فيحتمـل المصائب وهو راض؛ لأنه ينظر إلى الجزاء الأخروي ، عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ قالَ:**(مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ (حَزَنٍ) وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ)**[2]، وهذا خاص بالمؤمن، أما من ترك الإيمان وكفر با فنفـسه مليئة بالسآمة والضجر من الحياة، وذلك عند أول ضر يمسه، ...أما المؤمنون فهم من هذا البلاء بعافية والحمد وبلاد المسلمين هي أسلم البلاد وأنقاها من جرثومة هذا الوباء، وذلـك بـسر الوقايـة العجيبـة التـي يـصنعها الإيمـان ويغـذيها القـرآن[3].

ويرى الباحـث : أن الحديث في هذا المقام عن الصبر يستوجب الحديث عن صـبر الداعيـة ، فالداعية يحتاج إلى الصبر وهو يدعو الناس إلى ا ﷻ ليخرجهم من الظلمات إلى النور، ومـن الشقاء والضنك إلى الأمن والطمأنينة، قال تعالى:﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾(النحل:١٢٥)، والطالب يحتاج كذلك إلى الصبر والمثابرة حتى يؤمن نفسه من ضروب الجهل ، قال تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٩) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (٣٠) أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ (٣١)﴾(لقمان:٢٩-٣١).

---

[1]- انظـر الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن حـسن الميـداني (٢/ ٢٩٣).

[2]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥٦٤١) كتـاب المرضـى / بـاب مـا جـاء فـي كفـارة المـرض (ص ١٤٤٣).

[3]- انظـر الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن حـسن الميـداني (٣٠١/٢).

والقاضي يحتاج كذلك إلى الصبر وهو يحكم بين الناس بالعدل لأنه إذا زاغ عن الحكم بما أنزل ا ﷻ أوقع الناس في حرج وضيق، وربما وصل إلى حد الاقتتال المسلح، فلا يأمن الناس على أنفسهم . والمجاهد يحتاج إلى الصبر في مواجهة أعداء ا ﷻ ، وإلى التحمل والثبات والربـاط من أجل تحقيق النصر بإذن ا ، وحتى يأمن الناس على حياتهم فيعيشوا في اطمئنان دائـم فـي ظل دولة إسلامية ربانية بعيدة عن مكر الماكرين الذين يتربصون بالأمة من كل جانب، لـذلك قال ا – تعالى - منادياً على المجاهدين الصابرين المحتسبين:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(آل عمران:٢٠٠)، فالصبر على القتال والمرابطة على الثغور فيه الفلاح السرمدي يوم القيامة، فكما أنهم ابتلوا بالخوف فكانت تتقاذفهم السهام من كـل جانـب وأزيـز الطائرات ومدافع الدبابات من كل مكان كان حقاً على ا ﷻ أن يكرمهم: إما بدولة آمنـة يعـز فيها أوليائه ويذل فيها أعداؤه، وإما بالأمن الذي يطلبـه كـل مجاهـد فـي الآخـرة مـصداقاً لقوله تعالى:﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(التوبة:١١١) . **ومعركة الفرقان** ليست ببعيدة عن أعيننا حيث إن النصر كان حليفًا للمـسلمين وتحقيق الأمن والاستقرار بأيدي المرابطين الذين هجروا فراشهم وامتشقوا البندقيـة فـسطروا بدمائهم لأبناء شعبهم أن وداعا للذلة والصغار وهنيئًا لكم الأمن والطمأنينة في بلادكم ومجتمعكم .

المطلب الخامس

الإخلاص

أولاً : **تعريف الإخلاص و الرياء** :

أ. تعريف الإخلاص :

١. الإخلاص لغة : " خلص الشيء بالفتح يخلص خلوصا، إذا كان قد نشب ثم نجا وسلم، والإخلاص في الطاعة ترك الرياء "[١].

٢. والإخلاص في الاصطلاح : " هو تصفية الأعمال وتنقية الأفعال عن كل شائبة من شوائب الشرك بالله تعالى "[٢] .

ب . تعريف الرياء

١.الرياء لغة: " (رأى) الراء والهمزة والياء أصلٌ يدل على نظر وإبصار بعين أو بصيرة وتراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً، وراءى فلان يرائي وفعل ذلك رئاء الناس وهو أن يفعل شيئاً ليراه الناس "[٣].

٢. الرياء اصطلاحاً: " إظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها "[٤].

ثانياً: **حكم الإخلاص والرياء** :

أ. حكم الإخلاص: الإخلاص واجب بالكتاب والسنة وهو شرط لقبول الأعمال.

أما القرآن فقوله تعالى:﴿ **وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاءَ ويقيموا الصلاةَ ويؤتوا الزكاةَ وذَلك دين الْقيمة**﴾ (البينة: ٥)**.**

وقد أمرنا الله - سبحانه وتعالى - بالاستقامة في العبادات كلها، ومتابعة المرسلين والأنبياء الذين جاءوا بالشرائع، وبالإخلاص له في عبادته، فإنه تعالى لا يقبل العمل حتى يجمع هذين الركنين: أن يكون صواباً موافق للشريعة وأن يكون خالصاً من الشرك، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (الأعراف: ٢٩).

ولقد ربط النبي ﷺ قبول الأعمال بصلاح النيات فعن عمر بن الْخَطَابِ - رضي الله عنْه - قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ :(**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**)[5].

1- لسان العرب / لابن منظور (٢ / ١٢٢٧).

2- تفسير الشعراوي / الشعراوي (١ / ٢٨٥٧).

3- معجم مقاييس اللغة / لابن فارس (٤٧٣/٢).

4- فتح الباري شرح صحيح البخاري / ابن حجر العسقلاني (١١ / ٣٣٦).

5- صحيح البخاري برقم (١) كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (ص ١٧).

يقول الغزالي: "والإخلاص يضاده الشرك فمن كان غير مخلص فهو مشرك إلا أن الشرك درجات فالإخلاص في التوحيد يضاده التشريك في الإلهية والشرك منه خفي، ومنه جلي وكذا الإخلاص، والإخلاص وضده يتواردان على القلب، فمحله القلب، وإنما يكون ذلك في القصود والنيات"[(١)].

ب . **حكم الرياء:** الرياء محرم تحريماً قطعياً بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو نوع من أنـواع الشرك.

أما القرآن فقوله تعالى:﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧)﴾(الماعون :٤-٧) . وقولـه ﷻ:﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾(الكهف:١١٠) . **يقول صاحب كتاب أضواء البيان:**" وبيان الشرك فيه أن يعمل العمل ما هـو أصل كالصلاة أو الصدقة أو الحج ولكنه يظهره بقصد أن يحمده الناس عليه، فكأن الجزء مـن مشاركة مـع ا حيـث أصـبح مـن عملـه جـزء لطلـب الثنـاء مـن النـاس عليـه"[(٢)].

وأما السنة : قَالَ رسولُ الله ﷺ : (**قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**)[(٣)]. **وأما الإجماع** فهو منعقد على ذلك .

ثالثا: فضل الإخلاص والمخلصين عند الله ﷻ :

للإخلاص فضائل عديدة وأهمية عظيمة، توصل الباحث إلى أهمها :

أ . قبـول الأعمـال : فـا ﷻ لا يقبـل العمـل إلا إذا كـان بنيـة خالـصة صـادقة، قال تعالى:﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾(الكهف: ١١٠) ، أي لا يرائي الناس في عمله، لأن العمل بعبادة ا لأجل رياء الناس من أنواع الـشرك، كمـا هـو معروف عند العلماء أن الرياء من أنواع الشرك .

ب . كمال الإيمان: عن رسول الله ﷺ : **أَنَّهُ قَالَ (مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ)**، وقال تعالى:﴿ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾(المدثر: ٣١) ، ومن كان حبه وبغـضه وعطاؤه ومنعه لهوى نفسه، كان ذلك نقص في إيمانه الواجب فيجب عليه التوبة من ذلك وإتبـاع ما جاء به الرسول ﷺ من تقديم محبة ا ورسوله، وما فيه رضا ا ورسوله على هوى النفوس وإيراداتها كلها[(٤)] .

1- إحياء علوم الدين / (٤ / ٣٧٩).

2- الشنقيطي (٩ / ١١٩).

3- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٩٨٥) كتـاب الزهـد / بـاب مـن أشـرك فـي عملـه غيـر ا ص ١٥٤٦ .

4- انظـر جـامع العلـوم والحكـم / عبـد الـرحمن أحمـد رجـب الحنبلـي (ص ٣٩٠).

ج. تحصيل درجة الأبرار: قال تعالى:﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا (٥) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا (٦) يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا (٧)وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا (٩) إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا (١٠)﴾ (الإنسان:٥-١٠)، فالذي يطعم الطعام بنية خالصة ولوجه ا ﷻ كان من الأبرار الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

د . تفريج الكربات: ويدل على ذلك حديث رسول الله ﷺ قـال :**(بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ، فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أَرُزٍّ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَنِّي عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا ، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ فَسُقْهَا، فَقَالَ لِي : إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ مِنْ أَرُزٍّ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ، فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ آتِيهِمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بِلَبَنِ غَنَمٍ لِي، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاغَوْنَ مِنْ الْجُوعِ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبَوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَهُمَا فَيَسْتَكِنَّا لِشَرْبَتِهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ. فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةُ عَمٍّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَبَتْ، إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمْكَنَتْنِي مِنْ نَفْسِهَا فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، فَقَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ دِينَارٍ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا)**[1].

هـ . تحصيل ثواب ما تعذر فعله: كغزوة العسرة إذ لم يستطع بعض الصحابة الجهاد مع رسول ا ﷺ فجزاهم ا على نياتهم ، قال تعـالى:﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾(التوبة: ٩٢)، فهؤلاء لا حرج عليهم وإذا سقط الحرج عنهم عاد الأمر إلى أصله، وهو من نوى الخير واقترن بنيته الجازمة

1- صحيح البخاري برقم (٣٤٦٥) كتاب أحاديث الأنبياء / باب حديث الغار (ص٨٥٤).

وسعي فيما يقدر عليه، ثم لم يقدر؛ فإنه ينزل منزلـة الفاعـل التـام [1] ، ولـذلك تحـدث الرسول ﷺ عن هؤلاء القوم يوم أحس منهم حسن الطوية والنية، عن أَنَسٍ - رضـي الله عنْه - أَن النبِي ﷺ كَان في غَزاة فَقَالَ: (**إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ ، حَبَسَهُمْ الْعُذْرُ**)[2] .

والله ﷻ يبين ثواب المخلصين وإن لم يعملوا، فيقول - سبحانه وتعالى - : ﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾(النساء:١٠٠)، أَن النبِي ﷺ قَالَ : (**مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ**)[3]، فبمجرد نيته الصحيحة والسليمة بلغ منازل الشهداء، وإن لم يقاتل في ميدان البطولة ومعمعة القتال .

رابعاً : أنواع الإخلاص :

إن للإخلاص أنواع عديدة ولقد توصل الباحث إلى أهمها، ومنها :

١. الإخلاص في التوحيد والعبادة : ويكون ذلك بطاعة الله وامتثال أوامره وترك نواهيه، قال تعالى:﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (١١) وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ (١٢)﴾ (الزمر:١١-١٢) ، "أي وأمرت بذلك لأجل أن أكون مقدمهم في الدنيا والآخرة لأن إحراز قصب السبق في الدين بالإخلاص فيه" [4] ، قال رسول الله ﷺ عندما سئل عن الْإِحسان قَالَ: **(أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ)**[5] ، أي اعبد الله في جميع أحوالك كعبادتك في حال العيان، وهذا حث على الإخلاص في العبادة ومراقبة العبد ربه تبارك وتعالى في إتمام الخشوع والخضوع وغير ذلك[6].

إذن ؛ العبادة هي الترجمة العملية للإيمان، والإيمان لابد أن يكون خالصاً لله لا شريك معه، ولذلك فالعبادة لا تصرف إلا لله ، وكل عمل لا يتوفر فيه هذا الشرط يصبح وبالا على صاحبه، مبعدا عن الله - سبحانه وتعالى - [7].

1- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٣٤٧).

2- صحيح مسلم برقم (١٩١١) كتاب الإمارة / باب ثواب من حبسه الغزو مرض أو عذر آخر (ص ١٠٢٣) .

3- صحيح مسلم برقم (١٩٠٩) كتاب الإمارة / باب من طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (ص ١٠٢٢).

4- روح المعاني / الألوسي (١٧ / ٤٣٩).

5- صحيح البخاري برقم (٥٠) كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبى ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (ص ٣٢).

6- شرح مسلم / النووي (١٥٨/١).

7- انظر العبادة وأثرها في تربية النفس الإنسانية / عبد العزيز المحيميد (ص٣٥).

٢. الإخلاص في الدعوة إلى ا ﷻ : فالداعية يجب أن يتحلى بصفة الإخلاص تعـالى، لا من أجل منصب أو مال أو مكانة، ولا من أجل أن يشار إليه بالبنان، فهي دعوة لا سمعة ولا رياء ولا مدح ولا ثناء، قال تعالى:﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (يوسف: ١٠٨)، وهي الدعوة إلى التوحيد والإيمان والإخلاص[1]، لذلك كان مـن الثلاثة الذين تسعر بهم النار يوم القيامة، الشهيد، والقارئ للقرآن، والمنفق.. لماذا؟؟ لأن نواياهم لم تكن خالصة - سبحانه وتعالى -، فعن أبي هريرةَ - رضي ا عنه - قال له نَاتِلُ أهـل الشام: أيها الشيخُ، حدثْنَا حديثًا سمعتَه من رسول الله ﷺ قالَ: نَعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: **إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ: فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهُ ، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ: ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ**)[2].

٣. الإخلاص في الجهاد والشهادة: إن من أروع الأخلاق والصفات التي يجب أن يتحلى بهـا المجاهد في سبيل ا هي الإخلاص، وا ﷻ أثنى على المجاهـدين الـذين أخلـصوا نيـاتهم ﷻ فقال:﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾(الأحزاب: ٢٣) ، فهؤلاء المؤمنون بالإخلاص مطلقاً، لا الذين حكيت محاسنهم خاصة، وهم الثابتون مع المقاتلين لأعداء الدين، هم رجال ليس في ذاك الوقت فحسب، لكنهم في كل زمان و مكان، وما نشاهده اليوم في فلسطين، والعراق، وأفغانستان من إخلاص المجاهـدين فـي قتـال الـصليبيين واليهـود الحاقـدين لهـو أكبـر دليـل علـى صـدق نيـاتهم ﷻ .

1- انظر إرشاد العقل السليم / أبى السعود (٤ / ٣١٠).

2- صـحيح مـسلم بـرقم (١٩٠٥) كتـاب الإمـارة / بـاب مـن قاتـل للريـاء والـسمعة أسـتحق النـار (ص ١٠٢٠).

خامساً:أنواع الرياء :

١. الرياء في الصلاة : فبعض الناس يقيمون الصلاة لا لأجل ثوابها وجزائها، ولكن من أجل الثناء عليهم ومدحهم، ولربما لا يطيل الصلاة خشوعاً، إنما يطيلها رياء وسمعة قـال تعـالى:﴿وَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (٤)الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧)﴾(الماعون:٥-٧).

يقول الرازي:" اعلم أن الفرق بين المنافق والمرائي هو أن المنافق هو المظهر للإيمان المـبطن للكفر، والمرائي المظهر ما ليس في قلبه من زيادة خشوع ليظن من يراه انه متدين"[١]، ولـذلك قال تعالى:﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾(النساء:١٤٢).

٢. الرياء في النفقة: يقول تعالى:﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(البقرة: ٢٦٤) ، فالبعض ينفق أمواله ليقال عنه جـواد كـريم، فنيتـه فـي الإنفـاق فاسـدة لعـدم خلوصـها ﷻ ، وفى الآية الكريمة تشبيه بعض المتصدقين المسلمين الذين يتـصدقون طلبـاً للثـواب ويتبعون صدقاتهم بالمن والأذى، بالمنفقين الكافرين الذين ينفقون أموالهم لا يطلبون من إنفاقهـا إلا الرياء إذ هم لا يطلبون أجر الآخرة، وما غـايتهم إلا التطـاول علـى الـضعفاء وإشـباع غرورهم[٢].

٣. الرياء في العبادات ومنها :

أ . الرياء في قراءة القرآن: فالكثير من القراء في زماننا من تغيرت نواياهم، فأصبح يخالطهـا الرياء والسمعة، ولذلك كان لقراء القرآن الذين ما حسنت نياتهم -عز وجل- أنهم أول مـن تسعر بهم النار يوم القيامة.

ب . الريـاء فـي الحـج: قـال تعـالى:﴿ **قُـلْ إِن صـلَاتي ونُـسكي ومحيـاي ومـماتي لِله رب الْعالَمين (١٦٢) لَا شَرِيك لَه وبِذَلِك أُمرتُ وأَنَا أَولُ الْمسلمين**﴾ (الأنعام:١٦٢-١٦٣) ، فالشرك داء عظيم وخطر جسيم، و ينبغي ألاّ يصرف الإنـسان شـيئا مـن أنـواع العبـادة، لغير ا – تعالى - بل يسلم نفسه وجميع أعماله – تعالى - وعلى المـرء أن يحـذر مـن الرياء في عمله ولا سيما الحج، حيث إن : " الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة أو الحج أو غيرهما من الأعمال الظاهرة فـإن الإخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك أنه حابط للعمل وأن صاحبه يستحق المقـت مـن ا

1- مفاتيح الغيب / (٣٢ / ١٠٧).

2- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٣ / ٤٨).

ويستحق العقوبة"[1] فالعمل إذا قصد به الرياء فهو شرك با ومردود على صاحبه[2]، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قالَ سئِلَ النبي ﷺ أي الأعمال أفْضلُ؟ **قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ** قيلَ ثُم ماذَا؟ **قَالَ: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** قيلَ ثُم ماذَا؟ **قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ**)[3].

ج . الرياء في الصوم : إن أول ركن من أركان الصيام إخلاص النية ﷻ وهي ركن في جميع العبادات وهي عمل من أعمال القلب، لذلك قال ا ﷻ:﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾(البينة:٥)، إذن فمن صلحت نيته صلح صومه، ومن فسدت نيته فسد صومه، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه – قالَ قالَ رسولُ الله ﷺ :(**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**)[4].

سادساً: أثر الإخلاص والرياء على الأمن الأخلاقي

إن الإخلاص ﷻ يملأ القلب طمأنينة وأمناً ، ويظهر آثار ذلك في الدنيا قبل الآخرة، وما أمن أصحاب الغار الثلاثة ونَجوا إلا بفضل ا ، ثم بسبب الإخلاص في أعمالهم عز وجل فعن عبد ا بن عمر - رضي ا ُ عنهما - قالَ: سمعتُ رسولَ ا ﷺ يقُولُ :(**انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوَوُا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَنَأَى ، (فَنَاءَ) بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ (فَحَمَلْتُ) لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا ، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ؛ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ (عَلَى) نَفْسِهَا، فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ (أَلْمَمَتْ) بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا؛ فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ**

1- جامع العلوم والحكم / ابن رجب (١٦).

2- انظر إبهاج الحاج / ناصر مسفر الزهراني (ص ٧٧).

3- صحيح البخاري برقم (٢٦) كتاب الإيمان / باب إن العمل هو الإيمان (ص ٢٦).

4- صحيح مسلم برقم (٧٠٧) كتاب الصوم عن رسول ا صلى ا عليه وسلم / باب ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم (ص ١٧٦).

ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ أَدِّ (أَدِّي) إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ : كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ (أَجْلِكَ) مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَسْتَهْزِئُ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ؛ فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ)[1] ، وكم من عابد خالص وصل إلى المراتب العلا في جنات النعيم لإخلاصه، فأصبح مأواه الأمن الأخروي في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر، ولولا إخلاصه لما وصل إلى ما وصل إليه، قال تعالى:﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾(الكهف: ١١٠)، وكم من مجاهد أخلص في قتاله وجهاده ﷻ فأزال الهزيمة والعار عن شعبه وكم من مجاهد كذلك ملأ قلبه بالإخلاص فرفع قدر أمته ؛ فأصبحوا في أمن من أعداء ا ﷻ قال تعالى:﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾(البقرة:١٩٠)، فالقتال والجهاد لا يكون إلا في سبيل ا - سبحانه تعالى -، ومن أجل رفع راية التوحيد ، ولا يكون ذلك إلا بالإخلاص التام لذلك قال:﴿**وقاتلوا في سبيل الله**﴾ ، فلم يكن قتال من أجل رايات أو شعارات ولا من أجل الجاهليات و القوميات، ولا يمكن أن يرتد المعتدون إلا إذا كان الإخلاص حليف المقاتلين والمجاهدين، وحينها تتنزل بركات النصر على المؤمنين، فيعم الأمن والسلام على البلاد والعباد، قال رسول الله ﷺ :**(إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ)**[2]، ولذلك انظر إلى أولئك القوم الذين أخلصوا نياتهم فأرادوا الدفاع عن أمتهم وأوطانهم إلا أنه حبسهم العذر، فلم يستطيعوا الخروج، لكن ا ﷻ قبل عذرهم وعلم ما في سرائرهم ؛

لأنه يعلم السر وأخفى، فأثابهم وأمنهم لسلامة نياتهم، فقال - سبحانه وتعالى - : ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾(التوبة:٩٢)، فهؤلاء في أمن من مكر ا ﷻ ، فقد رضي ا عنهم في الدنيا والآخرة، فبرغم حزنهم وبرغم الدموع التي ذرفت من عيونهم إلا أنهم في أمن واستقرار نفسي بعكس

1- صحيح البخاري برقم (٢٢٧٢) كتاب الإجارة / باب من استأجر أجيرا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد (ص ٥٣٦).

2- سنن النسائي برقم (٣١٧٨) كتاب الجهاد / باب الاستنصار بالضعيف (ص ٤٩٢).

أولئك القوم الذين تخلفوا عن المعركة ولم يكن لديهم سبب يحول بينهم وبين مشاركتهم، لكن ا أدبهم فندموا واستغفروا وأنابوا فقبل ا توبتهم واستغفارهم، وما وصلت إليه البشرية اليوم من ذل وهوان في عيشهم إلا بسبب عدم إخلاصهم، وهم كالفريق الذي خالف أمر النبي ﷺ في غزوة أحد يوم تفرقت القلوب فلم يعد الهدف واحداً، وشابت المطامع جلاء الإخلاص والتجرد الذي لا بد منه في معركة العقيدة، فمعركة العقيدة ليست ككل معركة، إنها معركة في الميدان و معركة في الضمير، ولا انتصار في معركة الميدان دون الانتصار في معركة الضمير، إنها معركة فلا ينصر ا فيها إلا من خلصت نفوسهم له[1]، لذلك متى اختل ميزان الإخلاص والتجرد في النفس اختلت سائر الموازين والقيم، والذين لا يخلصون سريرتهم يتعذر أن يشعروا بفساد أعمالهم؛ لأن ميزان الخير والشر والصلاح والفساد في نفوسهم يتأرجح مع الأهواء الذاتية، ولا يثوب إلى قاعدة ربانية، فهؤلاء لم تستقر حياتهم ولا يعيشون في مأمن إنما يتذبذبون ويتحيرون قال تعالى:﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦)﴾(النساء:١٤٥-١٤٦)، ولقد وعد ا ﷻ عباده المخلصين بالحياة الآمنة ، حياة السلامة ، فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(النحل:٩٧)، وقال تعالى:﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾(البقرة:١١٢)، والأجر الإلهي هو أعلى مراتب الأجور الذي لا يساويه أجر، وهو مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، فلا خوف ولا حزن، ومن لم يكن ممن أسلم وجهه لخالقه فهو من أهل النار الهالكين، فلا نجاة إلا لأهل الإخلاص[2]، أما بخصوص الرياء فيكفي أنه صفة من صفات الكفار قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾(البقرة:٢٦٤)، وقال ا تعالى:﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَى لَهُمْ (٢٠) طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ (٢١)﴾(محمد:٢٠-٢١)، ففي الآية بيان حكم المتخلفين عن القتال وإذا بأولئك الذين في

1- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (١ / ٤٩٣).

2- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (١ / ٦٢).

قلوبهم مرض يفقدون تماسكهم ويسقط عنهم القناع الذين يتسترون به، وينكشف جزعهم وضعف نفوسهم عن مواجهة هذا التكليف، ويبدون في حالة تزري بالرجال ، يصورها التعبير القرآني المبدع صورة فريدة كأنها معروضة للأنظار:﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾(محمد:٢٠)، وهو تعبير لا يمكن محاكاته ولا ترجمته بأي عبارة أخرى، وهو يرسم الخوف إلى حد الهلع والضعف ، إلى حد الرعشة والتخاذل إلى حد الغشية، ويبقى بعد ذلك متفرداً حافلاً بالظلال والحركة التي تشغف الخيال، وهي صورة خالدة لكل نفس خوارة لا تعتصم بإيمان ولا بفطرة صادقة، ولا بحياء تتجمل به أمام الخطر، وها هي طبيعة المرض والنفاق، وبينما هم في هذا التخاذل والتهافت والانهيار تمتد إليهم يد الإيمان بالزاد الذي يقوي العزائم ويشد القوائم، لو تناولوه في إخلاص ولو أنهم صدقوا لكان أولى لهم من هذه الفضيحة، ومن هذا الخبر، ومن هذا الهلع ومن هذا النفاق : طاعة وقول معروف طاعة ، تستسلم لأمر الله عن أمن و طمأنينة وتنهض بأمره عن ثقة، وهذا هو الزاد الذي يقدمه الإيمان فيقوي العزائم ويشد القوائم و يذهب بالفزع ويحل محله الثبات والاطمئنان لا الرياء والنفاق[1]، ولا شك أن الرياء سبب واضح من أسباب هزيمة الأمة، فإذا رأيت أفراداً مرائين في أمتهم فكيف لها أن تنهض ؟ وكيف لها أن تتولى زمام الأمور ؟ فأفرادها غير مؤهلين لأن يقودوا أمتهم؛ لأن الذي لا يقوى على طاعة ربه بإخلاص، والذي لا يؤدي وظيفته بإتقان، والذي لا يدافع عن أمته بكل شجاعة وبسالة، والذي يرائي في جهاده؛ فيجلب الدمار على نفسه وإخوانه، بمعرفة العدو مكانه وأسرار أعماله، ومن ثم يؤدي إلى قتله وقتل إخوانه، وأمثال هؤلاء هم سبب رئيس في انحطاط الأمة، ولو أن كل فرد فجر طاقته ولم يراء بعمله لرأيت الأمر خلاف ذلك، ولأن المرائي لا تستقيم حياته ولا يأمن على نفسه وهو يعيش حالة نفسية مضطربة في الدنيا، أما في الآخرة فله عذاب أليم، قال تعالى:﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧)﴾(الماعون:٤-٧)، فهؤلاء في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً، وهم بعيدون عن الله وإن أظهروا للناس بأنهم متعبدون.

ويكفي أن المرائي مبغوض من قبل الله ﷻ، ومن أهل السماء والأرض، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :(**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ : إِنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ**)[2]، والمرائي مفضوح يوم القيامة على رؤوس الخلائق لقول النبي ﷺ :(**مَنْ سَمَّعَ**

1- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٦ / ٣٢٩٧).

2- صحيح البخاري برقم (٧٤٨٥) كتاب التوحيد / باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة (ص ١٨٧٦).

سَمَّعَ اللهُ بِـهِ)[1]، ومعناه من عمل عملاً على غير إخـلاص، وإنمـا يريـد أن يـراه النـاس ويسمعوه؛ جوزي على ذلك بأن يشهره ا ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه، وقيل من قصد بعمله الجـاه والمنزلـة عنـد النـاس ولـم يـرد بـه وجـه ا ؛ فـإن ا يجعلـه حـديث النـاس الـذين أراد نيـل المنزلـة عنـدهم، ولا ثـواب لـه فـي الآخـرة [2]، وهـذا يـدل علـى أن المرائـي لـيس بـآمن مـن حـديث النـاس.

1- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٤٩٩) كتـاب الرقـاق / بـاب الريـاء والسـمعة (ص ١٦٣٨).

2- انظـر فـتح البـاري شـرح صـحيح البخـاري / لابـن حجـر (١١ / ٣٣٦).

المبحث الثاني

الأمن الأخلاقي في المال

ويشمل ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: الكسب والإنفاق الحلال .

المطلب الثاني:التمتع بالحلال الطيب .

المطلب الثالث:اجتناب الإسراف والبخل .

المطلب الأول

الكسب و الإنفاق الحلال

أولاً: تعريف الكسب والإنفاق :

أ . تعريف الكسب

١. الكسب لغة: " طلب الرزق، وأصله الجمع كسب يكسب كسباً، وتكسب، واكتسب "[1]، ويأتي بمعنى الجرح كما تقول العرب: فلان جرح أهله خيراً، أي أكسبهم خيراً، ويقولون: فلان لا جارح له، أي لا كاسب له، وقال تعالى:﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾(الأنعام:٦٠)[2].

٢. الكسب اصطلاحاً: " وهو ما يناله الإنسان بعمله وكد يده، فيكون كسبه ومكتسبه بشرط أن يكون جر نفعا أو دفع ضرا "[3].

ب . تعريف الإنفاق

١. الإنفاق لغة: " نفق البيع نفاقاً راج، ونفقت السلعة وتنفق نفاقاً بالفتح غلة ورغب فيها، وأنفقها هو ونفقها ونفق ماله ودرهمه وطعامه نفقاً ونفاقاً، كلاهما نقص وقيل خفي وذهب، وقوله تعالى:﴿ إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾(الإسراء:١٠٠)، أي خشية الفناء والنفاد، وأنفق المال أي صرفه "[4].

٢. الإنفاق اصطلاحاً: " هو صرف المال في وجوه المصالح "[5]

ويرى الباحث أن تعريف الإنفاق هو ما ينفقه الإنسان على نفسه وعياله بقصد الاستمرار في العيش والحياة، وما ينفق في مواطن الخير بشتى صوره، كالجهاد في سبيل ا ، والإنفاق على اليتيم والمسكين وابن السبيل ....الخ

ثانياً: حكم الكسب

أوجب الإسلام الحنيف الكسب الحلال لكل مسلم ومسلمة فقال تعالى:﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾(الملك:١٥)، " فا ﷻ يمتن على عباده ومن ذلك الحث على السعي والعمل والجد والمشي في مناكب الأرض من كل جانب؛ لتسخيرها وتذليلها، مما

[1]- لسان العرب / ابن منظور (٥ / ٣٨٧٠).

[2]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٥ / ٦٣).

[3]- مفاتيح الغيب / الرازي (٥ / ١٦٢).

[4]- لسان العرب / ابن منظور (٦ / ٤٥٠٨).

[5]- اللباب في علوم الكتاب / الدمشقي (٣/ ٣٥٢).

يجعل الأمة أحق بها من غيرها " [١]، " وفي الأمر بالمشي في مناكب الأرض للأكل من رزق ا أمر بالعمل للكسب، ولما كان لكسب الرزق بالعمل وجهان: وجه حلال ووجه حرام، أشارت الآية إلى وجوب التقيد في كسب الرزق بما أحل ا ، وذلك عن طريق التذكير بيوم الحساب ، إذ ختم ا الآية بقوله ﴿وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾**(الملك:١٥)** " [٢] ، ولذلك أرشدنا المصطفى ﷺ إلى الكسب الحلال، والذي جعل فيه الخيرية فقال :(**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ – عَلَيْهِ السَّلَام – كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**)[3]، وقد حذر النبي ﷺ أن يكتسب المرء ماله عن طريق الحرام، وبين أنه سيسأل عن ماله الذي اكتسبه فعن النبي ﷺ : **(لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس : عن عمره فيما أفناه ، و عن شبابه فيما أبلاه، و ماله من أين اكتسبه و فيما أنفقه ، و ماذا عمل فيما علم)**[٤].

ثالثاً: أنواع الكسب الحلال :

١. الكسب عن طريق العمل : فعلى الفرد المسلم أن يعمل لكي يبعد نفسه عن الحرام وعن ذل السؤال، وا ﷻ يقول:﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾(التوبة:١٠٥) ، فالعمل مطلوب، وواجب على المرء القيام به، لقول ا ﷻ : ﴿اعْمَلُوا﴾(التوبة:١٠٥) ، فثبت أن هذه اللفظة الواحدة جامعة لجميع ما يحتاج المرء إليه في دينه ودنياه، ومعاشه، ومعاده[5].

وقال أيضاً :﴿ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾(القصص:٧٣) ، والمقصود بالابتغاء من فضل ا هو العمل والطلب والرزق، وقرن ا ﷻ الذين يضربون في الأرض بالمجاهدين في سبيل ا ، فقال تعالى:﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾**(المزمل:٢٠)**، والضرب في الأرض يكون في السعي فيها، وكسب الأرزاق عن طريق العمل الشريف، الذي يؤهل الإنسان أن يعيش عيشة طيبة لا يشوبها الذلة والصغار، ولقد حذر النبي ﷺ المرء من أن يكون عالة على الناس؛ يستجدي هذا وذاك؛ فهذا يمنعه وهذا يمن عليه، حيث قَالَ رسولُ الله ﷺ :**(لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ**

1- انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٨ / ٢٣٨).

2- الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٤٩٨/٢).

3- صحيح البخاري برقم (٢٠٧٢) كتاب البيوع / باب كسب الرجل وعمله بيده (ص ٤٩١)

4- سنن الترمذي برقم (٢٤١٥) كتاب صفة القيامة / باب الرقائق والورع عن رسول ا (ص ٥٤٤) قال عنه الألباني : صحيح .

5- مفاتيح الغيب / الرازي (١٦ / ١٤٩).

أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ)[1]، ففي هذا التوجيه النبوي دفع جدي إلى العمل لاكتساب الرزق وعفاف النفس عن صدقات الناس، وفيه إعلاء همة نفس المؤمن على أن يحافظ على كرامته، إضافة إلى ما فيه من توجيه كل قادر على العمل للمساهمة في تنمية الثروة العامة للمسلمين، وفيه بيان أن أشق الأعمال وأقلها حصيلة كسب خير وأفضل من سؤال الناس صدقاتهم ولو أعطوه[2].

ولنا أسوة حسنة في أنبياء ا - عليهم السلام - فهم العالمون العاملون، فهذا داوود عليه السلام صاحب السلطان الواسع والمملكة العظيمة كان لا يأكل إلا من عمل يده فعن الْمِقْدَامِ - رضي الله عنْه - عن رسول الله ﷺ قالَ:(**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**)[3] ، ولذلك قال ا تعالى:﴿ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ (١٧) إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ (١٨) وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ (١٩) وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ (٢٠)﴾(ص :١٧-٢٠). " وكان داود قد أعطى قوة نادرة وشجاعة وكان يرمي الحجر بالمقلاع فلا يخطئ الرمي ، وكان يلوي الحديد ليصنعه سرداً للدروع بأصابعه"[4]، وقال تعالى:﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (١٠) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١)﴾(سبأ:١٠-١١) .

وهذا زكريا - عليه السلام - كان يعمل نجارا ويأكل من عمل يديه في النجارة، وهذا شرف له وعزة وكرامة لنفسه فقد جاء في حديث مسلم عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قَالَ : (**كَانَ زَكَرِيَّاءُ نَجَّارًا**)[5].

ونوح - عليه السلام - رغم سخرية قومه منه إلا أنه استمر في عمله الشريف الذي يؤهله إلى مجادلتهم بالحجة والبرهان، قال تعالى:﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾(هود: ٣٨).وهذا نبينا ﷺ عاش يتيماً لم يرث شيئا عن أبيه لكنه ـ حاشاه ـ لم يطرق الأبواب أو يسأل الناس إذ إنه، لما بلغ السن التى يمكنه فيها العمل رعى الغنم مع إخوته في الرضاعة في بني سعد، ولما رجع إلى مكة رعاها لأهلها على

١- صحيح البخاري برقم (٢٠٧٤) كتاب البيوع / باب كسب الرجل وعمل بيده (ص ٤٩٢).

2- الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٢/ ٥٠١).

3- صحيح البخاري برقم (٢٠٧٢) كتاب البيوع / باب كسب الرجل وعمل بيده (ص ٤٩١).

4- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٢٣ / ٢٢٧).

5- صحيح برقم (٢٣٧٩) مسلم كتاب الفضائل / باب في فضائل زكريا - عليه السلام - (ص ١٢٥١).

قراريط[1]. وقد سئل ﷺ: أَكُنْتَ ترعى الْغَنَمَ؟ **قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا**؟. وي ذكرنا القرآن الكريم بعمل موسى عند شعيب - عليه السلام - يوم استأجره ثماني سنين، بشرط أن يزوجه إحدى ابنتيه، قال ا عز وجل على لسان ابنته شعيب:﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾(القصص: ٢٦)، فكان موسى - عليه السلام - نعم الرجل قوةً وأمانةً وعملا.

٢. الكسب عن طريق الزراعة :

فقد هيأ ا الأرض وبسطها للانتفاع بها، وهدى الإنسان لصناعة الآلات التي تساعد على زراعتها قال تعالى:﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا (١٩) لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا(٢٠)﴾**(نوح:١٩-٢٠)**.

فلولا أنه بسطها لما أمكن حرثها وزرعها والبناء والسكون على ظهرها[2]، ويقول تعالى:﴿ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ (١٠) فِيهَا فَاكِهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ (١١) وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ **(١٢)**﴾(الرحمن:١٠-١٢)، فقد ذكر - جل وعلا - في هذه الآية أنه وضع الأرض للأنام، وهو الخلق؛ لأن وضع الأرض لهم على هذا الشكل العظيم، القابل لجميع أنواع الانتفاع: من إجراء الأنهار، وحفر الآبار، وزرع الحبوب والثمار، ودفن الأموات، وغير ذلك من أنواع المنافع ـ من أعظم الآيات وأكبر الآلاء التي هي النعم[3]، قالَ رسولُ الله ﷺ :**(مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ)**[4].

وعن جابِرٍ : قَالَ قَالَ رسولُ الله ﷺ:**(مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَكَلَتْ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ)**[5]، ومقتضى الحديث أن الثواب مستمر ما دام الغرس أو الزرع مأكولاً منه أو منتفعا به، ولو مات غارسه، أو زارعه، ولو انتقل ملكه إلى غيره، قال العلماء: في سعة كرم ا أن يثيب على ما بعد الحياة كما كان يثيب على ذلك في الحياة في ستة : صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له، أو غرس، أو زرع، أو رباط[6].

1- روضة الأنوار في سيرة النبي المختار / صفي الرحمن المباركفوري (ص١٨).

2- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٨٨٩).

3- أضواء البيان / الشنقيطي (٧ / ٤٩١).

4- صحيح البخاري برقم (٢٣٢٠) كتاب المزارعة / باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه (ص ٥٥٣).

5- صحيح مسلم برقم (١٥٥٢) كتاب المساقاة / باب فضل الغرس والزرع (ص ٨١٠).

6- الحلال والحرام في الإسلام / د. يوسف القرضاوي (ص١٢٤).

٣. الاكتساب عن طريق التجارة :

لقد دعا القرآن الكريم وكذلك السنة النبوية الشريفة إلى التجارة في أكثر من موضع، سواء أكانت التجارة المحلية، أو الدولية، أو البحرية، قال تعالى :﴿ **وَآَخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآَخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾(المزمل: ٢٠)، أي وآخرون يسيرون في أقطار المعمورة من أجل التجارة والكسب الحلال، ونلاحظ في الآية الكريمة أن ا عز وجل ساوى بين الضرب في الأرض والقتال في سبيل ا ، وهذا للأهمية العظيمة.

ولقد امتن ا ﷻ على عباده بأن سخر لهم الفلك فقال - سبحانه وتعالى - : ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ﴾(إبراهيم :٣٢) فا ﷻ هو الذي يسر لكم صنعتها وأقدركم عليها، وحفظها على تيار الماء لتحملكم، وتحمل تجاراتكم، وأمتعتكم إلى بلد تقصدونه، قال تعالى:﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾(النحل:١٤) .

ومما يدل على أهمية التجارة امتنان ا ﷻ على قريش بقوله – سبحانه - : ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآَمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ (٤)﴾(قريش:١-٤) .

ولقد أعد ا ﷻ منزلة عظيمة للتاجر الصدوق الذي يخاف ربه، وجعله في أعلى المراتب في الجنة، **عن** النبي ﷺ قَالَ:**(التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ)**[1]**.**

رابعاً : النهي عن الكسب الحرام :

هناك قاعدة مهمة والقاعدة العامة في الكسب أن الإسلام لا يبيح لأبنائه أن يكتسبوا المال كيفما شاءوا، وبأي طريق أرادوا، بل هو يفرق بين الطرق المشروعة وغير المشروعة لاكتساب المعاش بالنظر إلى المصلحة الجماعية، وهذا التفريق يقوم على المبدأ الكلي القائل: إن جميع الطرق لاكتساب المال لا تحصل المنفعة فيها لفرد إلا بخسارة غيره هي طرق غير مشروعة وأن الطرق التي يتبادل فيها الأفراد المنفعة فيما بينهم بالتراضي والعدل هي طرق مشروعة[2].

وهذا ما أكده ا ﷻ بقوله:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ

---

[1]- سنن الترمذي برقم (١٢٠٩) كتاب البيوع عن رسول ا صلى ا عليه وسلم / باب ما جاء في التجار ص ٢٨٨ قال عنه الألباني ضعيف.

[2]- انظر الحرام والحلال في الإسلام / د . يوسف القرضاوي (ص١٤٠).

يَسِيرًا (٣٠)﴾(النساء:٢٩-٣٠)، ففي الآية الكريمة نهي صريح للذين آمنوا من أن يتـداولوا أمـوالهم بالطرق المحرمة وغير المشروعة، وجعل ا ﷻ آكل الأموال بالباطل بمثابة قتل النفس التـي حرمها ا ﷻ ، ويقول تعالى في آية أخرى:﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًـــا مِـــنْ أَمْـــوَالِ النَّـــاسِ بِالْـــإِثْمِ وَأَنْـــتُمْ تَعْلَمُـــونَ﴾(البقـــرة:١٨٨).

والكسب الحرام يتمثل في الطرق الآتية :

١. الكسب عن طريق الغش : فالغش محرم وقد نفى الرسول ﷺ صفة الإيمان للغاش بقولـه: فعن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ : (**مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**)[1]، فالغش حرام في كل الأحوال فـي البيـوع والتجارات والصناعات.... الخ

٢. تطفيف الميزان : قال تعالى:﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (٣)﴾(المطففين:١-٣)، **إذ إن لكل إنسان** يستوفي حقه في أي نوع من أنواع التعامـل، فكل من غش في سلعة أو دلس أو زاد في عدد، أو نقص أو زاد في ذرع، أو نقص فهو مطفف للكيل، داخل تحت الوعيد بالويل، فمن باع ذهباً مثلاً على أنه صاف من الغش وزن درهم، وفيه من النحاس عشر الدرهم، فقد نقص وطفف لنفسه فأخذ حق درهم كامل. ذهباً، ونقـص حيـث أعطى درهماً إلا عشرا، ومن باع رطلاً سمناً وفيه عشر الرطل شحماً، فقد طفف بمقـدار هـذا العشر لنفسه، ونقص وبخس المشتري بمقدار ذلـك: وهكـذا مـن بـاع ثوبـاً عـشر أمتـار وهو ينقق ربع المتر فقد طفف وبخس بمقدار هذا الربع[2]، وننظر للنصيحة الخالدة التي نصحها شعيب لقومه بعدم التغيير في الكيل والميزان فقال تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ (٨٤) وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٨٥)﴾(الأعراف:٨٤-٨٥).

---

[1]- سـنن الترمـذي بـرقم (١٣١٥) كتـاب البيـوع / بـاب مـا جـاء فـي كراهيـة الغـش فـي البيـوع (ص ٣١١).

[2]- أضواء البيان / الشنقيطي (٨ / ٤٥٨).

٣.الكسب عن طريق الرشاوى [١] **:** قال تعالى:﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(البقرة:١٨٨)، ومما يدل على عظم خطر الرشوة عندما استعملَ النبي ﷺ رجلًا من الأزد يقَالُ له ابن الأُتْبِية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكُم وهذا أُهدي لِي قالَ:" **فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ: إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَر**، ثُم رفَع بِيده حتى رأَينَا عفْرةَ إِبطَيه: **اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، ثَلَاثًا**، ولا خلاف بين السلف من أخذ الرشوة بإبطال حق أو ما لا يجوز فهو سحت حرام، قال أبو حنيفة: " إذا ارتشى الحاكم انعزل في الوقت، وإن لم يعزل بطل كل حكم حكم به بعد ذلك، يقول الإمام القرطبي معلقاً: قلت وهذا لا يجوز أن يختلف فيه إن شاء ا ؛ لأن أخذ الرشوة منه فسق، والفاسق لا يجوز حكمه" [٢].

ويكفي أن المرتشي قد تلبس بصفة من صفات اليهود فقال تعالى:﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾(المائدة:٤٢)، فالسحت هو الرشوة على الحكم، وقال ابن مسعود - رضي ا عنه - : (الرشوة في كل شيء) [٣]. وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال **:(لعن الله الراشي ، والمرتشي في الحكم)**[٤] . " غير أن الشخص إذا تعرض لظالم يريد إلحاق الأذى به في نفس أو مال أو أمانة عنده، جاز له أن يدفع هذا الظالم بكل وسيلة ممكنة، كأن ينكر ذلك الشيء أو يحلف على أنه ليس عنده أو يدفع له رشوة للتخلص من ظلمه أو لصيانة الأمانة عنده، وهو في ذلك معذور والإثم على الآخذ دون المعطي"[٥].

٤. الكسب عن طريق الاحتكار [٦] **:** قال تعالى:﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

---

[1] - الرشوة بفتح الراء وكسرها وضمها يقال رشوة ورشوة ورشوة: هي ما يعطيه الشخص للحاكم أو غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد. وقيل: هي ما يعطى لإبطال حق أو لإحقاق باطل. وقيل: هي بذل المال فيما هو غير مستحق على الشخص. وقد تكون بدفع مال أو بخدمة عاجلة أو بواسطة سريعة والرشوة بهذا المعنى محرمة ومن كبائر الذنوب . http://www.almeshkat.net/vb/forumdisplay.php?f=22

2- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٦ / ١٨٣).

3- معالم التنزيل / الحسين مسعود البغوى (٣ / ٥٨).

4- سنن أبى داود برقم (٣٥٨٠) كتاب الأقضية باب في كراهية الرشوة (ص ٥٤٢) قال عنه الألباني صحيح.

5- فتوى شرعية لجنة الإفتاء في الجامعة الإسلامية الشيخ محمد قوصه وإخوانه السلسلة الرابعة (ص١١٢).

[6] - الاحتكار هو حبس تخزين السلعة أو الخدمة لتقل بين الناس فيرتفع السعر ويعاني الناس من الضرر والفقر. حيث يلجأ بعض الأشخاص إلى شراء ضروريات الأفراد وتخزينها إلى أن يرتفع سعرها، ويبيعها بأعلى الأثمان فتزداد أمواله. وهذا ما يطلق عليه الاحتكار ولأن الاحتكار نوع من التلاعب بالأسعار واستغلال حاجة المحتاجين ، تصدي له ديننا الحنيف بالعقوبة الدنيوية والعقوبة الأخروية . http://www.almeshkat.net/vb/forumdisplay.php?f=22

﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(الحج:٢٥)، ومعنى الإلحاد في الحرم(الاحتكار) ، هكذا قال سعيد بن جبير- رضي الله عنه -[1]، فالإسلام حرم الاحتكار لأن فيه تضييقا على الناس، وفيه هدم لقاعدة التنافس الشريف على التجارة، وقد يكون ذلك عن طريق شراء السلعة من السوق، والتحكم في بيعها وسعرها، أو تخفيف السعر مضادة في تاجر ناشئ؛ ليخلو الطريق أمام المحتكر؛ فيفرض ويقيض ويقسو على الناس على حسب رغبته وهواه في فرض أسعار تثقل ظهور الناس، فأمثال هؤلاء يبتعدون عن ركب جماعة المؤمنين ليكونوا أداة قسر تلهب ظهر المجتمع وتستغله أسوأ استغلال[2].

كان سعيد بن الْمسيبِ يحدثُ أَن معمرا قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ :**(مَنِ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ)**[3]، فمن استغل الناس في احتياجاتهم وأسعارهم فهو محتكر، ومن أخفى بضاعته عن أعين الناس من أجل الاستزادة فهو محتكر، ومن أخر أجرة العامل الذي يعمل عنده فهو محتكر وظالم، وقد حرم الإسلام الأنانية والنفعية الشخصية والتسلط وحض على الآلفة والمودة والمحبة بين جميع الأفراد، عن النعمان بن بشير قَالَ قَالَ رسولُ الله ﷺ :**(مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)**[4].

٥. الكسب عن طريق القمار: فقد حرم الإسلام القمار لمصلحة عظيمة وهي عدم أكل أموال الناس بالباطل، ففي القمار إضرار بالفرد المسلم وبجماعة المسلمين، فهذا الذي أخذ أموال الناس بهذه الطريقة يحوز أموالاً خبيثة لم يقرها الإسلام بل حرمها تحريماً قاطعاً، وقرن المقامر بشارب الخمر فقال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(المائدة:٩٠)، فالله ﷻ ينادي على المؤمنين بالنداء الإيماني بترك هذه المنكرات والخبائث، ومنها الميسر، وهو القمار، فالقمار معصية من أعظم وأقبح المعاصي التي تدنس صاحبها وتجعله من أهل الخبث، وتوقعه في حبائل الشيطان، بل وتحول بين العبد وبين فلاحه، وتوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين، وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهل فوق هذه المفسدة العظيمة مفسدة، ولهذا عرض تعالى على العقول السليمة النهي عنها بقوله:﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾(المائدة: ٩١) لأن العاقل ينزجر ويكف عن فعل

1- الكشاف عن حقائق التنزيل / الزمخشري (٣ / ١٥٢).

2- انظر منهج القرآن في تربية المجتمع / عاشور (ص ٤١٦).

3- صحيح مسلم برقم (١٦٠٥) كتاب المساقاة / باب تحريم الإحتكار في الأقوات (ص ٨٣٨).

4- صحيح مسلم برقم (٢٥٨٦) كتاب البر والصلة والآداب / باب ترحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (ص ١٣٥٢).

مثل هذه المعاصي[1]، فعن خَولَةَ الْأَنْصارية - رضي الله عنْها - قَالَـتْ: سـمعتُ النبِـي ﷺ يقُـولُ:(**إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمْ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)[2]. وعـن أَبِي هريرةَ - رضي الله عنْه - قَالَ قَالَ رسولُ الله ﷺ:(**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ**)[3].

ويرى الباحث : أنه بمجرد قوله باللسان فقط إذ لم يصل إلى الفعل فمن قال هذه القولة الخبيثـة؛ فليتصدق، فما ظنك بالذي يفعله ويلحق بالقمار اللعب بالشطرنج والنرد واليانصيب، فهو نوع من أنواع الميسر، وقد سئل ابن تيمية عن رجل يلعب بالشطرنج، وقال: هو خير من النرد فهل هذا صـحيح وهـل اللعـب بالـشطرنج بعـوض أو بغيـر عـوض حـرام؟؟.

فأجاب : اللعب بالشطرنج حرام، عند جماهير علماء الأمة وأئمتها كالنرد، قال النبِـي ﷺ:(**مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ؛ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ**)[4].

والنردشير : هو النرد فالنرد عجمي معرب و(شير) معناه حلو، وقيل : سمي بذلك الاسـم، لأن واضعه أدشير بن بابك من ملوك الفرس، ويقول النووي في شرحه وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في تحريم اللعب بالنرد وقال أبو إسحاق المروزي يكره ولا يحرم، و أما الـشطرنج فمذهبنا أنه مكروه ليس بحرام وهو مروي عن جماعة من التابعين وقال مالك و أحمـد حـرام. قال مالك: هو شر من النرد وألهى عن الخير وقاسوه على النرد. ومعنى صبغ يـده فـي لحـم الخنزيـر ودمـه، فـي حـال أكلـه منهمـا وهـو تـشبيه لتحريمـه بتحـريم أكلهمـا[5].

مما سبق تبين لدى الباحث أن جميع الأنواع السابقة أقرت الشريعة الإسلامية علـى حرمتهـا بالكتاب أو السنة وبأقوال العلماء هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن لكل منها أثر كبير فـي سيادة الفوضى وعدم استقرار الأمن مما يعكس جانباً سلبياً على المجتمع الذي نعيش فيه حيـث يحـرم أفـراده الأمـن والأمـان أمـا إذا ابتعـد النـاس عـن هـذه الأشـياء فـإن المجتمـع سيـسوده الأمـن والاسـتقرار ويعـيش أفـراده بأمـان وسـلام ، فليحذر الجميع منها حتى لا تنالنـا العقوبـة والغـضب الربـاني ويـسود الأمـن والأمـان .

٦. الكسب عن طريق الربا: حرم الإسلام الربا لأغراض طيبة وجليلة، منها: عدم أكل أمـوال الناس بالحرام والباطل، وعدم التخاصم فيما بينهم، وعدم زرع الحقد والكراهية في قلوب الناس، ومـا أحـل ا البيـع إلا لرفـع هـذه الأغـراض، قـال تعـالى:

---

[1]- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٢٤٣).

[2]- صحيح البخاري برقم (٣١١٤) كتاب الخمس / باب قال رسول ا ﷺ (إنما أنا قاسم وخازن وا يعطى) (ص٦١).

[3]- صحيح البخاري بر قم (٤٨٦٠) كتاب تفسير القرآن / باب قوله تعالى (أفـرأيتم الـلات والعـزى) (ص ١٢٣٦).

[4]- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٢٦٠) كتـاب الـشعر / بـاب تحـريم اللعـب بـالنرديش (ص ١١٩٩).

[5]- شرح صحيح مسلم / النووي (١٦/١٥).

﴿**وأحل الله البيع وحرم الربا**﴾(البقرة ٢٧٥)، وقال تعالى:﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨١)﴾(البقرة:٢٧٥) **يقول السعدي**: " لما ذكر ا حالة المنفقين، وما لهم من ا من الخيرات، وما يكفر عنهم من الذنوب والخطيئات؛ ذكر الظالمين أهـل الربـا والمعـاملات الخبيثة وأخبر أنهم يجازون بحسب أعمالهم فكما كانوا في الدنيا في طلـب المكاسـب الخبيثـة كالمجانين؛ عوقبوا في البرزخ والقيامة أنهم لا يقومون من قبورهم إلى يوم بعثهم، ونشورهم ﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾، أي من الجنون والصرع وذلك عقوبة وخزي وفضيحة لهم جزاء لهم على مراباتهم ومجاهرتهم"[1].

وجاء التحريم في هذه الآيات مقروناً بالتهديد والوعيد للذي لا ينتهي عن الربا ولا يتـوب عـن التعامل به، ولمن يريد الإقلاع عنه والتوبة الاقتصار على استرجاع رأس ماله دون أدنى فائدة، وإلا فإن العقوبة هي حرب من ا ورسوله، وما أشد أن يقف المرء في جبهة ضـد ا ومـن يطيق حرب ا ؛ - والعياذ با - ، وهنا تصوير لمدى خطورة هذا العمل وفظاعتـه للانتهـاء عنه والتوبة منه[2].

والحكمة من تحريم الربا:

١. الربا يحصر الثروة في أيدى طبقة معينة تتحكم في اقتصاد البلاد وفي رقاب العباد، وهذا خلاف لمبـدأ توزيـع الثـروة، وا ﷻ يقـول:﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾(الحشر: ٧) .
٢. الربا يقضي على الأخوة بين المسلمين، ويعمل ضد الشريعة التي تحض على التآلف والمحبة وفيه استغلال من قبل الغني للفقير وتكريس الأنانية، وبالتالي فإن سعادة المرابي تكون علـى آلام و شقاء الآخرين.

1- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص٩٥٨).

2- انظـر بتـصرف المعـاملات الماليـة فـي الإسـلام / مـصطفى أبـو الـرب – محمـود نـصر (ص٣٧).

٣. الربا يعود المرابي على الكسل والخمول دون أن يقوم بأي عمل نافع منتج.
٤. الربا يعمق الشعور بحب المال والارتباط بالدنيا إلى درجة عبادة المال؛ لأنه لا ينظر إلى الحياة إلا بمنظار الكسب المادي الربوي الذي يجعل قلوب المرابين قاسية.
٥. الربا يضر دوماً بالطرف الضعيف ويزيد من الكراهية والأحقاد بين الطرفين المتعاملين به[1].

والمرابي ملعون فعن جابر قال لعن رسولُ الله ﷺ **:(آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)**[2]. بل عده النبي ﷺ من السبع الموبقات فعن أبي هريرةَ رضي الله عنْه عن النبي ﷺ قالَ:**(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ** قالُوا : يا رسولَ الله : وما هن؟، قالَ: **الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)**[3]. والربا ممحوق لا بركة فيه ولا زيادة، ودليل ذلك قوله تعالى:﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾، و من الملاحظ في حياتنا أن أناساً كانوا يتعاملون بالربا ، فأصبحت أموالهم هباء منثورا لا بركة فيها أما الصدقة ففيها البركة والزيادة والفضل والخير والثواب والأضعاف المضاعفة، فعن أبي هريرةَ - رضي الله عنْه - قالَ : قالَ رسولُ الله ﷺ: **(مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ)**[4]. **وقال تعالى:**﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾(الروم:٣٩)

ومن الأشياء التي حرمها الإسلام تحريماً قطعياً الأغاني والموسيقى والرقص وبيع لحم الخنزير وبيع الخمور والمخدرات والمسكرات وغير ذلك من المحرمات، - وسيأتي بيانه فيما بعد - .

خامساً:فضل الإنفاق:

إن إنفاق المال في الإسلام خصلة من الخصال الطيبة المحمودة، وهي صفة من الصفات الدالة على إيمان المنفق وطاعته لربه، قال تعالى:﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي

---

[1]- انظر بتصرف المعاملات المالية في الإسلام / مصطفى أبو الرب – محمود نصر / (ص٤٢-٤٣).
[2]- سنن أبى داود برقم (٣٣٣٣) كتاب البيوع / باب في أكل الربا وموكله (ص ٥١٠).
[3]- صحيح البخاري برقم (٦٨٥٧) كتاب الديات / باب رمى المحصنات (ص ١٧٢٠).
[4]- صحيح البخاري برقم (١٤١٠) كتاب الزكاة / باب الصدقة من كسب طيب (ص ٣٣٥).

الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة: ٢٧٣) .حيث " أعيد التحريض على الإنفاق، فذكر مرة رابعة، وقوله :﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ كناية عن الجزاء عليه ؛ لأن العلم يكنّى به عن أثره كثيراً، فلما كان الإنفاق مرغّباً فيه من ا ، وكان علم ا بذلك معروفاً للمسلمين، تعين أن يكون الإخبار بأنّه عليم به أنّـه علـيم بامتثـال المنفق، أي فهو لا يضيع أجره إذ لا يمنعه منه مانع بعد كونه عليماً به، لأنّه قدير عليـه. وقـد حصل بمجموع هذه المرات الأربع من التحريض ما أفاد شدة فضل الإنفاق بأنّه نفـع للمنفـق، وصلة بينه وبين ربه، ونوال الجزاء من ا ، وأنّه ثابت له في علم ا "[1]. وعد ا ﷻ المنفقين أموالهم في الليل والنهار، وفي السر والعلن، بالأجر والثواب، فهم لا يحزنون لا في الـدنيا ولا في الآخرة، فقال تعالى:﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾(البقرة: ٢٧٤) . وعد ا ﷻ المنفقين أموالهم في سبيل ا بالبركة في أموالهم، فقـال سبحانه: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(البقرة: ٢٦١).

لقد شجع النبي ﷺ على الإنفاق وبشر المنفق فعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:(**إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ** : وقال رسولُ الله ﷺ : **يَمِينُ اللَّهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ، قَالَ : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ**)[2].

يؤجر المرء على نفقته للفقير والمسكين، و يؤجر كذلك على النفقـة علـى الأهـل والأقـارب والأرحام فهي تعد من باب الصلة والصدقة، فعن أبي مسعود عن النبـي ﷺ قـال:(**إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ**)[3].

كيف لا وا ﷻ يقول:﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة:٢١٥) ؟ .

وعن أَنَس بن مالِك - رضي الله عنْه - يقُولُ كان أَبو طَلْحةَ أَكْثَر الْأَنْصارِ بِالْمدينَة مالًـا مـن نَخْلٍ ، وكان أَحب أَموالِه إِلَيه بيرحاء ، وكانَتْ مستَقْبِلَةَ الْمسجِد، (وكان رسولُ الله ﷺ يـدخُلُها، ويشْرب من ماء فيها طَيبٍ، قالَ أَنَس : فَلَما أُنْزِلَـتْ هـذه الْآيـةُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا

1- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٣ / ٧٧).

2- صـحيح مـسلم بـرقم (٩٩٣) كتـاب الزكـاة / بـاب الحـث علـى النفقـة وتبـشير المنفـق الخلـف (ص ٤٧٧).

3- صحيح البخاري برقم (٥٥) كتاب الإيمان / باب ما جاء أن الأعمـال بالنيـة والحـسبة ولكـل امـرئ مـا نـوى (ص ٣٢).

تُحِبُّونَ﴾ قام أبو طَلْحةَ إلى رسول الله ﷺ فَقَالَ: يا رسولَ الله، إن الله - تبارك وتعالى - يقُولُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالِي إلي بيرحاء، وإنها صدقةٌ لِله أرجو بِرها وذُخْرها عنْد الله، فضعها يا رسولَ الله حيثُ أراك الله قالَ: فقَالَ رسولُ الله ﷺ : **بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**، فَقَالَ أبو طَلْحةَ: أَفْعَلُ يا رسولَ الله، فقَسمها أبو طَلْحةَ في أقارِبِه وبني عمه)[1].

حتى اللقمة التي يضعها الرجل فى فم زوجته يؤجر عليها، فعن سعد بن أبي وقاص عن أبيه - رضي الله عنْه - قالَ : قالَ رسولُ الله ﷺ :(**وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي امْرَأَتِكَ**)[2].

إذن ؛ من يقرأ هذه الأحاديث يجد إرشاد النبي ﷺ وهو يربي المسلمين على الإنفاق في سبيل ا وابتغاء مرضاته، سواء كان ذلك الإنفاق على الأهل والعيال والأقربين، أو على الدابة أو الأصحاب والإخوان والخلان، أو في الصدقة أو أي وجه من وجوه الخير، فالمال لا يمكن أن تظهر فائدته إلا بالإنفاق في المصالح النافعة التي تؤهل المنفق لدخول الجنة، أما المال الذي لا ينفع صاحبه؛ وذلك بكنزه وجمعه وعده، فهو قتل له وحرمان لثمراته من أن تظهر، ولخيراته من أن تنمو وتزهر، ولطاقاته من أن تتحرك وتنتج والممسكون معطلون، ومتلفون، ومحرومون وجماعون لغيرهم؛ للص ماكر أو صائل مغامر أو سلطان جائر أو وارث غير شاكر يتربص بمورثه الدوائر[3].

وصدق النبيﷺ إذ يقول :(**مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا**)[4].

دعاء النبي ﷺ هذا لمن أمسك يده، ولم ينفق في وجوه الخير وهذا الإتلاف يكون في الدنيا والآخرة، فليس من الإسلام في شيء أن يأكل المرء ملء بطنه ويضحك ملء فيه وبجانبه جاره يصرخ ويستغيث من قلة الزاد [5].

سادساً:أنواع الإنفاق

الإنفاق نوعان: إنفاق فريضة، وإنفاق تطوع

1- صحيح البخاري برقم (٦٤٥٢) كتاب الرقاق / باب كيف كان عيش النبي صلى ا عليه وسلم و أصحابه وتخليهم عن الدنيا (ص١٦٢٨).

2- صحيح البخاري برقم (٥٦) كتاب الإيمان / باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة (ص ٣٤).

3- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن حنبكه (٤٢٣/٢).

4- صحيح البخاري برقم (١٤٤٢) كتاب الزكاة / قوله تعالى (فأما من أعطى وأتقى) (ص ٣٤٣).

5- انظر خطب الشيخ القرضاوي / إعداد السعد (٦٣/٢).

أ. إنـفاق الفريضة ينقسم إلى قسمين:

١. **الإنفاق على أصحاب الحوائج:** وهي من تجب عليهم النفقة سواء كان من الأولاد والوالـدين أو الفقراء والمساكين، قال تعالى:﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة:٢١٥). والآية دالة على الأمر بالإنفاق على هؤلاء والترغيب فيه، وهي في النفقة التي ليست من حـق المال - أعني الزكاة - ولا هي من حق الذات من حيث إنها ذات كالزوجة، بل هذه النفقة التي هي من حق المسلمين بعضهم على بعض ، لكفاية الحاجة وللتوسعة وأولى المسلمين بأن يقـوم بها أشدهم قرابة بالمعوزين منهم، فمنها واجبة كنفقة الأبوين الفقيرين والأولاد الصغار الـذين لا مال لهم إلى أن يقدروا على التكسب، أو ينتقل حق الإنفاق إلى غير الأبوين، وذلك كله بحـسب عـادة أمثـالهم، وفـي تحديـد القربـى الموجبـة للإنفـاق خـلاف بـين الفقهـاء [1].

٢. الإنفاق في سـبيل ا : وكلمة في سبيل ا ليست محصورة في الجهاد فقط، وإنما تشمل كل ما ينفق لإعلاء كلمة الإسلام والدفاع عنه، ونشره بين الناس وإقامة أحكامه وكذلك المشاركة في شراء واستيراد المعدات العسكرية، ولو بالشيء القليل وذلك من أجل تطهير البلاد مـن أدنـاس الأعداء[2].

وصدق ا إذ يقول:﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(التوبة:١١١).وقال تعالى:﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾(الحجرات:١٥). فبين ا ﷻ الثابتين على الإيمان ولم يشك في إيمانهم فبذلوا أموالهم وأرواحهم رخيصة في سبيل ا ، فإنهم الصادقون ، والدليل على صدقهم وجهادهم هو إنفاقهم لأموالهم . إن الإمساك وعدم الإنفاق في سبيل ا وحب المال يـؤدي إلـى الهلاك والدمار ، والممسكون يعاقبهم ا بنفاد أموالهم فتكون هباء منثورا قال تعالى:﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾(البقرة:١٩٥)، وليس الخطاب في الآية فقط للمقاتلين إنما الخطاب لعموم المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، بأن ينفقوا من أموالهم في ساحات الحرب والنزال، لدحر أعداء الدين، ولإعلاء كلمة التوحيد، قال حذيفة بـن اليمـان، وابـن عبـاس، وعكرمـة وعطـاء ومجاهـد لا تلقـوا بأيـديكم إلـى التهلكـة

---

[1]- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٢ / ٣١٨).

[2]- المعـاملات الماليـة فـي الإسـلام / مـصطفى أبـو الـرب - محمـود نـصر (ص٢٣).

بأن تتركوا النفقة في سبيل ا وتخافوا العيلة ، فيقول الرجـل : لـيس عنـدي مـا أنفقـه[1].

ب .إنفـاق التطـوع: كثيراً ما يحض الإسلام على مؤونة الفقراء والمساكين وتفريج الكروب عن المكروبين ، وذلك بالتطوع في أعمال الخير والإحسان إليهم كإغاثة ملهوف، أو تزويج أعزب، أو إنقاذ نفس من الموت، أو رعاية يتيم تقطعت به السبل، أو كفالة أسرة فقيرة لا تجد مـا يـسد رمقها فكل هذا من أعمال البر، كما قـال تعالى:﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾(البقرة:١٧٧) . **قـال رسـولَ الـلـه ﷺ : (إِذَا مَاتَ الْإِنْـسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْـتَفَـعُ بِـهِ ، أَوْ وَلَـدٍ صَالِحٍ يَـدْعُو لَهُ)** [2].

وقال تعالى:﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾(البقرة:٢٧٤)، فهؤلاء الذين بذلوا أفضل ما يملكون سواء كان ذلك في الخفاء أو العلن لهـم الثواب العظيم عند ا ﷻ ، فلا يصيبهم الهم ولا الحزن ولا الكآبة، بـل إن ا ﷻ يـضاعف ويبارك في أموالهم ويجعل محبتهم في قلوب خلقه، **فعن أبي هريرةَ عن رسولِ الله ﷺ قال:(مَا نَـقَـصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ)**[3]. ولقـد حذر النبي ﷺ أشد التحذير ممن يعود في صدقته إذ شبهه بالكلب، **فعن ابنِ عباسٍ أن النبي ﷺ قـالَ: (مَثَـلُ الَّـذِي يَرْجِـعُ فِـي صَـدَقَتِهِ ، كَمَثَـلِ الْكَلْـبِ يَقِـيءُ ثُـمَّ يَعُـودُ فِـي قَيْئِـهِ فَيَأْكُلُـهُ)**[4].

سابعاً:دور الرسول ﷺ والصحابة الكرام في الإنفاق في سبيل الله:

كان رسول ا ﷺ جواداً كريماً، أجود من الريح المرسلة برغم قلة المال والطعام، **فعن مجاهد أن أبا هريرةَ كانَ يقُولُ**:(أَالله الذي لَا إِلَه إلا هو إن كُنْتُ لَأعتَمد بِكَبِدي علَى الْأَرضِ من الْجـوعِ، وإِن كُنْتُ لَأَشُد الْحجر علَى بطْني من الْجوعِ ، ولَقَد قَعدتُ يوما علَى طَرِيقهِم الذي يخْرجون منْه، فَمر أَبو بكْرٍ فَسأَلْتُه عن آية من كتَابِ الله، ما سأَلْتُه إِلا لِيشْبِعني، فَمر ولَم يفْعل، ثُم مر بِـي عمـر فَسأَلْتُه عن آية من كتَابِ الله، ما سأَلْتُه إِلا لِيشْبِعني، فَمر فَلَم يفْعلْ، ثُم مر بِي أَبو الْقَاسمِ صـلى

1- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٢ / ٣٦٢).

2- سـنن الترمـذي بـرقم (١٣٧٦) كتـاب الأحكـام / بـاب فـي الوقـف ص ٣٢٥ قـال عنـه الألبـاني صـحيح.

3- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٥٨٨) كتـاب البـر والـصلة والآداب / بـاب اسـتحباب العفـو والتـصافح (ص ١٣٥٣).

4- صـحيح مـسلم بـرقم (١٦٢٢) كتـاب الفـرائض / بـاب تحـريم الرجـوع فـي الـصدقة والهبـة (ص ٨٤٧).

الله عليه وسلم، فتبسم حين رآني، وعرفَ ما في نفْسي وما في وجهي، ثُم قَالَ، **يَا أَبَا هِرٍّ**، قُلْتُ: لَبيك يا رسولَ الله، قَالَ: **الْحَقْ** ومضى، فتبعتُه، فدخلَ فاستأذَن فأذن لي، فدخلَ فوجد لبنًا في قدحٍ، فقَالَ: **مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟** قالُوا: أهداه لك فُلان أو فُلانَةُ، قَالَ **أَبَا هِرٍّ؟**، قُلْتُ: لبيك يا رسولَ الله : قَالَ: **الْحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي**، قَالَ: وأهلُ الصفة أضيافُ الإِسْلَامِ لَا يأوون إلى أهلٍ ولا مالٍ ولا على أحد ، إذَا أَتَتْه صدقةٌ بعثَ بها إليهم، ولَم يتَنَاولْ منْها شيْئًا، وإذَا أَتَتْه هديةٌ أرسلَ إليهم وأصاب منْها وأشْركهم فيها فساءني ذَلِك، فقُلْتُ: وما هذَا اللبن في أهل الصفة كُنْتُ أحق أنَا أن أصيب من هذَا اللبنِ شَربةً أَتَقَوى بها، فإِذَا جاء أمرني، فكُنْتُ أنَا أُعطيهم وما عسى أَن يبلُغَني من هذَا اللبنِ، ولَم يكُن من طَاعة الله وطَاعة رسوله ﷺ بد، فأَتيتُهم فدعوتُهم، فأقْبلُوا فاستأذَنُوا، فأذن لهم وأَخَذُوا مجالِسهم من البيت، قَالَ: **يَا أَبَا هِرٍّ؟**، قُلْتُ لبيك يا رسولَ الله، **قَالَ خُذْ فَأَعْطِهِمْ**، قَالَ: فأَخَذْتُ القَدح، فجعلْتُ أُعطيه الرجلَ فيشْرب حتى يروى ثُم يرد علَي القَدح، فأُعطيه الرجلَ فيشْرب حتى يروى ثُم يرد علَي القَدح، فيشْرب حتى يروى ثُم يرد علَي القَدح حتى انْتَهيتُ إلَى النبِي صلى الله عليه وسلم وقَد روِي القَوم كُلهم ، فَأَخَذَ القَدح فوضعه علَى يده، فنَظَر إلَي فتبسم فقَالَ: **أَبَا هِرٍّ؟**، قُلْتُ: لَبيك يا رسولَ الله، قَالَ: **بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ**، قُلْتُ :صدقْتَ يا رسولَ الله، قَالَ: **اقْعُدْ فَاشْرَبْ**، فقَعدتُ فشَرِبتُ، فقَالَ: **اشْرَبْ** فشَرِبتُ، فما زالَ يقُولُ: **اشْرَبْ** حتى قُلْتُ: لا والذي بعثَك بِالْحق ما أجِد لَه مسلَكًا، قَالَ: **فَأَرِنِي**، فأعطَيتُه القَدح فحمد الله وسمى وشَرِب الفَضلَةَ)[1].

وعن ابنِ عباسٍ قَالَ: كان رسولُ الله ﷺ :**(أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَالَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ)**[2].ولننظر كيف علم النبي ﷺ نساءه على الإيثار والإنفاق في سبيل ا ، فعن عائِشَةَ أنهم ذبحوا شَاةً فقَالَ النبِي ﷺ :(**مَا بَقِيَ مِنْهَا قَالَتْ مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا قَالَ بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا)** [3].وأما أصحاب النبي ﷺ رضي ا عنهم فكانوا مميزين في إنفاقهم، فهذا أبو بكر رضي ا عنه قد أنفق ماله كله في سبيل ا عز وجل، فعن أسماء قالت: لما خرج رسول ا ﷺ وخرج أبو بكر معه، احتمل أبو بكر ماله كله معه، خمسة آلاف درهم أو ستة آلاف درهم، فانطلق بها معه. قالت: فدخل علينا جدي أبو قحافة، وقد ذهب بصره، فقال: وا إني لأراه قد فجعكم بماله مع نفسه. قالت: قلت: كلا يا أبت، إنه قد ترك لنا خيرا كثيرا. قالت: وأخذت أحجارا فوضعتها في كوة في البيت الذى كان أبى يضع ماله فيها،

1- صحيح البخاري برقم (٦٤٥٢) كتاب الرقاق / باب كيف كان عيش النبي (ص ١٦٢٨).

2- صحيح البخاري برقم (٥) كتاب بدء الوحي / باب (٤) ، (ص ١٩).

3- سنن الترمذي برقم (٢٤٧) كتاب صفة القيامة / باب (٣٣) ، (ص ٥٥٧).

ثم وضعت عليها ثوبا، ثم أخذت بيده فقلت: يا أبت ضع يدك على هذا المال. قالت: فوضع يـده عليه فقال: لا بأس، إذا كان قد ترك لكم هذا فقد أحسن، وفى هذا بلاغ لكم. ولا وا ما ترك لنا شيئا، ولكن أردت أن أسكن الشيخ بذلك[1].

وعن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول اللـه ﷺ فقـال :**(إنِّي مَجْهُودٌ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، فَقَالَ : مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِن الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ قَالَتْ: لَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، قَالَ: فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ، قَالَ فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ)**[2].

وعن عبد الرحمن بن سمرة قال جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار قال الحسن بن واقع وكان في موضع آخر من كتابي في كمه حين جهز جيش العسرة فينثرها في حجره، قال عبد الرحمن: فرأيت النبي ﷺ يقلبها في حجره، ويقـول :**(مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ)**[3].

وهناك الكثير من النماذج أكتفي منها بما ذكرت.

ثامناً: **شروط قبول النفقة والصدقة**

١.عدم المن على من يتصدق عليه.

٢.عدم الإيذاء بالمتصدق عليه.

٣. عدم الرياء في الصدقة.

ويدل على ذلك قول ا ﷻ:﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤)﴾(البقرة:٢٦٢-٢٦٤).

---

[1]- انظر بتصرف السيرة النبوية / ابن كثير (٢٣٦/٢).

[2]- صحيح مسلم برقم (١٧٢ -٢٠٥٤) كتاب الأشربة / باب إكرام الضيف (ص ١٠٩٨).

[3]- سنن الترمذي برقم (٣٧٠٣) كتاب المناقب عن رسول ا / باب في مناقب عثمان (ص ٨٤٠) قال عنه الألباني صحيح.

٤. الكتمان والسر لمن يتصدق عليه؛ لأن ذلك أفضل كما قال تعالى:﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾(البقرة:٢٧١)، والمتصدق في السر من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله،**عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قَالَ:(سَبْعَةٌ يُظِلُّهُم اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ)**[1].

٦.أن تكون النفقة من المال الطيب لا الخبيث قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾(البقرة:٢٦٧)، والمقصود بالطيبات والخبيث أي أنفقوا من جياد مكسوباتكم ولا تقصدوا المال الردئ منه تنفقونة تخصونه بالإنفاق، وقال تعالى:﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(آل عمران:٩٢) .

٧. تقديم الأقارب على غيرهم، قال تعالى:﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة:٢١٥). تقديم الجار القريب على الجار البعيد، **فعن أبى أمامة يقُولُ :(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ)**[2].

تاسعاً: **أثر الكسب الحلال على الأمن الأخلاقي** :

أمرنا الإسلام بالكسب والإنفاق الحلال لما لهما من أثر واضح على الفرد والأسرة والمجتمع، ولو أن الأمة التزمت بالأحكام الربانية والتعاليم القرآنية لما وصلت إلى ما وصلت إليه من ضنك وشقاء وتعاسة، لذلك كثيراً ما تطرق آذاننا آيات الله ﷻ التي تأمرنا بالكسب الحلال، كما في قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾(النساء:٢٩)، ففي الآية الكريمة أمر من الله ﷻ لعباده بترك التكسب عن طريق الحرام: كالربا والقمار، والغش والاحتكار، والتجارة في آلات اللهو أو الخمور.....إلخ، إلا ما كان على وجه التجارة الموافقة للشرع وبشرط أن يكون التراضي بين الطرفين: وللنظر إلى كلمة تراض منكم آي موافقة على هذا البيع بين البائع والمشتري، حتى لا يدب داء الشقاق

[1]- صحيح البخاري برقم (١٤٢٣) كتاب الزكاة / باب الصدقة باليمين (ص ٣٣٩).

[2]- مسند الإمام أحمد برقم (٥٥٧٧) ، (١٢٣/٥) وعلى الترقيم القديم (٢/ ٨٦) قال عنه أحمد شاكر إسناده صحيح.

والتخاصم بين أفراد المجتمع، بين ابن عاشور أن الكسب الحلال ناشئ عن استحقاق شرعي فطري، فهو حاصل من تراض بين الأمة، فلا يحنق المأخوذ منه على آخذه ، فيعاديه ويتربص به الدوائر، فبتجنب ذلك تبقى الأمة ؟ في أمن من توثب بعضها على بعض، ومن أجل ذلك قرن الأموال بالدماء في خطبة الوداع، إذ قال النبي ﷺ:**(إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا)"**[1]، فكما أن إرهاق الدماء بدون حق يفضي إلى التقاتل والتفاني بين الأمة، فكذلك انتزاع الأموال بدون وجهها يفضي إلى التواثب والتثاور، فتكون معرضة للابتزاز والزوال، وأيضاً فلأن نيلها بدون رضى ا عن وسائل أخذها كفران يعرض إلى تسليط عقابه لسلبها من أصحابها[2].

وكل كسب فيه إضرار بأمن الفرد أو المجتمع، وهو من الوسائل غير المشروعة لتنمية المال، فالاتجار في الأعراض عن طريق: البغاء وإثارة الشهوات، وانتهاز ضعف الإنسان ودفعه إلى ارتكاب الفاحشة، والاتجار في العقول عن طريق المخدرات والخمور، وما أشبهها، كل ذلك وسائل غير نظيفة فيها تهديد مباشر لأمن المواطن[3]، ومن هذه الوسائل أيضاً الربا قال ا عز وجل:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(آل عمران:١٣٠)، فالربا عملية تصطدم ابتداء مع قواعد التصور الإيماني مطلقاً، فهو نظام يقوم على تصور آخر، تصور لا نظر فيه - سبحانه وتعالى -، ومن ثم لا رعاية فيه للمبادئ والغايات والأخلاق التي يريد ا للبشر أن تقوم حياتهم عليها، إن الربا في النهاية نظام يسحق البشرية سحقاً ويشقيها في حياتها أفراداً وجماعات ودولاً وشعوبا، لمصلحة حفنة من المرابين، ويحطها أخلاقياً ونفسياً وعصبياً، ويحدث الخلل في دورة المال ونمو الاقتصاد البشري[4]، ولعل حال المجتمعات التي تقوم فيها مؤسسات الربا المالية تضيف تأكيداً لذلك، فرغم جريان نهر الأموال في أيديهم في أنحاء العالم إلا أن القلق والخوف سيطر على هذه المجتمعات، ولم ينفعها ما تعاطت من خمور ومخدرات، وما اصطنعته لنفسها من وسائل إشباع الشهوات، وما أثارته من فوضى جنسية ودعارة علنية، كل هذا لتنتصر على قلقها وخوفها، لكن دون جدوى، فكان الانتحار واللصوصية والخروج على قيم المجتمع علامات خطر في تلك الأمم، التي أصابها مس من الشيطان، ومن أجل هذا الفساد أحل ا البيع وحرم الربا، فمن التزم ذلك نجا، ومن انحرف استحق عذاب ا قال تعالى:﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾(البقرة:٢٧٥)، وليعلم الأفراد ولتعلم المجتمعات أن الربا نذير خطر؛ لأن ا يمحقه ويهلك أصحابه ، فالتعامل به كفر بنعمة ا الذي جعل المال وسيلة تيسير لا

1- صحيح البخاري برقم (٧٠٧٨) كتاب الفتن / باب قول النبي (لا ترجعوا بعدي كفارا..) (ص ١٧٧٨).

2- انظر التحرير والتنوير / (١٢ / ١٣٩).

3- انظر منهج القرآن الكريم في تربية المجتمع / ابن عاشور (ص ٤١٦).

4- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٣٢٠/١).

تعسير تقضى به المصالح ولا تستغل به الحاجات، والتعامل به إثم كبير، أما الـصدقات فإنهـا زيادة في المال ونور في القلب وإشراق في الحياة وكشف للكرب وتيسير في الطريق وأمن فـي الدنيا والآخرة، قال تعالى:﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾(البقرة:٢٧٦)، وقـد كان يكفي الشعوب التي تدين بالإسلام أن يقول لها قرآنها ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ لترفض هـذا التعامل من حياتها، إلا أن التيار الآسن جرفها، وكان يكفيها لترفضه ما جره عليهـا مـن فقـد حريتها واستعمار بلادها، وما أصابها بسببه من نكبات وويلات، إلا أنها تناست كل هذا وتغلغل الربـا فـي حـسها ووجـدانها وأصـابها مـا أصـاب العـالم مـن شـقاء وتمـزق[1].

لقد ضلت الرأسمالية والشيوعية الطريق، فالرأسمالية فهمت أن الحرية تعني أن يفعل الإنسان ما يشاء وأن يجمع ما يشاء، وينفق ما يشاء فأدى ذلك إلى انحرافات خطيرة في نظام المجتمع، أما الشيوعية فألغت الملكية الفردية حيث إن التملك عندها ليس غريزة في الإنسان، وأن الشر بـدأ حين استقر هذا الإنسان وبدأ حياة الزراعة، وعرف الملكية، وكلا النظامين موصوم بالبعد عـن ا وما يمكن لنظام ابتعد عن هدي ا أن يسعد البشر، لذلك شقيت به المجتمعات التـي يقـوم فيها، وشقيت معها الإنسانية كلها، وأصابها ما أصابها من حروب ودمار وشاع فـي أرجائهـا البؤس والشقاء والخوف والانهيار، ومثل هذا العصر صورة للقلق والتعاسة برغم مـا يمتلكـه الإنسان من تيسيرات مادية سهلت له حياته، وجملتها بألوان لم تخطر له على بال، فهل يمكـن لهذا الضلال الذي يتبناه العالم في شرقه وغربه ـ وما جنى منه غير الشوك والألم والدموع ـ أن يتساوى بمنهج ا العظيم وهديه الكريم ؟ وبما أرساه من قواعد العدل الإلهي المرتبط بعقيدة ثابتة لا تتغير، توجه الحياة في إطار الإيمان با رباً وبكتابه دليلاً وبرسوله مرشـداً وموجهـاً، فتبعد بذلك عن تفاهات العقول وعجزها وتسمو إلى ما تتطلع إليـه الإنـسانية علـى اخـتلاف منازعها ومشاربها[2].

وليعلم المرء أن من آثار الكسب الحلال بركة في الأموال والأولاد فربما تكسب مالاً وفيراً عن طريق الحرام، فتنفقه في لحظات إما في تجارة خاسرة، وإما في مـرض فـي نفـسك أو فـي أسرتك..... إلخ ولذلك فالكسب من الطرق غير المشروعة تؤثر على الأولاد في حيـاتهم: إمـا بموتهم، أو بمرضهم، أو بعدم توفيقهم في حياتهم، وكم من غاش في تجارته لا حظ له في الدنيا والآخرة.

وليعلم الذي يكسب أمواله عن الطريق الحرام أن لا أمن لـه فـي الـدنيا ولا فـي الآخـرة ، قـال ا تعـالى:﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾(البقرة:٢٧٥)، **قالَ النبي :(رَأَيْتُ (أُرِيتُ) اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى**

1- انظـــر مـــنهج القـــرآن فـــي تربيـــة المجتمـــع / عبـــد الفتـــاح عاشـــور (ص ٤٢٣- ٤٢٤) .

2- المرجع السابق (ص ٦٧٤).

أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ : الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا)[1]. ومن الكسب الحرام الذي يؤثر على بناء الفرد والمجتمع الرشوة، والتي لا تقف عند الحصول على مال أو منفعة، وإنما تتعدى ذلك إلى الحصول على المراكز، أو العمل الذي يحصل عليه فرد وهو لا يستحقه، وفي إشغال الوظائف بمن ليس جديراً بها، وهذا إهدار للوقت والطاقات والكفاءات، وإضعاف للإنتاج بما ينعكس على اقتصاد الأمة، وربما أضاعت الرشوة حقوق الأمة واقتصادها بتبديد أموالها، فكم من المرتشين الذين أنيط بهم مسؤوليات وظيفية إدارية أو مالية يبددون مشاريع الأمة مقابل بعض الأموال، وربما وزعت أدوية أو مطعومات منتهية الصلاحية بين أفراد المجتمع؛ فأهلكتهم مقابل رشوة مالية وكبدت الدولة والأمة خسائر في الأموال والأنفس[2].

خلاصة القول فيما سبق :

أن للكسب الحلال أثر كبير في تحقيق الأمن الأخلاقي في المجتمع ، لا سيما في جلب الاستقرار والأمان فيه على عكس الكسب الحرام من الربا والرشوة والقمار وغيرها من المحرمات التي بظلها يغيب الأمن والأمان ، فهذه دعوة لكل شخص أن يحرص على الكسب الحلال والمطعم الحلال فإذا تحقق ذلك فإنه حتماً سيؤدي إلى جلب الأمن الأخلاقي ويعيش أفراد المجتمع في هناء واستقرار وطمأنينة .

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٢٠٨٥) كتاب البيوع / باب آكل الربا وموكله وشاهده (ص٤٩٤).

[2]- انظر مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة / خالد الحازمي (ص٢٠٥-٢٠٦) .

المطلب الثاني

التمتع بالحلال الطيب

أولاً: **تعريف الحلال** :

أ. الحلال لغة: " نقيض الحرام، الحلال والحليل والحل الحلال بعينه، والحل ما جاوز الحرم، والرجل الحرام هو الذي خرج من إحرامه، أو لم يحرم، أحل يحل إحلال والمحل الذي ليس له عهد ولا حرمه، وحللت اليمين تحليل وتحله " [١].

ب .الحلال اصطلاحاً: " هو المباح الذي انحلت عنده عقدة الحظر، وأذن الشارع في فعله " [٢].

ثانياً: **فضل الحلال الطيب**

قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾(البقرة: ١٦٨) .

ففي الآية امتنان من ا ﷻ على عباده بأن يأكلوا مما في الأرض في حال كونه حلالاً من ا طيباً، أي مستطاباً في نفسه غير ضار للأبدان ولا للعقول[٣].

فالحلال الطيب من محاسن الإسلام فما حرم شيئاً عليهم إلا عوضهم خيراً منه فحرم الاستقسام بالأزلام وعوضهم التجارة الرابحة، وحرم عليهم القمار وعوضهم عنه بالمسابقة النافعة في والخيل والإبل والسهام، وحرم عليهم الحرير وعوضهم عنه أنواع الملابس الفاخرة من الصوف والكتان والقطن، وحرم الزنا واللواط وعوضهم عنهما بالزواج الحلال . وحرم عليهم شرب المسكرات وعوضهم عنه بالأشربة اللذيذة النافعة للروح والبدن . وحرم عليم الخبائث من المطعومات وعوضهم عنه بالطيبات .

وهكذا، إذا تتبعنا أحكام الإسلام كله وجدنا أن ا - جل شأنه- لم يضيق على عباده، بل وسع عليهم فإنه – سبحانه - لا يريد بعباده عنتاً ولا عسراً ولا إرهاقاً، بل يريد بهم اليسر والخير والهداية والرحمة[٤]، كما قال تعالى:﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (٢٨)﴾(النساء:٢٦-٢٨) .

1- المحيط في اللغة / الصاحب ابن عباد (١٥٧/١).

2- الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص١٧).

3- انظر بتصرف تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٢ ـ ١٤٤).

4- انظر الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص٣٢-٣٣).

وفي الحلال الطيب عون للعبد على العمل الصالح، كما قال ا تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾(المؤمنون:٥١)، يـــأمر – تعـــالى - عبـــاده المرسلين - عليهم الصلاة والسلام - بالأكل من الحلال الطيب، والقيام بالصالح من الأعمـال، فدل هذا على أن الحلال عون على العمل الصالح، فقام الأنبياء عليهم السلام بهذا أتـم القيـام، وجمعوا بين كل خير قولاً وعملاً، ودلالة ونصحاً، فجزاهم ا عن العباد خيراً[1]، وأكل الحلال من الطيب ليس خاصاً بالمرسلين، بل هـو عـام لجميـع النـاس **فعـن أبـي هريـرة قـالَ قالَ رسولُ الله ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ وَقَالَ:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ)**[2].

ثالثاً:طرق التمتع بالحلال الطيب

أ . التمتع بالحلال الطيب من الطعام:

أحل ا ﷻ ما ينفع الإنسان ولا يضره فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(الأعراف:٣١)، ففـي الآيـة الكريمـة دعـوة من ا ﷻ للناس جميعاً لأن يأكلوا ويشربوا، فوجب أن يكون الأصل فيها هو الحل فـي كـل الأوقات، وما في كل المطعومات والمشروبات إلا ما حرمه ا ﷻ ، والعقل أيضاً مؤكد له لأن الأصل فـي المنـافع الحـل والإباحـة[3]، وقـال تعـالى:﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾(المائدة:٤)، و المقصود بالطيبات في الآية الذبائح الحلال الطيبة لهم، أي " قل أحل لكـم الطيبات ما أحل لكـم مـن كـل شـيء أن يـصيبوه، وهـو الحـلال مـن الـرزق " [4].

وا ﷻ يبين لنا الحلال من الحيوانات، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾(النحل:٥)، **يقول الرازي**:" اعلم أن أشرف الأجسام الموجودة في العالم السفلي بعـد الإنسان سائر الحيوانات لاختصاصها بالقوى الشريفة، وهي الحواس الظاهرة والباطنة والشهوة

1- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (١٠ / ١٢٦).

2- صـحيح مـسلم بـرقم (١٠١٥) كتـاب الزكـاة / بـاب قبـول الـصدقة مـن المكـسب الطيـب وتربيتهـا (ص ٤٨٥).

3- انظر مفاتيح الغيب / الرازي (١٤ ـ ٥٢).

4- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٥ / ٦١).

والغضب، ثم إن هذه الحيوانات قسمان: منها ما ينتفع الإنسان بها، ومنها ما لا يكـون كـذلك، والقسم الأول أشرف من الثاني، لأنه لما كان الإنسان أشرف الحيوانات، وجب في كل حيـوان يكون انتفاع الإنسان به أكمل وأكثر أن يكون أكمل وأشرف من غيره، ثم نقول: والحيوان الذي ينتفع الإنسان به إما أن ينتفع به في ضروريات معيشته مثل الأكل واللبس أو لا يكون كـذلك، وإنما ينتفع به في أمور غير ضرورية مثل الزينة وغيرها، والقسم الأول أشرف مـن الثـاني، وهذا القسم هو الأنعام"[1].

لذلك قال ا ﷻ في آية أخرى:﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾(المائدة:١). وبهيمة الأنعـام هي الإبل والبقر والغنم، بل ربما دخل في ذلك الوحشي منها، كالظباء و حمر الوحش ونحوهـا من الصيود، واستدل بعض الصحابة بهذه الآية على إباحة الجنين الذي يموت في بطن أمه بعد ما يذبح[2]، وأما الأنواع الخبيثة المحرمة فقد ذكره ا في قوله:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾(المائدة:٣) .

فالمحرمات أربعة أنواع، وهي كتالي:

١. الميتة: فأكل الميتة حرام بنص القرآن الكريم فلا يجوز للمسلم أن يأكل منها إذا كـان يعلـم أنها ميتة، والميتة هي ما مات موتةً طَبْعّية من الحيوان أو الطير من غير ذبح أو صـيد، فهـذا التحريم جاء في ظلال التيسير الواسع، والإحلال الفسيح، فبجوار هذه المحرمات القليلـة سـبق إحلال طيبات كثيرة فا ﷻ قال:﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾(البقرة:٥٧)، وقال تعالى:﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾(الأعراف:٣٢)، فأنواع الأحياء في الماء أو في الهواء أو في الأرض كلهـا مـن الطيبـات المباحـة التـي يجـوز للإنـسان أن يأكلهـا[3].

ويمكن تلخيص الحكمة من تحريم أكل الميتة فيما يلي :

أ . إن الطبع السليم يعافيها ويستقذرها.

ب . أن يتعود المسلم القصد والإرادة في أموره كلها فلا يحرز شيء أو ينال ثمره إلا بعـد أن يوجه إليه نيته وقصده وسعيه.

1- مفاتيح الغيب / (١٩ / ١٨١).

2- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٢١٨).

3- انظر الحلال والحرام في الإسلام / أحمد عساف (ص٢٧٨).

ج . أن ما مات حتف أنفه يغلب أن يكون قد مات لعلة مزمنة أو طارئة أو أكل نباتـاً سـاماً أو نحو ذلك.

د . إن ا – تعالى - بتحريم الميتة علينا قد أتاح بذلك فرصة للحيوانات والطيور أن تتغـذى منها رحمة منه – تعالى - لها[1].

ويستثنى من ذلك ميتتان **فعنْ عَبْـدِ اللَّهِ بـْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: (أُحِلَّـتْ لَنَـا مَيْتَتَـانِ الْحُوتُ وَالْجَرَادُ)**[2].

٢. الدم: وهو الدم المسفوح أو الدم السائل الناتج عن الحيوان، إما بذبحه أو بقطع أي عضو من أعـ ـ ـضائه وهـ ـ ـو دم فاسـ ـ ـد، وخبيـ ـ ـث تـ ـ ـستقذره الـ ـ ـنفس البـ ـ ـشرية.

٣. لحم الخنزير: فإن الطباع الطيبة السليمة تستقذر أكله بل تستخبث منظره والسبب في ذلك أنه يتناول القاذورات بإفراط، فتنشأ في لحمه دودة مما يقتاته لا تهضمها معدته فإذا أصيب بها آكله قتلته[3]، حتى وإن لم نعلم الحكمة من ذلك فالأمر ما أحله ا فهو الحلال، ومـا حرمـه فهـو الحرام، ويدل على تحريمه كذلك حديث النبي ﷺ **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّـهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :(يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْـعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَـةِ وَالْخِنْزِيـرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَـةِ فَإِنَّـهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَـلَ اللَّـهُ الْيَهُـودَ إِنَّ اللَّـهَ لَمَّـا حَـرَّمَ شُـحُومَهَا جَمَلُـوهُ ثُـمَّ بَـاعُوهُ فَـأَكَلُوا ثَمَنَـهُ) .**

٤.ما أهل لغير ا به: فقد حرم الإسلام ما ذبح ولم يذكر اسم ا عليه، كأن يذبح أمام الأولياء، لتعظيمهم، أو لصنم وهذا ما كان يفعله الوثنيون عند ذبح ذبائحهم، فيقولون باسم اللات والعـزى فهذا عمل لا يراد به وجه ا ، فنية الذابح نية فاسدة، والعلة من تحريمها هي حمايـة العقيـدة، ومحاربة الشرك ومظاهر الوثنية، فا الذي خلق الإنسان وسخر له ما فـي الأرض ذلـل لـه الحيوان و أباح له إزهاق روحه في مصلحته فهل يذكر غيره عند ذبحه، وذكر اسم ا حينئـذ إعلان بأنه إنما يصنع بهذا الصنيع بهذا الكائن الحي بإذن من ا ورضاه، فإذا ذكر اسم غير ا عند ذبحه، فقـد أبطـل هـذا الإذن واسـتحق أن يحـرم مـن هـذا الحيـوان المـذبوح[4]. ويلحق بالميتة المنخنقة والموقوذه والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، وما ذبح علـى النـصب وحرم الإسلام أيضاً أكل كل ذي مخلب من الطير، وذلك لكراهيـة رائحتـه وفـساد لحمهـا.

1- انظرالحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص٤٧).

2- سنن ابن ماجه بـرقم (٢١٦٧) كتـاب التجـارات / بـاب مـا لا يحـل بيعـه (ص ٣٧٣) قـال عنـه الألبـاني صـحيح.

3- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٢ / ١١٩).

4- الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص٤٨)

ب .التمتع بالحلال الطيب من اللباس:

ويتمثل بنوعين هما:

النوع الأول: وهو ما يجب ويراد به ستر العورة في كل حال خاصة عند إرادة الصلاة، وهـو شرط لقبولها، قال تعالى:﴿ يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(الأعراف:٣١)، ولهذه الآية وما ورد في معناها، من السنة يستحب التجميل عند الـصلاة، ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب، لأنه من الزينة، والسواك؛ لأنه من تمام ذلـك ومـن أفضل الثياب[1]، ويحث النبي ﷺ على التزين باللباس، سواء في حال الحيـاة أو عنـد تكفـين الأموات، وهذا من التكريم للإنسان حياً وميتاً، **فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُم الْبَيَاضَ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ ، يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ)[2]**، وا تعالى يقـول:﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾(النحل:٨١)، فبين ا -جل وعلا - في هذه الآية منته على خلقه إذ جعل لهـم سرابيل تقيهم الحر أو البـرد؛ لأن مـا يقـي مـن الحـر مـن اللبـاس يقـي مـن البـرد، والمـراد بالـسرابيل، القمـصان، ونحوهـا ، مـن القطـن والكتـان والـصوف[3].

النوع الثاني: ما يقصد بها التزين والنظافة والجمال، ولقد حث الإسلام علـى نظافـة الأبـدان والثياب والأماكن العامة والخاصة، وتزينها قال تعالى:﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آَمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآَيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾(الأعراف:٣٢)، و هذا دليل على أن الزينة، محببة لكن لابد أن تكون في إطار الشرع ولا بد من مراعاتهـا، فـلا تخرج المرأة عارية متعطرة أو متزينـة خـارج بيتهـا، قـال تعـالى:﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ﴾(النور:٣١)، لا كما تفعل النساء في عصرنا هذا، إذ تخرج المرأة متعطرة متزينة، فتتلقفها النظـرات الـسامة مـن كـل جانـب، فتـصبح مـصيدة فـي حبائـل الـشيطان.

وبذلك ندرك : أن أحكام اللباس والزينة والتجمل مع نظافة الأبدان وطهارتها تنتج سكينة على قلوب المؤمنين فيزدادون أمنًا وطمأنينة .

---

[1]- انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٥ / ٤٦٣).

[2]- سنن الترمذي برقم (٩٩٤) الجنائز عن رسول ا صلى ا عليه وسلم / باب ما يستحب من الأكفان ص ٢٣٧ قال عنه الألباني صحيح.

[3]- انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٢ / ٤٢٠).

ومن صور التبرج التي حرمها الإسلام:

أ .خروج المرأة سافرة متعطرة كاشفة عن أعضائها.

ب .مخالطتهـا الرجـال فـي المؤسـسات والنـوادي والأمـاكن العامـة.

ج .لين كلامها وترقيقه، والنساء في كلامهن نعومة، ولربما يظن الرجل الذي يكلمها أنها تتحبب إليه ، فيطمع في مغازلتها ، فيقع المحذور[1]، ويبدأ ذلك إما بالحديث المباشر أو عـن طريـق الجـوالات والهواتـف أو الإنترنـت والآلات الحديثـة أيـا كـان نوعهـا.

ومن التزين بالثياب ما يكون بقصد التشبه بالكافرين، أو يدل على شعار من شعائرهم فهذا النوع من الزينة حكمه التحريم[2]، وكذلك الصلاة في ثوب عليه شعارات و صـور، **فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي)**[3].

ويرى الباحث أن المتأمل لأسرار تحريم التبرج يقف على حقيقـة شـرعية وهـي أن الـسفور والتبرج والاختلاط والاحتكاك بالجنس الآخر بدون ضوابط شرعية يورث أهل الانحراف ارهاقًا نفسيا وقلقًا محيرا وضغوطات تجعل الصدر ضيقًا حرجا كأنما يصعد فـي الـسماء ن وتـذهب صفاء البال وسعادة القلب وبالتالي هذه التجاوزات تثير القلاقل والاضطربات في مجال الأمـن الأخلاقي في المجتمع ، وبالتالي ندرك الحكمة الربانية في تحريم التبرج حيـث يـصبح جميـع الآبـاء فـي أمـن وطمأنينـة علـى بنـاتهم مـن أصـحاب القلـوب المريـضة .

أما التمتع بالحلال الطيب عن طريق لبس الذهب والحرير: فقد أباح الإسلام التزين به والتجمل بل حث عليه، وفرق بين الرجل والمرأة فيما يتعلق في هذا التزين، فأحل للمرأة أن تلبس الذهب والحريـر، وحرمهمـا علـى الرجـل، **فعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ– قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ :(إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي)**[4]، ولقد قصد الإسلام بتحريم هذين الأمرين على الرجـال هـدفاً تربوياً وأخلاقياً نبيلاً، فإن الإسلام وهو دين الجهاد والقوة، يجب أن يصون رجولة الرجل مـن مظاهر الضعف والتكسر والانحلال، والرجل الذي ميزه ا بتركيب عضوي غير تركيب المرأة لا يليـق بـه أن ينـافس الغانيـات فـي جـر الـذيول والمباهـاة بـالحلي والحلـل[5].

وأما جواز لبس النساء للذهب والحريـر والتمتـع بـه دون الرجـال فلـه أدلـة منهـا: **قال**

1- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور(٢٢ / ٨).

2-انظر زينة المرأة في الشريعة الإسلامية / عبير الحلو (ص ١٠٦).

3- صحيح البخاري برقم (٣٧٤) كتاب الصلاة / باب إن صلى في ثوب مصاب أو تصاوير هل تفسد صلاته وما ينهـى عـن ذلـك (ص ١٠٦).

4- سنن أبى داود برقم (٤٠٥٧) كتاب اللباس / بـاب فـي الحريـر فـي النـساء (ص ٦٠٦) قـال عنـه الألبـاني صـحيح.

5- الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص٨٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:(أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا)[1].
أو يلحق بذلك جميع أنواع الذهب سواء العقود أو الحلق أو الأسورة أو الأقلام و الساعات الذهبية، التي يتحلى بها بعض الرجال في زماننا.
- **جواز التختم بالفضة :** أجاز الإسلام التختم بالفضة **عن ابن عمر- رضي الله عنهما- قال اتخذ رسولُ الله ﷺ :(خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)[2].**

رابعاً: أثر التمتع بالحلال الطيب على الأمن الأخلاقي :

للتمتع بالحلال الطيب أثر واضح على أمن الفرد المسلم، فالشريعة الإسلامية جاءت موافقة لصالح الفرد في دنياه وفي أخراه، لذلك أمرنا الله عز وجل بأكل الحلال الطيب والابتعاد عن الخبيث، فقال سبحانه:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾(البقرة:١٦٨)، قال سهل بن عبد الله النجاة: في ثلاثة، وذكر منها أكل الحلال[3]، ولقد خاطب الله عز وجل بني إسرائيل بما ينقذهم من غضبه، فقال تعالى:﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾(طه:٨١)، فإذا امتنعتم عن أكل الحلال من الطيبات، ولجأتم إلى أكل الخبائث والمحرمات؛ فلا أمن لكم ولا استقرار، فستحل عليكم نقمتي وعذابي، وستدخلون جهنم وذلك حين لم يشكروا الله ولم يقوموا بما أوجب الله عليهم، ولكن كانوا أنفسهم يظلمون، حيث فوتوها كل خير، وعرضوها للشر والنقمة، وهذا كان مدة لبثهم في التيه[4]، ولقد حرم الله عز وجل التمتع بالمطعومات الخبيثة، كما في قوله تعالى:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(المائدة:٣) . فالآية تشير وتبين لنا أمراً مهماً وهو ما يختص بالأمن الغذائي، وما كان هذا النهي من الله -عز وجل- إلا لفائدة عظيمة يعود نفعها على الإنسان، فيأمن على نفسه من

1- سنن النسائي برقم (٥١٤٨) كتاب الزينة / باب تحريم الذهب على الرجال ص ٧٧٩ قال عنه الألباني صحيح.
2- صحيح البخاري برقم (٥٨٧٢) كتاب اللباس / باب نقش الخاتم (ص ١٤٩٧).
3- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٢٠٨/٢).
4- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص٣٠٦).

الوقوع في الأمراض، ويأمن على مجتمعه بعدم الوقوع في المخاطر، فالميتـة تأباهـا الـنفس السليمة، وكذلك الدم، فضلاً على ما أثبته الطب بعد ذلك بفترة طويلة من تجمـع الميكروبـات والمواد الضارة في الميتة والدم. وقد شاءت إرادة ا ﷻ أن يكشف لخلقه سر التحريم، فأثبـت العلماء أن هناك أمراضاً خطيرة يسببها أكل لحم الخنزير لم تكن معروفة قبل ذلك، وتبين لهـم خطورتها، مثل الدودة الشريطية، وإذا كان الحق - سبحانه وتعالى - قد كشف لهم سراً واحداً هو الدودة الشريطية، فربما كان هناك أسرار أخرى أخطر لا يعلمها إلا هو سـبحانه[١]، ومـن الباحثين من يقول: إن المداومة على أكل لحم الخنزير تورث ضعف الغيرة علـى المحـارم[٢].

ويرى الباحث أن النصارى الذين حرفوا كتـابهم لـو اتبعـوا المـنهج الربـاني لمـا شـقوا، ومـا أصـابهم الوبـاء والأمـراض الخطيـرة بـسبب مـا يـسمى بـأنفلونزا الطيـور. هذا وإن المتأمل في الواقع الكافر عند الغرب يجد أن هذه الأشياء ظهرت عندهم بكثرة لكـونهم يتناولون لحوم الخنازير بل ظهر مرضا جديدا عندهم انتشر بكثرة وهـو انفلـونزا الخنـازير – عافانا ا جميعا – ناهيك عن عدم الغيرة على الأعراض مما يهدد الأمن الأخلاقي عندهم بل هو مهدد حقيقة فلا تكاد تجد أحد حريص على عرضه إلا القليل النادر بل قد تجد الزوجة يـدها في يد الصديق والأخت والبنت مع زميلها في الجامعة أو المطعم وغيرهـا ممـا هـدد الأمـن الأخلاقي في مجتمعهم .

أما بخصوص تحريم لبس الحرير والذهب فهناك أمن اجتماعي وراء هـذا التحـريم، فتحـريم الذهب والحرير جزء من برنامج الإسلام في محاربة الترف العام، والذي هو سبب واضح فـي انحلال الأمم الذي ينذر بهلاكها واضمحلال أمنها، وهو مظهر للظلم الاجتماعي حيث تتخم القلة المترفة على حساب أكثرية بائسة والقرآن الكريم يحذرنا من ذلك أشد التحريم، فقـال سـبحانه وتعـــالى:﴿ وَإِذَا أَرَدْنَـا أَنْ نُهْلِـكَ قَرْيَـةً أَمَرْنَـا مُتْرَفِيهَـا فَفَـسَقُوا فِيهَـا فَحَـقَّ عَلَيْهَـا الْقَـوْلُ فَـدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾(الإسراء:١٦) ، ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾(الزخرف:٢٣)، وفي ذلك أيضاً أمن اقتصادي له وزنه، فإن الذهب هو الرصـيد العـالمي للنقـد، فـلا ينبغـي اسـتعماله فـي مثـل الأوانـي أو حلـي الرجـال[٣].

وهناك لفته أمنية في تطبيقها الخير الكثير، وهي المحافظة على أمن النساء في مجتمعاتهن وذلك بتحـذيرهن مـن أن يلبـسن لبـاس الرجـل، وقـد لعـن الرسـول ﷺ مـن يفعـل ذلـك، **فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا – قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ**

[1]- انظر تفسير الشعراوى / الشعراوى (١ / ٤٣١).

[2]- الحلال والحرام / القرضاوي (ص٤٨).

[3] المرجع السابق / (ص٨٣).

بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ)[1]، وإن شر ما تصاب به الحياة وتبتلى به الجماعة هو الخروج على الفطرة، والفسوق عن أمر الطبيعة، والطبيعة فيها رجل وفيها امـرأة ولكـل منهما خصائصه، فإذا تخنث الرجل واسترجلت المرأة؛ فذلك هـو الاضـطراب والانحـلال[2].

خلاصة القول فيما سبق :

أن ا ﷻ ما أحل الحلال وما حرم الحرام إلا لحكم عظيمة اقتضاها من وراء التحليل والتحريم وكلها - كما ذكرها سابقًا - لها علاقة وثيقة في تحقيق الأمن الأخلاقي في المجتمـع وسـيادة الأمان والاستقرار فيه .

---

1 صـحيح البخـاري بـرقم (٥٨٨٥) كتـاب اللبـاس / بـاب المتـشبهين بالنـساء والمتـشبهات بالرجـال (ص١٥٠٠).

2 انظر الحلال والحرام / القرضاوي (ص٨٥).

المطلب الثالث

اجتناب الإسراف والبخل

أولاً: تعريف الإسراف والبخل

أ .تعريف الإسراف لغة واصطلاحاً

١.الإسراف لغة: السرف والإسراف مجاوزة القصد، وأسرف في ماله عجل من غير قصد، وأما السرف الذي نهى ا عنه فهو ما أنفق في غير طاعة ا ، قليلاً كان أم كثيراً والإسراف في النفقة: التبذير، وقوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾(الفرقان:٦٧)، قال سفيان لم يسرفوا أي لم يضعوه في غير موضعه والسرف ضد القصد وأكله سرفاً أي في عجلة[١].

٢. الإسراف اصطلاحاً: " وهو تجاوز الحد المتعارف عليه "[٢] في الشيء سواء كان ذلك في النفقات أو الواجبات أو المحرمات والشهوات**،** و " أصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلى ما لم يبح "[٣]**.**

ب .تعريف البخل لغة واصطلاحاً:

البخل لغة: بخل بخلاً وبخلا، والجمع بخلاء ورجل باخل أي ذو بخل[٤].

البخل اصطلاحاً: منع الواجب، وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده[٥].

"البخل هو الامتناع من أداء ما أوجب ا تعالى عليه"[٦].

ثانياً:حكم الإسراف :

الإسراف محرم تحريماً قطعياً بالقرآن والسنة، بل إن ا ﷻ نهى عن الإسراف، ونفى محبته عن المسرفين، فقال- سبحانه وتعالى -:﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(الأنعام:١٤١)، ففي الآية نهي من ا ﷻ عن الإسراف وهذا النهي يفيد التحريم، فبين أن الإسراف من الأعمال التي لا يحبها ومن الأخلاق التي يلزم الانتهاء عنها، ونفي المحبة مختلف المراتب، فيعلم أن نفي المحبة يشتد بمقدار قوة الإسراف، فالإكثار في بذل المال يؤدي إلى استنزاف المال وضياعه فإذ ضاقت على المسرف أمواله؛ تطلب تحصيل المال من وجوه فاسدة وربما تطلب المال من وجوه غير

1- انظر لسان العرب / ابن منظور (٣ / ١٩٩٦).

2- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٨ / ٩٥).

3- جامع البيان / الطبري (٧ / ٥٧٩).

4- لسان العرب / ابن منظور (١ / ٢٢٢).

5- المصباح المنير / الفيومي (ص٢٥).

6- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٥ / ١٩٣).

مشروعة، فوقع فيما يؤاخذ عليه في الدنيا أو في الآخرة، ثم إنه قد يعقب عياله خاصـة ضـنك معيشة وينشأعن ذلك ملام وخصومات تفضي إلى ما لا يحمد فـى اخـتلال نظـام العائلـة[1].

وفي قوله:﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ " نهي عن جميع معاني الإسراف ولم يخصص منها معنى دون معنى"[2]، وجعـــل ا ﷻ الإســـراف فـــي المـــال بمثابـــة الاعتـــداء عليـــه، فقـــــال – ســـــبحانه – :﴿ وَلَـا تَعْتَـدُوا إِنَّ اللَّـهَ لَـا يُحِـبُّ الْمُعْتَـدِينَ﴾(المائـدة:٨٧).

يقول الرازي فيه وجوه:

" **الأول:** أنه تعالى جعل تحريم الطيبات اعتداء وظلماً، فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها.

الثــاني: أنــه لمــا أبــاح الطيبــات حــرم الإســراف فيهــا بقولــه: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾.

الثالث: يعني لما أحل لكم الطيبات فاكتفوا بهذه المحللات، ولا تعتدوها إلى ما حرم عليكم" [3].

فكثيراً من المبذرين المترفين خسروا في الدنيا قبل الآخرة وذلك ببيع أملاكهم وأراضيهم وربما وصل الأمر إلى بيع بيوتهم التي يسكنونها وتشتيت أسرهم وأصبحوا يعدون من فقراء المسلمين الذين يستحقون الزكاة، وذلك مما كسبته أيديهم، ولو أنهم اتبعوا التعاليم والإرشادات الإسـلامية لما وصلوا إلى هذا الضنك والتعب، ولقد جعل ا ﷻالمبذرين إخوان الشياطين فقال- سبحانه - :﴿ إِنَّ الْمُبَـذِّرِينَ كَـانُوا إِخْـوَانَ الـشَّيَاطِينِ وَكَـانَ الـشَّيْطَانُ لِرَبِّـهِ كَفُـورًا﴾(الإســـــراء:٢٧).

ثالثاً: حكم البخل :

البخل صفة من الصفات المذمومة التي ذمها ا ﷻ والتي تنافي الجود والكرم، ولقد فـرض ا ﷻ الزكاة بل وجعلها الركن الثالث في الإسلام لأن في ذلك تطهيراً للنفس من الحقد والحـسد والبغضاء، وانتشاراً للمحبة والمودة والألفة بين الأغنياء والفقراء، وتطهيراً للمال أيضاً وتنميتـه وتكثيره، ولقد حذرنا ا ﷻمن البخل الذي يؤدى إلى نزع البركة وإهـلاك الأمـوال، وتوعـد البخلاء بالنار يوم القيامة فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (آل عمران:١٨٠)، "وهذه الآية نزلت في البخل في المال والإنفاق فـي سـبيل ا وأداء الزكـاة المفروضة"[4]، فلا يحسبن البخيل أن جمعه المال ينفعه بل هو مضرة عليه في دينه وربما كـان

1- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٨ / ١٢٤).

2- جامع البيان / الطبري (١٢ / ١٧٦).

3- مفاتيح الغيب / (١٢ / ٦٠).

4- الجامع لأحكام القرآن / (٤ / ٢٩١).

في دنياه ثم أخبر بمآل أمر ماله يوم القيامة فقال:﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾(آل عمران:١٨٠)[1]،
ولقد توعد الرسول ﷺ البخيل الذي أعطاه ا المال ثم هو يبخل به، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ ثُمَّ تَلَا ﴿ لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾)**[2].
ونهى ا ﷻ عن البخل فقال:﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى (١٠)﴾(الليل:٨-١٠)، فهذا الذي أمر بالإنفاق الواجب والمستحب ولم تسمح نفسه بأداء ما وجب ا واستغنى عن ا وترك عبوديته جانباً، ولم يرى نفسه مفتقرة غاية الافتقار إلى ربها التي لا نجاة ولا فوز ولا فلاح إلا أن يكون هو محبوبها ومعبودها التي هي تقصده وتتوجه إليه، وهذا إن كان كذلك فسنيسره للعسرى والخصال الذميمة بأن يكون ميسراً للشر أينما كان[3].

رابعاً: أنواع الإسراف:

أ.الإسراف في الطيبات: أمرنا ا ﷻ بالإنفاق من المال الذي نملكه بدون إسراف ولا تقتير فلا يتوسع في الإنفاق والتبذير وفي المقابل لا يمسك يده ؛ لأن ا ﷻ أمرنا بالأكل والشرب في الحدود والمعقول، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(الأعراف:٣١)، " أي كلوا وشربوا بدون تجاوز للحد لأن الإسراف إذا اعتاده المرء حمله على التوسع في تحصيل المرغوبات فيرتكب لذلك مذمات كثيرة وينتقل من ملذة إلى ملذة فلا يقف عند حد "[4]، ونهانا النبي ﷺ عن الإسراف **فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :(كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ)**[5].
وقال تعالى:﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾(الإسراء:٢٩)، فأمر ا ﷻ بالاقتصاد في العيش ذاماً البخل وناهيا عن السرف[6]، فلا يسرف المرء كل ماله فيصبح يتحسر ويندم **عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال :(ثلاث مهلكات: شح مطاع ، وهوى**

---

[1]- تفسير القرآن العظيم / لابن كثير (٣ / ٢٧٧).
[2]- صحيح البخاري برقم (٤٥٦٥) كتاب تفسير القرآن / باب قوله تعالى (ولا تحسبن الذين يبخلون) (ص ١١١٨).
[3]- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٩٢٦).
[4]- التحرير والتنوير / ابن عاشور (٨ / ١٢٣).
[5]- سنن النسائي برقم (١٣٠٥) كتاب السهو / باب نوع آخر قال عنه الألباني صحيح.
[6]- انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٨ / ٤٧٦).

متبع ، وإعجاب المرء بنفسه من الخيلاء، وثلاث منجيات: العدل في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفاقة، ومخافة الله في السر والعلانية)[1]، والمقصود بالقصد في الفقر والغنى الاعتدال والاقتصاد وكثيراً ما كان النبي ﷺ يدعو بهذا الدعاء قائلاً:**(اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ)**[2].

ب . الإسراف في الذنوب والشهوات قال تعالى:﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾(الزمر:٥٣)، فا ﷻ يأمر نبيه ﷺ أن يبلغ عباده الذين ارتكبوا الذنوب بجميع أنواعها سواء كان ذلك شركاً أو كفراً أو قتلاً إلى آخر ما هنالك من الذنوب والمعاصي بعدم اليأس من مغفرة ا ﷻ لذنوبهم، وإن كانت كزبد البحر وعدد الرمل، فهو الذي يغفرها ويمحوها، إنه هو الغفور الرحيم، وسبب نزول هذه الآية **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺفَقَالُوا :(إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً فَنَزَلَ :**

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ **وَنَزَلَتْ** ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾[3].

وقال تعالى على لسان لوط -عليه السلام - في حق قومه الذين أسرفوا على أنفسهم بارتكاب الشهوات التي حذرهم ا منها فقال تعالى:﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ (٨١)﴾(الأعراف:٨٠-٨١)، فهؤلاء القوم الشهوانيون الذين أطلقوا لأنفسهم العنان وتجاوزوا الحد في ارتكابهم لهذه الجريمة النكراء هم قوم مسرفون، وهذا الإسراف هو مفضٍ إلى الإثم ومعصية ا ﷻ ، ويكون الإسراف كذلك

1- المعجم الأوسط الطبراني برقم (٥٤٥٢) ، (٥ / ٣٨٢).

2- سنن النسائي برقم (١٣٠٥) كتاب السهو (ص٢١٢) قال عنه الألباني صحيح.

3- صحيح البخاري برقم (٤٨١٠) كتاب تفسير القرآن / باب قوله تعالى (قل يعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة ا . . .) ، (١٢١٦).

بالنظر الحرام والقبلة الحرام و الموعد الحرام، والذي ينتهي لربما إلى الزنا والعياذ بالله .

الإسراف في القتل:

وسيأتي بيانه بالتفصيل في المطلب الثاني من المبحث الثالث- إن شاء الله تعالى -

خامساً: أثر الإسراف و البخل على الأمن الأخلاقي:

من الآثار المدمرة لاقتصاد الأمة انتشار البخل والإسراف فالإسراف والتبذير من المساوئ الخلقية التي نهانا القرآن عنها فكثير من أموال الفاسدين تسرف وتبذر في المحرمات والمنهيات ومجاوزة الحد في الإنفاق و لقد نفى الله ﷻ محبته عن المسرفين فهم غير آمنين من غضبه ونقمته قال تعالى:﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾(الأنعام:١٤١)، وفي الجانب الآخر نجد أن أصحاب تجارة المخدرات والمسكرات قد أسهموا في تهريب الدولار إلى الخارج لتهريب الصفقات المميتة وجلبها للأمة وفي هذا خطر عظيم على الأمة من الناحية الأمنية والاقتصادية[1]. فالذي يبذر ويسرف أمواله في وجوه الشر وعلى الأمور التافهة التي تضر به أولاً وبالأمة ثانية كشرب الدخان أو الإسراف في جلب المخدرات والمسكرات أو بالإسراف على المأكولات والمشروبات لا شك أن أمثال هؤلاء هم عنصر دمار ووبال على الأمة ؛ لأنهم لم يحافظوا على مقدراتها ولم يحافظوا على استغلال أموالهم لإصلاح أمتهم فليس المقصود بالإسراف كثرة الإنفاق أو قلته إنما هو موضع الإنفاق لذلك كان المبذرون إخوان الشياطين لأنهم ينفقون في الباطل وينفقون في الشر وينفقون في المعصية وينفقون للجريمة فهؤلاء رفقاء الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً[2]. كإنفاق الغرب الكافر اليوم فإنهم ينفقون أموالهم لزعزعة أمن واستقرار المجتمعات التي تدين بالإسلام وصدق الله ﷻ إذا يقول:﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾(الأنفال:٣٦)، فستنفق هذه الأموال وتبذر لكنهم لا ولن يستطيعوا أن يقتلعوا الإسلام فهو باق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها فمهما أنفقوا من أموال طائلة ومهما عقدوا من مؤتمرات متتالية فإنها ستفشل وتذهب في أدراج الرياح - بإذن الله تعالى - .

أما إنفاق الأموال في وجوه الخير والبر لغرس الأمن والاطمئنان في الأمة كإنشاء المؤسسات الخيرية كالمستشفيات والمدارس والعيادات الخاصة بعلاج المدمنين والشاذين جنسياً أو بإنشاء مشاريع الزواج الجماعي فهذا كله لا يعتبر من الإسراف إنما من الإنفاق الذي يؤجر عليه المرء

1- انظر مساوئ الأخلاق / خالد بن حازمي (ص٢٠٦-٢٠٧).

2- في ظلال القرآن / سيد قطب (٤ / ٢٢٢٢).

ليصل إلى أعلى المراتب بإنفاقه وإحسانه قال تعالى:﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾(البقرة:٢٦٢)، بل جعل ا ﷻ المنفـق تحت ظل عرشه يوم القيامة كما في حديث السبعة الذين يظلهم ا في ظله يوم لا ظل إلا ظلـه **(وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ)**[1]، فلم يستحق هذه الدرجة العاليـة إلا لبذله أمواله في وجوه الخير ولأنه كان سببا استتباب الأمن والاستقرار فإذا جميع أبناء المجتمـع يعيشون بأمن وأمان واطمئنان ورخاء فحق على ا ﷻأن يؤمنه مـن عذابـه يـوم القيامـة.

أما بخصوص البخل فقد حذر الإسلام منه تحذيراً شديداً وبين أن البخل كان سبب فـي إهـلاك الأمم السابقة إذ حملهم على أن سفكوا دمائهم واستحلوا محارمهم لذلك نرى أن النبي ﷺ يحذرنا حيث **قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :(اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)**[2]، فـالبخلاء لا أمن لهم من عذاب ا ﷻ كما قال - تبارك وتعالى-:﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (آل عمران:١٨٠)، ففي الآية الكريمة تخويف شديد للذين يبخلون فلا يؤدون مـا فرض ا في أموالهم من حقوق وإقناع لهم بأن بخلهم بما آتهم ا من فضله شراً لهـم ولـيس خيراً لهم والعاقل الرشيد إنما يسعى لجلب الخير لنفسه وإبعاد الشر عنها لذلك قال تعالى وهـو يحذر من كنز الأموال :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾(التوبة:٣٤)، ففـي كنز الأموال تعطيل للحياة وتعطيل للأمن الاقتصادي لأنهم بكنزهم المال إنما يوقفـون حركـة الحياة التي أردها ا – تعالى- لكونه وأنت ترى العالم الآن يعيش في غائلة البطالة لأن المـال لا يتحرك لعمارة الكون بل هناك من يكتنزون فقط والحق -سبحانه وتعالى- يحذرنا في الآيـة السابقة من سفاهة الإنفاق وعدم الإبقاء على جزء من المال لمواجهة أي أزمة مفاجئة ولكنك إذا بخلت وقترت حدث كساد في السوق وتوقف الإنتاج وتعطل العمال والإسلام يريد نفقة معتدلـة توجد الرواج السلعي وادخارا تستخدمه في الارتقاء في حياتك ومواجهة الأزمات وبذلك يعـيش المجتمع كله حياة آمنه كما أن الحياة في هذا المجتمع إنما تهيئ للناس على أولادهم وذريتهم إذاً

---

[1]- صـحيح البخـاري بـرقم (١٤٢٣) كتـاب الزكـاة / بـاب الـصدقة بـاليمين (ص ٣٣٩).

[2]- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٥٧٨) كتـاب البـر والـصلة والآداب / بـاب تحـريم الظلـم (ص ١٣٥٠).

فالاقتصاد الإسلامي مبني على وجود حركة في الكون ولا بد أن تكون هذه الحركة على قدر طاقة المتحركين وليس على قدر حاجاتهم حتى تكون هناك فائض يأخذه غير القادر من المتحرك القادر[١].

فهؤلاء الذين يكنزون أموالهم لا أمن لهم في الآخرة لقوله -تبارك وتعالى- **(فبشرهم)** والبشارة هنا للتهكم والسخرية بهم وصورة العقاب للذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل ا أن يؤتى يوم القيامة بصفائح من ذهب وفضة على مقدار ما كنزوا فيحمى على هذه الصفائح في نار جهنم حتى إذا اشتدت حرارتها وتوهجت جاءت بها ملائكة العذاب فيكوونه من جهاته الأربعة يكوون بها جبهته وجنبه وظهره[٢]، **فعن أَبي هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا إِلاَّ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِىَ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ)[٣].**

فالبخلاء هم الذين فقدوا نعمة ا ونعمة الثروة فعاشوا كما يعيش المحروم يملكون ما يستفيدون ويعيشون بما لا ينتفعون وقليل من الناس ما يحمله قصر الحياة على إنفاقه في ما ينفع الناس وجمع على بذله في ما يفيده المجتمع وهؤلاء هم الأحياء مهما قصرت أعمارهم والأغنياء مهما تبددت ثرواتهم والسعداء مهما فاتهم من لذائذ الشهوة الأثيمة إذن ؛ فالبخل مرض يقتل صاحبه ويدل على غفلة عمياء أو أنانية سوداء ومن الناس من يبخل على نفسه ويبخل على عائلته فهو يلبس أحسن الثياب ويأكل ألذ الطعام ويمتع نفسه بالأسفار والرحلات فإذا طلب منه ولده ليشتري شيئًا ضرورياً رفض وتسخط عليه مما يعرض الولد إلى السرقة و الاختلاس فيؤثر سلباً على أمن المجتمع ومن الناس من يجود على نفسه وعائلته ويغرق في الترف والنعيم في حياته العائلية ويمتع نفسه وأهله بكل مباهج الحياة و لذائذها لا يبالي في سبيل ذلك بما ينفع ولكنه بخيل على أمته وبلاده فإذا فتح ميدان من ميادين الخير يحتاج إلى ماله ومعونته عبس وبسر ثم أدبر واستكبر ثم ادعى الفقر وزعم الضيق وغالى في كساد التجارة وقلة الربح وعسر الحال حتى لتظن أنه في حاجة إلى أن يتصدق عليه ويعينه فأمثال هؤلاء هم السبب في جلب الدمار والركود الاقتصادي لأمتهم وشعوبهم هؤلاء شر ما تبتلى بهم الأمم وأنانيتهم من أشد أنواع الأنانية قتلاً للأمة وإساءة إليها هؤلاء مات شعورهم الاجتماعي واستولت الأنانية القاتلة على طباعهم فهم يظنون أنهم خُلقوا ليعيشوا وحدهم وأنهم لا يطالبون إلا بأنفسهم وذويهم وإنهم يستطيعون أن يكونوا سعداء ولو عاش الناس من حولهم في جهد وبلاء ولو أدركوا لعلموا أنهم خلقوا ليعيشوا

---

[1]- انظر تفسير الشعراوى / محمد الشعراوى (٨ / ٥٠٦١ - ٥٠٦٦).

[2]- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٢ / ٣٩٤).

[3]- صحيح مسلم برقم (٩٨٧) كتاب الزكاة / باب إثم مانع الزكاة (ص٤٧٠).

مع الناس وأن ما جمعوه لم يكن إلا بجهود الآخرين وأن سعادة الحر الكـريم لا تكمـل إلا أن يعيش في مجتمع حر كريم وأن إسعاد المجتمع إسعاد للنفس ذاتها وأن فقدان الشعور بمـصائب المجتمع والأمة فقر أشد من الفقر وحرمان أشد من الحرمان بل هو سبب للحكم بإعـدام الأدب والنفي المعنوي من صفوف الأمة[1]، وفي ذلك يدلل النبي ﷺ بقوله: **(ليس المؤمن الذي يشبع و جاره جائع إلى جنبه)**[2].

ويرى الباحث أن النبي ﷺوصف البخيل بنقص الإيمان لكونه يبخل على جاره ، وهذه الحالـة كنا نراها بكثرة بين الناس في زمن من الأزمان ، أما اليوم فلقد أصبح الوعي الديني عند الناس فكثير منهم من ينفق ويتصدق ويطعم جاره مما يحقق أمنًا وطمأنينة في قلوبهم واسـتقرارا فـي المجتمع إذ لو كان أغلب المجتمع فقيرا ولجأ أكثرهم إلى سد قوت يومهم بطرق غير مـشروعة كالسرقة مثلاً لما استطاع الناس العيش بأمان وسلام ، وأنى لهم العيش والسرقة تهدد كل بيـت وتحرم أبناؤه من العيش بأمان ؟؟؟ لذا فهذه دعوة إلى الجميع أن من وجد أخاه المسلم في حاجة فلـيقم علـى سـد حاجـة أخيـه حتـى يـسود الأمـن والطمأنينـة فـي المجتمـع .

---

[1]- أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السبعاوي (١٧-١٩).

[2]- السلسلة الصحيحة / من حقوق الجار رقمه (١٤٩) .

المبحث الثالث

الأمن الأخلاقي في الحدود

ويشمل خمسة مطالب

المطلب الأول : الخمر .

المطلب الثاني : القتل .

المطلب الثالث : الزنا .

المطلب الرابع : السرقة .

المطلب الخامس : الحرابة.

المطلب الأول

حـــد الخمــر

أولاً: تعريف الحد والخمر

أ .تعريف الحد لغةً واصطلاحاً

١. تعريف الحد لغةً: هو الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر، أو لئلا يتعدى أحـدهما على الآخر ، وجمعه حدود، وفصل ما بين كل شيئين حد بينهما، وحد الشيء من غيـره يحـده حداً وحدده ميزه، وحد كل شيء منتهاه، لأنه يرده ويمنعه[1].

٢. **تعريف الحد اصطلاحاً:** " عقوبة تمنع من الوقوع فى مثله" [٢].

ب . تعريف الخمر لغةً واصطلاحاً:

١. الخمر لغةً: خمرةٌ وخمر وخمور، و "سميت الخمر خمراً لأنها تركت فاختمرت"، واختمارها تغير ريحها، ويقال سميت بـذلك لمخامرتهـا العقـل، والخميـر الـدائم الـشرب للخمـر[٣].

٢. الخمر اصطلاحاً: هو اسم لكل شراب مسكر سواء كان من عصير العنب أو غيره، أو مـاء نبـذ فيـه زبيـب أو تمـر أو غيرهمـا مـن الأنبـذة، وتـرك حتـى يختمـر ويزبـد[٤].

ثانياً: حكم الخمر:

حرم ا ﷻ الخمر تحريماً قطعياً وكذلك رسوله ﷺ ؛ لأنه- سبحانه وتعالى - يعلـم الطبيعـة البشرية التي استمرأت شربها، فلو أنهم قالوا لا تشربوها لطغى الأمر عليهم وما تركوهـا " إن ا تعالى لم يدع شيئاً من الكرامة والبر إلا أعطاه هذه الأمة ومن كرامته وإحسانه أنه لم يوجب عليهم الشرائع دفعة واحدة، ولكن أوجبها عليهم مرة بعد مرة، فكذلك تحريم الخمـر " [5]، قـال النبـــي ﷺ:(**وَلَــوْ نَــزَلَ أَوَّلَ شَــيْءٍ لَــا تَــشْرَبُوا الْخَمْــرَ لَقَــالُوا لَــا نَــدَعُ الْخَمْــرَ أَبَــدًا**)[٦].

إذن مما سبق يتبين أن لتحريم الخمر مراحل وهي كتالي :

المرحلة الأولى: قال تعالى:﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾(النحل:٦٧)، وفي هذا امتنان من ا ﷻ على هذه الأمة بالخمر قبل تحريمها، فاعلم أن هذه

---

[1]- انظر لسان العرب / ابن منظور(٢ / ٧٧٩).

[2]- جامع البيان / الطبري (٩ / ٥٤٣).

[3]- الإنـــــصاف فـــــي معرفـــــة الـــــراجح / عـــــلاء الـــــدين المـــــرداوي (١٠ / ١١٤).

[4]- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور(٢ / ٣٤١).

[5]- تفسير القرطبي / القرطبي (٣ / ٥٢).

[6]- صـــحيح البخـــاري بـــرقم (٤٩٩٣) كتـــاب فـــضائل القـــرآن / بـــاب تـــأليف القـــرآن (ص ١٢٨٧).

الآية مكية نزلت بعدها آيات مدنية، بينت تحريم الخمر وهي ثلاث آيات نزلت بعد هـذه الآيـة الدالة على إباحة الخمر[1].

المرحلة الثانية: قال تعالى:﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾(البقرة:٢١٩)، فأخبر ا ﷻ أن إثمها وما يصدر منها من ذهاب العقل والمال أكبـر ممـا يظنونه من نفعها من كسب المال بالتجارة بها وكان هذا زاجراً للنفوس عنها لأن العاقل يـرجح ما ترجحت مصلحته ويجتنب ما ترجحت مضرته ولكن لما كان قد ألفوهـا وصـعب التحـريم بتركها أول وهلة قدم هذه الآية مقدمة للتحريم[2].

المرحلـة الثالثـة: قـال تعـالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾(النساء:٤٣)، وهذا نهي لجماعة المسلمين بعدم الدخول في الصلاة وهم في حالة من السكر خشية الوقوع في أخطاء الصلاة بسبب الهذيان الذي يصيبهم، ودال بذلك حتى تعلموا ما تقولون.

المرحلة الرابعة: قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (٩١) ﴾(المائدة:٩٠-٩١)، في هاتين الآيتين أكد ا تحريم الخمر والميسر تأكيداً بليغاً إذ قرنهما بالأنصاب والأزلام والميسر وجعلها رجساً وهي كلمة لا تطلق في القرآن إلا على ما اشتد فحشه وقبحه وجعله من عمل الشيطان وطلب اجتنابها وجعل هـذا الاجتنـاب سبيل إلى الفلاح وذكر من أضرارها الاجتماعية تقطيع الصلات وإيقاع العداوة والبغضاء ومـن أضرارها الروحية الصد عن الواجبات الدينية من ذكر ا والصلاة ثم طلب الانتهاء عنها بأبلغ عبارة ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾[3]. فما كان من صحابة رسول ا ﷺ بعد نزول هذه الآيـة إلا الامتنـاع والانتهاء تطبيقاً لحكم ا ﷻ ، **عَنْ أَنَسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مُنَادِيًا يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ اخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ** :﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾[4]، وقـد نفـى النبـي ﷺ الإيمـان عـن شـارب الخمـر

---

[1]- انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٢ / ٤٠٤).

[2]- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٩٨).

[3]- انظـــر الحـــلال والحـــرام فـــي الإســـلام / القرضـــاوي(ص٧١) بتـــصرف.

[4]- صحيح البخاري بـرقم (٥٥٨٢) كتـاب الأشـربة / بـاب نـزل تحـريم الخمـر وهـى مـن البـسر والتمـر (ص ٤٦٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ)[1].

وعن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ :(كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ)[2]،وهذا دليل قاطع على حرمة كل مسكر سواء أكان متخذاً من العنب أو التمر أو الذرة أو غيرها.

ثالثاً: حكم التجارة في الخمور :

أحل ا الطيبات وحرم الخبائث فقال سبحانه:﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾(الأعراف:١٥٧)، ولأن الخمر رجس وخبث حرم الشرع الحكيم التجارة بها أو بصناعتها أو بيعها، أو شرائها فقال سبحانه:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (٩١)﴾(المائدة:٩١)،: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ، فَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)**[3]،فما دامت أنها خبيثة تُذْهب العقول وتؤدي إلى البغضاء والشحناء، وربما الاقتتال، فقد حرم التجارة بها بأي حال من الأحوال، **فعَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:(حُرِّمَتْ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ)**[4]، **وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ :(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ بِالْخَمْرِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنْزِلُ فِيهَا أَمْرًا؛ فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ، وَلْيَنْتَفِعْ بِهِ، قَالَ فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :(إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَا يَشْرَبْ وَلَا يَبِعْ، قَالَ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا)**[5].

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٦٧٧٢) كتاب الحدود / باب لا يشرب الخمر (ص ٢٦٠).

[2]- صحيح مسلم برقم (٧٣ -٢٠٠٣) كتاب الأشربة / باب بيان أن كل مسكر خمر (ص ١٠٧٣).

[3]- المعجم الكبير الطبراني برقم (١١٣٧٢) ، (١٦٤/٢) قال حمدي السلفي وقد حسنة الألباني برقم (١١/ ١٨٥٣).

[4]- سنن أبى داود برقم (٣٤٩٠) كتاب البيوع (ص ٣٥٠) قال عنه الألباني صحيح.

[5]- صحيح مسلم برقم (٨٣- ٢٠٠٤) كتاب الأشربة / باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد (ص ١٠٧٤).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:(لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةً: عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِي لَهَا وَالْمُشْتَرَاةُ لَهُ)[1].

رابعاً: حد شارب الخمر :

حد شارب الخمر ثابت بالمصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، ألا وهي السنة النبوية الشريفة، ولقد جلد النبي ﷺ شارب الخمر وأمر به، **فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(إِذَا شَرِبُوا الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُم)[2]،و عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : (ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ)[3].**

وهذا الحديث فيه دلالة على أن الجلد في زمن النبي ﷺ وفي زمن الخليفة الأول أبو بكر كان أربعين جلدة، ولكن لما تمادى القوم في شربها وعشقوها، أمر عمر بن الخطاب بزيادة الحد إلى ثمانين جلدة لتكون زجراً لهم، **فعَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَشَارَ فِي الْخَمْرِ يَشْرَبُهَا الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ نَرَى أَنْ تَجْلِدَهُ ثَمَانِينَ ، فَإِنَّهُ إِذَا شَرِبَ سَكِرَ وَإِذَا سَكِرَ هَذَى وَإِذَا هَذَى افْتَرَى أَوْ كَمَا قَالَ فَجَلَدَ عُمَرُ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ[4].**

ويرجع ذلك إلى ولي الأمر فإن شاء جلده أربعين وإن شاء جلده ثمانين، حسب الحالة التي تمثل أمامه، والذي يوجب الخمر قليله وكثيره سواء هذى أو لم يهذى وسواء سكر أو لم يسكر، قَالَ رسولُ الله ﷺ : **(كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ)[5].**

و عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ)[6].

خامساً : حكم المخدرات :

من المعلوم أنه لم يرد في القرآن ولا في السنة النبوية نص صريح في تحريم المخدرات، إلا أنه يجب ألا ننسى أن المصادر الإسلامية التي تعتمد عليها الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالأحكام الفقهية **إنما تقوم على** :

1- سنن الترمذي برقم (١٢٩٥) كتاب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم / باب النهى أيتخذ الخمر خلا ص ٣٠٧ قال عنه الألباني حسن صحيح.

2- سنن أبى داود برقم (٤٤٨٢) كتاب الحدود / باب إذا تتابع في شرب الخمر ص ٦٧٠ قال عنه الألباني حسن صحيح.

3- سنن أبى داود برقم (٤٤٨٢) كتاب الحدود ص ٦٧٠ قال عنه الألباني حسن صحيح.

4- موطأ الإمام مالك برقم (١٥٨٨) كتاب الأشربة / باب الحد في شرب الخمر (ص ٥١٥).

5- سنن النسائي برقم (٥٦٠٧) كتاب الأشربة / باب كل شراب أسكر كثيرة.

6- صحيح مسلم برقم (٢٠٠٣) كتاب الأشربة / باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (ص ١٠٧٣).

١. القرآن الكريم ٢ . السنة النبوية ٣. الإجمـــــاع ٤ . القيـــــاس[١].
ولقد اجتمع علة الإسكار في المخدرات قياساً على الخمر فكل ما لامس العقـل وأخرجـه عـن طبيعته المميزة المدركة الحاكمة فهو خمر حرام حرمه ا ورسوله إلى يوم القيامـة[٢]، وعنـد الجمهور كل شراب اسكر فقليله حرام، وحكمه كحكم الخمر في كل شيء أخذاً بمسمى الخمـر عندهم، وبالقياس الجلي الواضح: حكمة التحريم هي الإسكار، وهو ثابت لجميعها، وهـذا هـو الصواب[٣]، وهذا ما يوجد في المخدرات بجميع مشتقاتها، الحـشيش، والأفيـون، والمـورفين، والكوكايين، القات، وهناك مشتقات أخرى صـناعية، وهـي أنـواع المهبطـات والمنـشطات والمهلوسات، ولقد ارتبط استعمال هذه العقاقير بحركة الهيبز، وهم أولئك الشبان الذين ينـادون بالفوضى في الحب والسلام[٤]، ولقد سئل **ابن تيمية** عن الحشيش فقال: " هذه الحشيشة الـصلبة حرام سواء سكر منها أو لم يسكر، والسكر فيها حرام باتفاق المسلمين، ومن استعمل ذلك وزعم أنه حلال، فإنه يـستتاب، فـإن تـاب وإلا قتـل مرتـداً لا يـصلى عليـه، ولا يـدفن فـي مقابر المسلمين" [٥].

سادساً: حكم التداوي بالخمر :

إن ا عز وجل لم يحرم شيئا إلا لضرره ورحمة بعباده، والتداوي بالخمر لمـن يظـن نفعها ولو بإخبار الطبيب لتقوية المعدة أو الدم و نحو ذلك، فهذا الذي نهى عنه النبـي ﷺ **سأل طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ :(عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ)**[٦]، وقوله: ولكنه داء هو الحـق، وعليـه إجماع الأطباء فإن المادة المسكرة من الخمر سم تتولد منه أمراض كثيرة ومسمومة، قد تـدخل في تركيب الأدوية، ولكن الذين يشربون الخمر ولو بقصد التداوي بها لا يلبثون أن يـؤثر فـي أعصابهم سمها فتصير مطلوبة عندهم لذاتها، أي لمجرد التداوي بها، فيتضررون بـسمها، فـلا يغتر مسلم بـأمر أحـد مـن الأطبـاء بالتـداوي بهـا بمثـل مـا يـصفونها لـه عـادةً[٧].

---

[1]- الحلال والحرام في الإسلام / أحمد عساف (ص٢٦٣).

[2]- الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص٧٦).

[3]- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٢ / ٣٤١).

[4]- انظـــــر المخـــــدرات فـــــي الإســـــلام / حامـــــد جـــــامع وعقيـــــد عيـــــد (ص١٦).

[5]- الفتاوى الكبرى / (٣ / ٤٢٣).

[6]- صـــحيح مـــسلم بـــرقم (١٩٨٤) كتـــاب الأشـــربة / بـــاب تحـــريم التـــداوى بـــالخمر (ص ١٠٦٢).

[7]- انظـــر الخمـــر وســـائر المـــسكرات تحريمهـــا وأضـــرارها أحمـــد بـــن حجـــر آل البنعلـــي (ص١٠٠-١٠١).

سابعاً: أثر الخمر على الأمن الأخلاقي :

للخمر خطر عظيم على الأمة ففيها العداء والبغضاء، وهذا بعكس الأمـن والاسـتقرار، وفـي شربها وتناولها اضطراب بالفرد والأسرة والمجتمع، وليس ذلك فحسب، وإنمـا لهـا أضـرار عظيمة منها على الناحية العقلية وما حرم ا شيئاً إلا لصالح الإنسان، فتحريم الخمر جاء لغاية من أعظم الغايات، وهي المحافظة على العقل؛ لأن العقل هو مناط التكليف للإنسان، وهو منـاط الاختيار، وإن هدف الدين في المقام الأول الأمن على الضرورات الخمس التي لا يستغني عنها وهي: الأمن على النفس، والأمن على العرض، والأمن على المال، والأمن على العقل، والأمن على الدين، ولو نظرت إلى هذه الضرورات تجد أن الحفاظ عليها يبدأ من الأمن على العقـل ، فـالأمن علـى العقـل يجعلـه يفكـر فـي دينـه، والأمـن علـى العقـل يجعلـه يفكـر فـي حركـة الحيـاة، والأمـن علـى العقـل يجعلـه يحتـاط لـصيانة العـرض[١].

فالخمر شديدة الإضرار بالدماغ الذي هو مركز العقل، وبالتالي تؤدي إلـى الإجـرام لاخـتلال الدماغ، وقد دلت الدارسات وبينت أن الشباب المتعاطي للمخدرات يرتكبون الجرائم بدون وعي وتمييز ، ففي فرنسا مثلاً نسبة الاعتداء من جانب متعـاطي المخـدرات **٦٦%** ونـسبة **٨٢%** ارتكبوا جرائم العنف، و **٥٢%** ارتكبوا جرائم التعدي على الموظفين الرسميين[٢]، وفوق ذلـك فإن فقدان العقل أو نقصه بتناول المسكرات والمخدرات يجعل الشخص عبئا على الأمة ومصدر أذى لها وإن الأمة تفقد به قوة من قواها العاملة ولأجل هذا لم يكن الشرب جريمة شخـصية[٣].

فهذه الآفة التي أصبحت تباع وتشترى بشكل علني في بعض المجتمعات، وانتـشرت بأنواعهـا وصورها كافة وأصبح لا يخلو الإعلان من آثارها، من حيث ضبط كميات منها وجرائم ترتكب بسببها وحوادث تنتج عنها، وضحايا يدفعون حياتهم نتيجة لها ، فأضرارها جسيمة لا حـد لهـا تحد من سلامة الدول وأمنها واستقرارها، وتؤدي إلى إفساد النظم السياسية وكيانها، وخاصة بأن عصرنا يتصف بتقلبات وتوترات سياسية واجتماعية واقتصادية حادة، يصعب التنبؤ بهـا، فقـد أصبحت هذه التقلبات والتوترات تؤثر في استجابة الأفراد والمجتمعات للمخدرات سلباً وإيجابـاً، فالخمور بأنواعها كافة والمخدرات والمسكرات تخرب البيوت العامرة وتيتم الأطفال وتجعلهـم يعيشون عيشة الفقر والشقاء، فالمدمن يبدأ بجرعات قليلة الثمن كالدخان وما شابه، وتنتهي إلـى كلفة باهظة حتى ينتهي به الأمر إلى أن يقضي على دخله وثروته، ثم يندفع ليحصل على نفقات إدمانه ممن حوله عن طريق السرقة أو القتل أو الاحتيال؛ ليطفئ ظمأ إدمانه إلى أن يقـع فـي الجريمة، وكما أن للمسكرات أثراً على الناحية المالية، فلها كذلك أثر على الناحيـة الـصحية:

---

[1]- انظر تفسير الشعراوى / الشعراوى (١ / ٥٨٤).

[2]- انظـــــر مـــــساوئ الأخـــــلاق وأثارهــــا علـــــى الأمـــــة / خالـــــد الحـــــازمي(ص ٨٢).

[3]- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص ٨١).

كإفساد المعدة وتغير الخلقة، ومرض الكبد والكلى، وإضعاف حاسة الـذوق والتهـاب الحلـق، وأعضاء الجهاز الهضمي كافة، وكذلك التأثير على الدورة الدموية قد تؤدي زيادة الجريمة إلـى انتحاره[1]، وصدق الرسول ﷺ وهو يوصي أبا الدرداء قائلاً: (**وَلَا تَشْرَبْ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ)**[2].

وللخمر أثر واضح على اقتصاد الدول وأمنها كما جاء في تقرير لـوزارة الـصحة الأمريكيـة ١٩٧٨م إن الحكومة الأمريكية تخسر سنوياً ٥٦ مليار دولار بسبب المسكرات، منها ١٣ مليـار تصرف في علاج الأمراض الناتجة عن تعاطي المسكرات ويرجع أكثر من ثلث حوادث المرور في الدول النامية إلى تعاطي السائقين والمشاة الكحول أو العقاقير الخطـرة؛ ممـا يهـدد أمـن المواطن والمواطنين[3].

أما بالنسبة لتأثيرها على أمن الدولة فمن الناحية السياسية الإستخبارية، فالمتعاطي لهـا المـدمن والمهرب والمتاجر فيها لا يلتزم بدين ولا ينتمي لوطن وهو على أتم الاستعداد لتقديم المعلومات للأعداء في مقابل السماح له بالمرور بالمخدرات عبر أراضيهم ، وكذلك متعـاطي المخـدرات يمكن أن يكون فريسة لمخابرات العدو، فهو في حاجة إلى المال اللازم لشراء المخدرات والعدو على استعداد لإعطائه المال الذي يشبع حاجته، والمخدرات سلاح ماض في يد العدو، فـالعملاء والجواسيس يقيمون الليالي الحمراء لمن يرغبون في الحصول على معلومات منهم، والمخدرات كفيلة بأن تطلق الألسنة بما لا يجوز البوح به، ولا يأمن كذلك المدمن على نفـسه مـن بعـض السلوك والاضطرابات الشخصية، ففي غالب الأحيان يكون المدمن مضطرباً في شخصيته يريد أن يهرب من مشاكله فيمعن في تناول المخدرات مما يـسبب ازديـاد الاضـطرابات النفـسية والعقلية، حتى تصبح خطيرة، ومنها كثرة النسيان والنوبات الذهنية يسبقها قلق وتوتر ورجفان، وقد يؤدي إلى فصام عقلي، فيصبح عند المدمن عدم ثقة بنفسه واتهام للمحيطين بـه والـشعور بالضجر، وقد تحدث نوبات هياج حاد واعتداء على الآخرين[4]، ويزيد على ذلك الشعور باليأس والقنوط والقلق وعدم الاستقرار والخوف من أمور عادية يسيرة، وهذا يؤدي إلى فقـدان القـيم الخلقية ويؤدي أيضاً إلى الجنون، حيث لوحظ أن ٥٠% من المصابين بـالجنون مـن مـدمني الخمر[5].

---

[1]- انظـر المخـدرات والمـسكرات و أثارهـا علـى الفـرد والمجتمـع/ الـشيخ محمـد لافـي (ص٢- ٤).

[2]- سـنن ابـن ماجـه بـرقم (٣٣٧١) كتـاب الأشـربة / بـاب الخمـر مفتـاح كـل شـر (ص ٥٦٦).

[3]- انظـــــر نحـــــو تربيـــــة إســـــلامية / صـــــلاح الـــــدين حمـــــاد (ص ١٣٩).

[4]- انظـر المخـدرات والمـسكرات وآثارهـا علـى الفـرد والمجتمـع / محمـد لافـي (ص ٧).

[5]- انظـر مـساوئ الأخـلاق وآثرهـا علـى الأمـة / خالـد بـن حامـد الحـازمي (ص٨١).

ولا أمن لشارب الخمر من إقامة الحد في الدنيا قبل الآخرة، فعقوبته كعقوبة القذف وهي ثمانون جلدة كما قرر أكثر الفقهاء آخذين ذلك من عمل النبيﷺ[1]، وأما عقوبته في الآخرة، فهو غضب من الله ﷻ وحرمان من دخول الجنة كما في حديث ابن عمر - رضي الله عنه – **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :(ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَالْعَاقُّ وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخَبَثَ)**[2].

ويرى الباحث : أن تلك الأشياء انتشرت في المجتمع الذي نعيشه وبدأت تبدو صورها واضحة بعد استجلابها من الغرب الكافر فهناك من يشرب الخمر وآخر مدمن للدخان والحشيش أو ما يعرف (بالأرجيلة) وغيرها مما يؤدي إلى انحراف الإنسان وعدم طمأنينته ، فمثل هؤلاء لا بد لنا أن نأخذ اتجاههم موقفًا حاسما بالضرب بيد من حديد على من يخل بالمجتمع والإنسانية ويهدد استقراره و أمنه وأمانه استعدادا لإنشاء الجيل الآمن جيل النصر والتمكين فيعيش أفراد المجتمع كلهم بأمن و طمأنينة وهناء واستقرار . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى محافظة على دوام العقل البشري فمثل أولئك المدمنون نادرا تكاد ترى أحدهم يعمر أو يعيش طويلاً .

---

[1]- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص٨٤).

[2]- مسند الإمام أحمد برقم (٦١١٣) . (٥ / ٣٨٠).

المطلب الثاني

حد القتل

أولاً: تعريف القتل لغة واصطلاحاً:

١. القتل لغةً: القتل معروف، وقاتلهم الله أي لعنهم الله وأقتل فلان فلانا أي عرضه للقتل وقوما أقتال أهل الوتر والترة، وتقتلت الجارية للفتى يعني العشق والمقتل من الدواب الذي ذل ومرن على العمل، ومنه قلب مقتل واقتتل فلان جنة واقتتلته الجن أي خبلته، وهذه الناقة قتيل هذه أي مثلها وقرنها، وقتلت الرجل أصبت قتاله بالسيف، وقاتل فلان فلانا أي حاربه فأصاب كل واحد منهما صاحبه في قتاله[1].

٢. القتل اصطلاحاً: هو الفعل المزهق أي القاتل للنفس أو المميت، أو هو فعل من العباد تزول به الحياة، أي هدم للبنية الإنسانية ويكون ذلك إما بالقطع أو الغرق أو الحرق أو التسمم. . . الخ[2].

ثانياً: حكم القتل :

لقد خلق الله - سبحانه وتعالى - الإنسان وجعل له حقوقاً وواجبات، ومن ضمن هذه الحقوق، حق الحياة فنهى -سبحانه وتعالى - عن قتل النفس بغير حق فقال:﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(الأنعام:١٥١)، **يقول القرطبي**: " وهذه الآية نهي عن قتل النفس المحرمة: مؤمنة كانت أو معاهدة، إلا بالحق الذي يوجب قتلها "[3]، بل إن الله ﷻ توعد من قتل مؤمناً بعدة عقوبات لا تستطيعها الجبال الشامخات ، وهى عقوبات تقشعر لها الأبدان، وتشيب لهولها الولدان، فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾(النساء:٩٣) .

بل انظر كيف قرن الله ﷻ القتل بغير حق بالشرك بالله ﷻ ، والذي هو من أكبر الكبائر، وذلك في أكثر من آية في القرآن الكريم فقال سبحانه:﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩)﴾(الفرقان:٦٨-٦٩)، فهذه هي صفات عباد الرحمن الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، لا يقدمون على قتل النفس البشرية لأتفه الأسباب، ومن أجل الملذات والشهوات والكراسي الفانية،

1- انظر المحيط في اللغة / ابن عباد (٤٦٥/١).

2- انظر الفقه الإسلامي وأدلته / وهبة الزحيلي (٥٣١/٧).

3- الجامع لأحكام القرآن / (٧ / ١٣٣).

ومن قتلها فغضب ا محيط به من كل جانب ولعنته تطارده في كل مكان والعذاب يضاعف له و يخزى في الدنيا والآخرة قال تعالى:﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(الأنعام:١٥١)، بل جعل ا ﷻ من يقدم على القتل كمـن يقتل الناس جميعا، وهذه الآية توضح بشاعة القتل وحرمته فكأنما طال جميع الناس وأبادهم قال تعالى:﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾(المائدة:٣٢).

أما السنة النبوية فهناك الأحاديث الكثيرة التي تحرم القتل، منها:

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قـال رسـولُ الله ﷺ : (لـن يـزالَ المـؤمن في فُسحة من دينه ما لم يصب دما حراما)[1]، والفسحة في الدين سعة الأعمال الصالحة، حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لا تفي بوزره[2]، فطالما لم يقترب من هذا الدم الحرام ، فهـو فـي مأمن لدخول الجنة - إن شـاء ا تعـالى - ، **قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :(أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالدِّمَاءِ)**[3]، ففي هذا الحديث أهمية عظيمة ودليل على عظم القتل، لأن أول مـا يقـضى يـوم القيامة في الدماء، " وفيه عظم أمر القتل لأن الابتداء إنما يقع بالأهم "[4]، والدنيا بما فيها مـن خيرات و أنعام وبحار وأنهار ومساكن وحدائق أهون عند ا من أن يراق دم امرئ مسلم، **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ)**[5]. **وعن أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُم ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِن الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:(يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا، اللَّهُ قُلْتُ كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ)**[6] .

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٦٨٦١) كتاب الديات / باب قوله تعالى : (ومن يقتـل مؤمنـا متعمـدا فجـزاؤه جهـنم) (ص ١٧٢١).

[2]- فتح الباري / ابن حجر العسقلاني (١٢ / ١٨٨).

[3]- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٥٣٣) كتـاب الرقـاق / بـاب القـصاص يـوم القيامـة (ص ١٦٤٦).

[4]- فتح الباري / ابن حجر العسقلاني (١٢ / ١٨٩).

[5]- رواه النـسائي بـرقم (٣٩٨٧) كتـاب تحـريم الـدم / بـاب تعظـيم الـدم (ص ٦١٧) قـال عنـه الألبـاني صـحيح.

[6]- صحيح البخاري برقم (٤٢٦٩) كتاب المغازي / باب بعث النبي صلى ا عليه وسلم بـن زيـد إلـى الحرقـات مـن جهينـة (ص١٠٤١).

وفي رواية مسلم **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(أَقَتَلْتَهُ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)**[1].

فانظر إلى أسلوب أبلغ البلغاء ﷺ وهو يقول لأسامة مستنكراً من صنيعه، **أقتلته** وما زال يكررها لشناعتها ولجرمها موبخاً ولائماً أسامة - رضي ا عنه - حتى قال: **تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ**، مع أن الرجل كان كافراً محارباً للمسلمين لم يعهد عليه أنه صلى أو صام أو زكى، ومع ذلك فبمجرد نطقه للشهادة فقد عصم دمه وماله. والأحاديث كثيرة في هذا الباب لكنني أكتفي بما ذكرت خشية الإطالة.

ثالثاً: أنواع القتل :

للقتل ثلاثة أنواع :

١.القتل العمد: من أعظم الذنوب والآثام التي يقدم عليه الجاني متعمداً إزهاق الروح، إما بالحرق أو بالغرق أو بالخنق أو بالذبح أو برجم الحجارة أو بإطلاق النار. ....الخ، فأمثال هذا لا إيمان في قلبه ولا رحمة، وعذاب ا ينتظره كما قال تعالى:﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾(النساء:٩٣) .

٢.القتل شبه العمد: وشبه العمد هو العدوان والضرب على المجني عليه دون أن تكون نية الجاني القتل ، واختلف الفقهاء في وجود هذا النوع من القتل، فعند المالكية أن هذا القسم لا وجود له لعدم وجود النص، وعند الحنابلة والشافعية بوجوده، لذلك فقد قرروا أن شبه العمد أن يكون القتل بآلة ليس من شأنها أن تقتل عادة، كالعصا والسوط والحجر، إذا ضرب بها عدوا فأدت إلى القتل؛ فإنه يكون شبه العمد، وتكون فيه الدية ولا قصاص[2]، وقد احتج الذين أثبتوا شبه العمد بما ورد عند عبد ا بن عمر أن رسول ا صلى ا عليه وسلم **قَالَ:(أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ مَا كَانَ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا مِائَةٌ مِنْ الْإِبِلِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا)**[3].

1- صحيح مسلم برقم (١٥٨ــ٩٦) كتاب الإيمان / باب تحريم قتل الكافر (ص ٦٨).

2- انظر الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي / محمد أبو زهرة (ص٤٣٩).

3- سنن أبي داود برقم (٤٥٤٧) كتاب الديات /باب في دية الخطأ شبه العمد (ص ٦٨٢) قال الألباني حسن.

٣. القتل الخطأ: وهو القتل غير المقصود "البتة"، وهناك حالات عدة لمثل هذا كأن يلقي المرء حجراً من أعلى إلى أسفل؛ فيصيب إنساناً فيقتله، أو ما يجري في حـوادث الطـرق باصـطدام بعض الحافلات فيموت من بداخلها، أو أن يقوم رجل بحل النزاع بين شخصين أو عائلتين فتأتيه ضـربة طائـشة فتقتلـه، ومـا شـابه ذلـك، وا ﷻ يقـول:﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ﴾(النساء:٩٢)، أي لا يجوز لمؤمن أن يقتل مؤمناً بدون وجه حق إلا أن يكون هذا القتـل عن طريق الخطأ بدون عمد ولا شبه عمد وا ﷻ يقول:﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾(الأحزاب:٥).

رابعاً: توبة القاتل :

القاتل إذا تاب توبة نصوحاً صادقاً نادمـاً منيبـاً خاشـعاً غفـر ا لـه ذنبـه، وقـد سـئل ابن عباس عن هاتين الآيتين :﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾، فأجاب لما أنزلت التي في الفرقان قال مشركوا مكة: فقد قتلنا النفس التي حرم ا ودعونا مع ا إلهاً آخر وقد أتينا الفواحش؛ فأنزل ا (**إلا من تاب وآمن**) الآية [1]، وا ﷻ يغفر الذنوب صغيرها وكبيرهـا إلا الشرك فقال سبحانه:﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾(النساء:٤٨)، " حق المظلوم لا يسقط باستغفار الظالم القاتل لا في قتل النفس ولا في سائر مظالم العباد: فإن حق المظلوم لا يسقط بمجرد الاستغفار، لكن تقبل توبة القاتـل وغيـره مـن المظلمة، فيغفر ا له بالتوبة الحق الذي له، وأما حقوق المظلومين فإن ا يـوفيهم إمـا مـن حسنات الظالم وإما من عنده وا أعلم " [2].

ويرى الباحث : أنه لما كان باب التوبة مفتوح إلى قيام الساعة أمام القاتل فإن ذلك فرصة له في العودة إلى ا ﷻ بعد أن زجر نفسه وخوفها من عقاب يوم القيامة ، ورجع بنفس راضية طائعة إلى مولاه فإنه بذلك حقق الأمن والطمأنينة لنفسه ولمجتمعه ؛ فهو إذ لم تزجره التوبة والعقـاب لاستمر في القتل وسادت الفوضى والضياع في المجتمع ، ولكن بتوبته حقق الأمن والأمان فـي مجتمعه .

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٣٨٥٥) كتاب مناقب الإسلام / باب ما لقي النبي صلى ا عليه وسلم وأصحابه مـن المـشركين بمكـة (ص٩٣٨).

[2]- الفتاوى الكبرى / ابن تيمية (٣ / ٤٠٩).

خامساً: الحالات التي تسقط فيها حرمة الدماء :

أ . القتل ظلماً: فمن ثبتت عليه جريمة القتل وجب عليه القصاص نفساً بنفس، والـشر بالـشر يحسم والبادئ أظلم، قال تعالى:﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(البقرة:١٧٩) .

ب .المجاهرة بارتكاب فاحشة الزنا: بحيث يراه أربعة من خيار النـاس رؤيـة عيانيـة وهـو يرتكبها، ويشهدون عليه، بشرط أن يكون قد عرف طريق الحلال بالزواج، ويقوم مقام الـشهادة أن يقر على نفسه أمام الحاكم أربع مرات، وهذا النوع يكون فيه القتل بالرجم بالحجـارة، فهـو للثيب الزاني.

ج . **الخروج على دين الإسلام بعد الدخول فيه**: والمجاهرة بهـذا الخـروج تحـدياً للجماعـة الإسلامية، والإسلام لا يكره أحداً على الدخول فيه، ولكنه يرفض التلاعب بالدين شـأن اليهـود الذين قالوا :﴿ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾(آل عمران:٧٢)[١] .

وقد حدد النبي ﷺ هذه الحالات **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ)**[٢]، فإذا وقعت هذه الحالات الثلاث وجب علـى الإمـام أن يطبق حكم ا ﷻ دون الإسراف في القتل لقول ا ﷻ :﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾(الإسراء:٣٣) .

والإسراف في القتل فيه ثلاثة أقوال:

الأول : لا يقتـل غيـر قاتلـه، قالـه الحـسن والـضحاك ومجاهـد وسـعيد بـن جبيـر.

الثـــاني: لا يقتـــل بـــدل وليـــه اثنـــين كمـــا كانـــت العـــرب تفعلـــه.

الثالث: لا يمثل بالقاتل قاله طلق بن حبيـب وكلـه مـراد، لأنـه إسـراف منهـي عنـه[٣].

سادساً: أثر القتل على الأمن الأخلاقي :

لقد اعتبر الإسلام قتل الواحد من الناس دون حق قتلاً للناس جميعاً، وما كان ذلـك إلا لتحقيـق الأمن بين أفراد المجتمع، قال تعالى:﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾(المائدة: ٣٢)، فالآية توضـح وتبين أن الاعتداء على فرد بعينه هو الاعتداء على المجتمع بأسره؛ لأن في ذلك زعزعة لأمـن

---

[1]- انظر الحلال والحرام في الإسلام / القرضاوي (ص ٣٠٤)

[2]- صحيح مسلم سبق تخريجه .

[3]- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١٠ / ٢٥٥).

المجتمع، فجعل ا ﷻ جريمة قتل النفس الواحدة كبيرة تعدل جريمة قتل الناس جميعاً[١]، فالمجتمع الذي تشيع فيه المقاتل والثارات مهدد بالدمار، ومن ثَمَّ يجعل الإسلام عقوبة هذه الجرائم من أقصى العقوبات؛ لأنه يريد حماية مجتمعه من عوامل الدمار، فالاعتداء إنما يقع على حق الحياة ذاتها، وعلى النفس البشرية في عمومها، وعلى هذه القاعدة كفل ا عز وجل حرمة النفس ابتداء، وهناك طمأنينة الجماعة المسلمة في دار الإسلام وأمنها، وانطلاق كل فرد فيها ليعمل وينتج آمناً على حياته لا يعاقب فيها إلا بالحق[٢].

وانتشار القتل في الأمة يقوض أمنها ويغرس الخوف في أفرادها، ويظهر الشك والظن السيئ بين الناس في المعاملات والمقاصد[٣]، فالإنسان مصونة حياته سواء كان صغيراً أو كبيراً، امرأة أو رجلاً، فكما يجب الدية في الكبير فإنها تجب كذلك في الصغير، وكما تجب في الرجل تجب كذلك في المرأة، حتى الجنين في بطن أمه لا يجوز إسقاطه؛ لأن في ذلك اعتداء على حياته، حتى ولو جاء بطريقة غير مشروعة، بل إن الإسلام حرم على الإنسان أن يعتدي على نفسه بقتلها: كأن يتردى من شاهق، أو يتناول السم، أو يقتل نفسه بحديده، أو بإطلاق النار على نفسه، وما شابه ذلك، والذي يبيح قتل النفس المحرمة هو القتل العمد ، فالنفس بالنفس من قتل يقتل ، وإذا عرف أنه سيقتل كف غالباً عن القتل، فأمنت بذلك حياته وحياة من يريد قتله، وفي ذلك يقول ا ﷻ:﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٩)، ومما يؤسف له أن نجد الغربيين اليوم ينكرون شريعة القصاص، ويزعمون أننا بالقصاص نخسر اثنين بدل الواحد، وينسون أننا بقتل الواحد نأمن، ونحفظ دماء الكثيرين، ولا نجرئ الناس على القتل، وهكذا نراهم يرأفون بالجاني وينسون الضحية، ويهتمون بالفرد وينسون أمن المجتمع[٤].

فالقصاص رادع عن جريمة القتل، وإذا لم تكن العقوبة رادعة؛ فإن السفهاء يكثر منهم القتل، فيتضاعف نقص المجتمع بكثرة القتل[٥]، إذن فالقصاص هو الأساس الأول في وقاية المجتمع من آفاته، وإن الجرائم التي تقام من أجلها الحدود هي خبث تجب إزالته، وشر تجب تنقية الجماعة منه، ولا بد من استعمال الحزم الحاسم لإزالة هذه الأوزار من جسم الجماعة؛ ليكون نقياً سليماً آمناً مطمئننا[٦].

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٨٧٦/٢).

[2]- انظر المرجع السابق (١٢٣٢/٣).

[3]- انظر مساوئ الأخلاق وآثرها على الأمة / خالد الحازمي(ص١٨١).

[4]- انظر خطب الشيخ القرضاوي / إعداد خالد السعد (٩٢/٢).

[5]- انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٣ / ٣٢).

[6]- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص٦٨).

لذلك شرع الإسلام الحدود لكبح جماح المجرمين وحفظ الأمن في أرجاء الأرض، وجعل المجتمع المسلم كله متضامناً في إقامتها، ينوب في تنفيذها حاكمه، فمن حرم إنساناً حق الحياة حرم حق الحياة[1]، وما ذلك إلا لجمع شمل المسلمين، والاتجاه بهم إلى توحيد الصفوف تحت شعار الإسلام وكلمة "لا إله إلا ا محمد رسول ا "، ولقد ضيق الإسلام دائرة إراقة الدماء المسلمة، وجعلها درءاً لمفسدة أكبر، أو ضرورة لإقامة العدل واستتباب الأمن بين المسلمين، لذلك قال النبي ﷺ: **(لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ (وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ) التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ (لِلْجَمَاعَةِ))**[3].

فالقاتل لا أمن له من أن تأخذ العدالة مجراها، وهذا عدل لا ظلم، وفي ذلك ضمان لحياة الأفراد، حياة بكف يد الذين يهمون بالاعتداء على الأنفس، والقصاص ينتظرهم، فيردعهم قبل الإقدام على الفعلة النكراء، وحياة بكف يد أصحاب الدم أن تثور نفوسهم فيثأروا ولا يقفوا عند القاتل، بل يمضوا في الثأر ويتبادلوا القتل، فلا يقف هذا الفريق وذاك حتى تسيل دماء ودماء، وحياة بأمن كل فرد على شخصه واطمئنانه إلى عدالة القصاص، فينطلق آمناً يعمل وينتج، فإذا الأمة كلها في حياة[3].

والقاتل كما أنه لا أمن له في الدنيا، فكذلك لا أمن له في الآخرة، كما قال تعالى:﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾(النساء:٩٣)، فلا يأمن القاتل من عذاب ا ، ولا يأمن من غضبه وسخطه، ولا يأمن من لعنة ا عليه، ولا يأمن من العذاب العظيم الذي أعده ا له، فهو يتنقل من عذاب إلى عذاب، وذلك جزاء له على ما اقترفته يده من قتل لأخيه بغير حق.

1- انظر منهج القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص٣٦٣).

2- صحيح البخاري برقم (٦٨٧٨) كتاب الديات / باب إذا قتل بحجر أو عصا (ص ١٧٢٤).

3- في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٢٢٥/٤).

المطلب الثالث

حد الزنـا

أولاً: تعريف الزنا لغة واصطلاحاً :

١.الزنا لغة: زنى يزني زناً، مقصور فهو زان والجمع زناة مثل قاض قضاة وزاناها مزاناة وزناء مثل قاتل مقاتلة وقتالاً، ومنهم من يجعل المقصور والممدود لغتين في الثلاثي ، ويقول المقصور لغة الحجاز، والممدود لغة نجد[1].وقد زنى يزني، والنسبة إلى المقصور زنوي وإلى الممدود زنائي، وزنا تزنية ، أي قال له يا زاني، والمرأة تزاني مزاناة وزناء، أي تباغي[٢] .

٢.الزنا اصطلاحاً: " هو إدخال فرج في فرج مشتهى طبعاً محرم شرعاً، فإذا كان ذلك وجب الحد " [٣].

ثانياً: حكم الزنا :

الزنا محرم تحريماً قطعياً بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو من كبائر الذنوب قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾(الإسراء:٣٢)، فعناية الإسلام بتحريم الزنا لأن فيه إضاعة النسب وتعريض النسل للإهمال، وهو خلل عظيم في المجتمع ولأن فيه إفساد النساء على أزواجهن والأبكار على أوليائهن، ولأن فيه تعريض المرأة إلى الإهمال بإعراض الناس عن تزوجها وطلاق زوجها إياها فالزنا مئنة لإضاعة الأنساب، ومظنة للتقاتل والتهارج، فكان جديراً بتغليظ التحريم قصداً وتوسلا. قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾(الأنعام:١٥١) . وقال تعالى:﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾(الفرقان:٦٨)، فمجموع الآيات التي تحدثت عن الزنا قارنت بين الزنا وقتل النفس، لأن في الزنا قتلاً للنسل وفي جريمة القتل قتل نفس واحدة، فإذا كانت جريمة القتل اعتداء على شخص واحد، فجريمة الزنا اعتداء على أنفس كثيرة كانت تريد حياة كريمة، فلم تنل الحياة أو نالتها ذليلة مهينة، ومن أجل تلك النتائج بعيدة المدى في الجماعة كانت عقوبة الزنا من أغلظ العقوبات في الإسلام[٤]، فالزنا في كل زمان رذيلة من الرذائل وقبيحة من القبائح وتحلل سافر من قيود الأخلاق وإثم كبير.

---

[1]- انظر المصباح المنير / الفيومي (ص ١٣٤).

[2]- انظر الصحاح في اللغة / الجوهري (٧ /٢١٧).

[3]- الجامع لأحكام القران / القرطبي (١٢ / ١٥٩).

[4]- انظر الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي / محمد أبو زهرة (ص٧٨).

ولقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني فقـالَ النبـي ﷺ :**(لَا يَزْنِـي الزَّانِـي حِينَ يَزْنِـي وَهُوَ مُؤْمِنٌ)**[1] .

ثالثا: المحرمات التي تؤدى إلى الزنا :

حرم ا ﷻ ما يؤدي إلى الوقوع في جريمة الزنا، قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾(الإسراء:٣٢)، **وأول هذه المحرمات :**

١. النظر الحرام: فلقد حرم ا ﷻ النظر إلى المرأة الأجنبية، لأنه من المصائب التـي توقـع المرء في شباك الزنا؛ ولأنه بريد القلب، لذلك أمر ا ﷻ كلاً من الرجال والنساء بغض البصر، وذلك لخطورته، فقال سبحانه:﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَـا يَـصْنَعُونَ (٣٠) وَقُـلْ لِلْمُؤْمِنَـاتِ يَغْضُـضْنَ مِـنْ أَبْـصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْـنَ فُـرُوجَهُنَّ وَلَـا يُبْـدِينَ زِينَـتَهُنَّ إِلَّـا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾(النور:٣٠-٣١)، ففي الآية الكريمة نهى من ا ﷻ للمؤمنين والمؤمنات، ألا ينظـروا إلى ما حرم ا ، فإذا ما وقع النظر من أحدهم بدون قصد ، فليصرف نظره فوراً، ولقـد سـئل النبي ﷺ عن نظر الفجأة: **فعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:(سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي)**[2]، فنظر الفجأة لا يؤاخذ، عليه وإنما الذي يؤاخذ عليه هو من تعمـد النظر وأطال فيه، ولقد حثنا النبي ﷺ عن الابتعاد إلى ما يؤدي إلى النظر الحرام فنهـى عـن الجلوس في الطرقات، بل وعلمنا ﷺ حق الطريق: **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ– عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ؛ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا، وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ)**[3]، فـالعين إذا نظـرت نظرة محرمة غير شرعية فهي زانية، ومما يؤكد ذلك قول النبي ﷺ:**(إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ)**[4].

وإنما سماه ا ﷻ "زنى"، لأنه ضرب من التلاذذ والإشباع للغريزة الجنـسية بغيـر الطريـق المشروع، فالنظر المتلاذذ الجائع ليس خطراً على خلق العفاف فحسب، بـل هـو خطـر علـى

1- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٧٨٢) كتـاب الحـدود / بـاب الـسارق حـين يـسرق (ص ١٧٠٢).

2- صـحيح مـسلم بـرقم (٢١٥٩) كتـاب الآداب / بـاب نظـر الفجـاءة (ص ١١٥١).

3- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٤٦٥) كتـاب المظـالم والغـصب / بـاب أفنيـة الـدور والجلـوس فيهـا (ص٥٩٠).

4- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٤٣) كتـاب الاسـتئذان / بـاب زنـى الجـوارح دون الفـرج (ص ١٥٧٨).

استقرار الفكر وطمأنينة القلب الذي يصاب بالشرود والاضطراب[1]، وخاصـة عنـد مـشاهدة الأفلام عن طريق التلفزيونات أو السينما أو الفيديوهات أو الصور الخليعة التي تنشرها بعـض المجلات، وكذلك عن طريق كاميرا الإنترنت ويكون ذلك باتفاق بين المرأة والرجل، لينظر كل واحد إلى الآخر دون حياء أو وازع ديني.

٢.الخلوة الحرام: نهى الإسلام عن الخلوة بالأجنبية وحرمها خوفاً من الوقوع في الفتن؛ لأنه يعد من مقدمات الزنا قال ا ﷻ في نساء النبي ﷺ :﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾(الأحزاب:٥٣)، يريد من الخواطر التي تعرض للرجال في أمر النساء، وللنساء فـي أمـر الرجال، أي ذلك أنفى للريبة وأبعد للتهمة وأقوى في الحماية، وهذا يدل على أنه لا ينبغي لأحـد أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له، فإن مجانبة ذلك أحسن لحاله وأحصن لنفـسه وأتـم لعصمته[2]، إذن ؛ يحرم على الرجل أن يخلو بامرأة لا يحل له الزواج منها، ولو كان يحفظهـا القرآن الكريم: **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :(لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ)**[3]. وحذر النبـي ﷺ مـن خلوة أحد أقارب الزوج بزوجته: **عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ)**[4]، والحمو هو قريب الزوج كالأخ وابن الأخ والعم وابن العم والخال وابن الخـال، فهـؤلاء ليـسوا مـن المحارم، وسبب الحرمة هو الخوف من العواقب والمشكلات الوخيمة التي لربما تقع من قريـب الزوج؛ لأن وقوع الزنا منه أقرب من أي شخص آخر، وذلك لوجود القرابة التي تؤهله للدخول والخـروج فـي أي وقـت شـاء، ولربمـا بـدون اسـتئذان دون أن ينكـر عليـه أحـد.

٣.التبرج وإظهار الزينة والعورة: أمر ا ﷻ نساء المؤمنين بالستر وعدم كشف عوراتهن؛ لأن في كشفها ارتكاب للفواحش والمنكرات التي نهى الإسلام عنها حتى تبقى المـرأة درة مـصونة الجانب في قلبها وقالبها، فقال - سبحانه وتعالى - :﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾(الأحزاب:٥٩) .

1- انظر الحلال والحرام / القرضاوي (ص١٤٨).

2- انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١٤ /٧ ٢٢).

3- صحيح البخاري برقم (٣٠٠٦) كتاب الجهاد والسير / باب مـن اكتتـب فـي جـيش فخرجـت امرأتـه حاجـة (ص ٧٣٣).

4- صـحيح البخـاري بـرقم (٥٢٣٢) كتـاب النكـاح / بـاب لا يخلـون رجـل بـامرأة (ص ١٣٤).

ففي الآية أمر بالستر والاحتشام وعدم التبرج والسفور؛ فلأن في إظهار زينتهن إيذاء لعفـافهن ولطهارتهن، ونهى النبي ﷺ أن ينظر الرجل إلى عورة الرجل، وأن تنظر المرأة إلـى عـورة المرأة، **قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :(لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ)[1].** والمرأة التي تكشف عورتها يطمع فيها أولئك المنافقون الأشـرار الـذين يتربـصون الـدوائر بالمؤمنات العفيفات الطاهرات من كل جانب، وقد أجمع المسلمون على أن السوأتين عورة مـن الرجل والمرأة، وأن المرأة كلها عورة إلا وجهها ويديها على خلاف في ذلك وقال الأكثرون إن عورة الرجل من سرته إلى ركبته[٢].

أما الحالات التي يجوز النظر فيها إلى المرأة الأجنبية:

١. عند حاجتها إلى الطبيب الأمين الذي يحافظ عليها وعلى أنوثتها.

٢. عند حاجتها للتعليم.

٣. عند أدائها للشهادة أمام القاضي.

٤. عند خطبتها.

رابعاً: أقسام الزنا :

للزنا أقسام: الزاني غير المحصن و الزاني المحصن:

القسم الأول: الزاني غير المحـصن: قـال ا تعـالى:﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾(النور:٢) " هذه الآية الكريمة فيها حكم الزاني في الحد، وللعلماء فيه تفصيل، فإن الزاني لا يخلو إلا أن يكون بكرا، وهو الذي لم يتزوج، أو محصناً وهو الذي قد وطأ في نكـاح صـحيح وهو حر بالغ عاقل، فأما إذا كان بكراً لم يتزوج فإن حده مئة جلدة كما في الآية، ويـزاد علـى ذلك أن يغرب عاماً عن بلده عند جمهور العلمـاء"[٣]، **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ)[٤]**، ولقد وضعت عقوبة الجلد على أساس من طبيعة الإنسان وعلم بطبيعتـه وعقليتـه ونفسيته ذلك أن الدافع لارتكاب هذه الجريمة هو اللذة والاشتهاء، فالذي يصرف عنه هو الألـم وشدة العقاب[5].

1- صـحيح مـسلم بـرقم (٣٣٨) كتـاب الحـيض / بـاب تحـريم النظـر إلـى العـورات (ص ١٨٠).

2- انظر فتح القدير / الشوكاني (٢١٠/٥).

3- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (١٠ / ١٥٩).

4- صـحيح مـسلم بـرقم (١٦٩٠) كتـاب الحـدود / بـاب حـد الزنـا (ص ٨٩٧).

5- انظـر نظـام الإسـلام العبـادة والعقوبـة / محمـد عقلـه (ص٢١٥).

القسم الثاني: الزاني المحصن: فإذا كان محصناً قد جرب الزواج؛ فإنه يرجم حتى الموت سواء أكان ذكراً أو أنثى، وقد ثبت الرجم بسنة النبي ﷺ، **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : الثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ)**[1]، ولعل البعض يتساءل **لماذا شددت عقوبة الزاني المحصن؟** ؛ لأن الإحصان يصرف الشخص عادة عن التفكير في الزنا، فإن فكر فيه بعد ذلك، فإنما يدل تفكيره على قوة اشتهائه للذة المحرمة، وشدة اندفاعه للاستمتاع بما يصحبها من نشوة فوجب أن توضع له عقوبة من قوة الألم وشدة العذاب ما فيها، بحيث إذا فكر في هذه اللذة المحرمة وذكر معها العقوبة المقررة تغلب التفكير في الألم الذي يصيبه من العقوبة على التفكير في اللذة التي يصيبها من الجريمة[2].

خامساً: الشروط التي تثبت جريمة الزنا :

تثبت جريمة الزنا بما يأتي:

١.البينة: وهي عبارة عن أربعة شهود من الرجال لقول الله سبحانه وتعالى:﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(النور:٤)، وقال تعالى:﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾(النساء:١٥) .

٢.الاعتراف: وهو أن يعترف الزاني أو الزانية بالزنا عاقلاً بالغاً غير مكره، فإن اعترف بذلك وجب على الحاكم أو القاضي أن يقيم عليه حدا .

٣.الحمل: وهي بأن تعترف المرأة المزني بها بأن الولد الذي في بطنها ليس من زوجها أوأن تكون ليس لها زوج في الأصل، فتحمل، فيكون إشارة على أنها ارتكبت جريمة الزنا **فعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :(إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتْ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ)**[3].

---

[1]- صحيح مسلم برقم (١٦٧٦) كتاب القسامة / باب ما يباح به دم المسلم (ص ٨٨٨).

[2]- التشريع الجنائي الإسلامي / عبد القادر عودة (٦٤١/١).

[3]- صحيح مسلم برقم (١٦٩١) كتاب الحدود / باب رجم الثيب في الزنا (ص ٨٩٧).

سادسا: أثر الزنا على الأمن الأخلاقي :

لقد أمر ا ﷻ بالمحافظة على العرض والنسب، وذلك بعدم الاقتراب من الوقوع في وحل الزنا الذي حرمته جميع الأديان السماوية، حتى جاء الإسلام فشدد من تحريمه والنهي عنه، وما كـان ذلك إلا لأمن الأفراد والمجتمع من الانحلال الأخلاقي والتفكك الاجتماعي وتدمير الأسر الآمنـة وانتشار الأمراض الفتاكة، فهو يؤثر على المستوى الاجتماعي، حيث تعرف الأمة طريقها عندما تستخدم حس الذاتية: والأصالة الذي يهديها سواء السبيل، وعندما تبصر بأجهزة واعية للمشاكل، وعندما تتخلص من نفاياتها الضارة بأحسن سبيل، كل هذا يختل بالمرض الاجتماعي حيث تضل الطريق وتدفع التكاليف الباهظة وتترنح عن مواكبة سير الحضارة، فتتعثر وتسقط في الطريـق عندما تتألم بدون مبرر، اللهم إلا الانحراف عندما تزيغ النظرات ويضطرب الفهـم، وختامهـا عندما تهان الكرامات وتضيع الحرمات وتسحق مقومات الإنسان، حيث لا تعبير أدق من كومـة القاذورات تلوث نبالة البدن وصدق ا العظيم إذ يقول: ﴿ **وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُكْرًا (٨) فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا (٩) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا (١٠)﴾(الطلاق:٨ ـ ١٠)** [1].

ولقد نهى ا ﷻ عن الاقتراب من الزنا فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾(الإسراء:٣٢) لذلك يكثر في السياق القرآن مجيء النهي عن هذه المنكرات الثلاثة متتابعـة: الشرك، والزنا، وقتل النفس، ذلك أنها كلها جرائم قتل في الحقيقة الجريمة الأولى قتل للفطرة، و الثانيـة جريمـة قتـل للجماعـة، والثالثـة جريمـة قتـل للـنفس المفـردة .

وإن الجماعة التي تشيع فيها الفاحشة والرذيلة جماعة ميتة لا أمن لها ولا طمأنينة ، فهي منتهية حتماً إلى الدمار، ونحن نلاحظ في عصرنا هذا مقدمات الانهيار للحضارة الغربية التـي ينخـر فيها الفساد في كل جانب من جوانب حياتهم[2]، وجريمة الزنا لا ينظر فيها إلى مقدار الاعتـداء الشخصي الواقع على المزني بها، فإنه إذا كان برضاها فليس ثمة أذى حسي واقع عليها، وإنمـا ينظر فيها إلى ما يترتب من شيوع هذه الفاحشة من نتائج خطيرة بالنسبة للمجتمع، فإنه يترتـب على هذا الشيوع ألا يقبل الناس على الزواج، مكتفين بتلك العلاقات، وبـذلك تنحـل الأسـرة، وبانحلالها تذهب أقوى رابطة في بناء المجتمع الفاضل، ويضيع النسل، فإنه إما ألا يكون نـسل بين الذين تقع منهم هذه الجريمة، وبذلك يقل تعداد الأمة ويفنى نسلها شيئاً فشيئا، وإما أن تكـون هناك ثمرة لتلك العلاقة الفاجرة وبذلك يكثر الأولاد غير الشرعيين الذين يتربون في الملاجـئ،

1- انظر الطب محراب الإيمان / خاص جلبي (٢٠٨/٢).

2- انظر ظلال القرآن / سيد قطب (١٢٣١/٣).

والذين لا يعرف لهم آباء، وإن هؤلاء الأولاد ينشئون وفيهم شذوذ يجعلهم لا يألفون النـاس، ولا يألفهم الناس، فيكونون مصدر أذى مستمر، وتفكك بهم عرى الجماعة، وتذهب وحدتها وقوتهـا، وذلك لأن الأولاد إنما تتربى فيهم العواطف الجماعية بتربيتهم بـين أبـويهم وإخـوتهم، إذ إن الغرائز تنمو مهذبة بحنان الأبوين وعطفهما، وإن الأم والأب يعلمان أولادهما العلاقة الإنسانية، ويربيان فيهم النزوع الاجتماعي، وإذا فشا الزنا في أمة، فإن مآلها الانحلال وتنـاقص الـسكان ووجود رجال فيهم عداوة للمجتمع، ذلك واضح بجلاء فى الأمم التي تفشت فيها تلـك الجريمـة الإنـسانية، فـإن مجتمعهـا فـي انحـلال وسـكانها فـي نقـصان[1].

فهذه الجريمة من أعظم المفاسد، وهي منافية لمصلحة نظام العالم في حفظ الأنـساب، وحمايـة الفروج وصيانة الحرمات؛ وتوقي ما يوقع أعظم العداوة و البغضاء بين الناس من إفـساد كـل منهم امرأة صاحبه وبنته وأخته وأمه وفي ذلك خراب العالم[2] من أجل ذلك أراد الإسلام الأمن لأفراد المجتمع فشرع العقوبة التي تناسب هذه الجريمة، فلا أمن على الزناة أيا كان مـوقعهم أو مناصبهم، فا ﷻ حكم بمعاقبتهم، فقال سبحانه وتعالى:﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾(النور:٢) .

لذلك كان من مقاصد الشريعة الإسلامية صيانة العرض ووقاية الفرد والمجتمع من الأمـراض التي تنتشر من خلال ممارسة الزنا واللواط والعلاقات الجنسية المحرمة، فهذه العلاقـات سـبب رئيس في انتقال أشد الأمراض بين من يقومون بفعل تلك الممارسات المنحلة، وفي العالم الغربي انتشرت الكثير من الأمراض الخطيرة، ومنها نقص المناعة (الإيدز)، وأصبحت تلك الأمـراض الخبيثة تهدد الحياة بأسرها، لذا فإن تشدد الشريعة الإسلامية في نقاء العرض وصيانته هو حماية للمجتمع من الآثار المدمرة للأمراض الناتجة عن العلاقات المحرمة فـي ارتكـاب الفـواحش وممارسة الحرام، لذلك فإن تحقيق هذه المقاصد يحقق الأمن للفرد والأسـرة والمجتمـع، وفـي التفريط فيها ضرر عظيم يلحق بالبلاد والعباد، وإن من المستغرب أن نجد أقواماً فتنـوا بتلـك الحياة البائسة للغرب، وما هم عليه من تحلل وانحدار في هتك الأعراض والحرمات، بل نجـد من ينادي بإشاعة منهج منحرف مستورد من تلك البيئة ينسف كل القيم والأخلاق، ويشيع الرذيلة في المجتمعات المسلمة آخذين بنظرية التفسير الحيواني للإنسان والتفسير الجنسي للسلوك، ممـا أدى بالكثيرين إلى الهبوط في مهاوي الرذيلة، والسقوط في قـذارتها تحـت أسـماء وعنـاوين متعددة، فتارة باسم الحرية وتارة أخرى باسم الحب وتارة ثالثة باسم إزالة الكبت وإعطاء الثقـة

---

[1]- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص ٧٧).

[2]- انظر الداء والدواء / ابن قيم الجوزية (ص ١٩٠).

وغيرها، وهم في حقيقة الأمر رفعوا راية من يقول : إن الإنسان لا يحقق ذاته بغير الإشباع الجنسي، وكل قيد من دين أو خلق أو مجتمع أو تقاليد هو قيد باطل ومدمر لطاقات الإنسان، وهو كبت غير مشروع[1].

ولنعلم أنه لا أمن للزاني في الدنيا، فإنه يجلد إن كان غير محصن، ويرجم حتى الموت إن كان متزوجاً، وليس ذلك فحسب، بل يشهر به أمام الناس، فهو حلال الدم **قال رسول ا ـ ﷺ: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ (وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ) التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ (لِلْجَمَاعَةِ))**[2]، وكما أنه لا أمن للزناة في الدنيا فلا أمن لهم كذلك في الآخرة، إلا أن يتوبوا ويعودوا إلى ا ﷻ لقول النبي ﷺ عن الرؤيا التي رآها لما أعرج به إلى السموات : **(وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ، فَإِنَّهُمُ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي)**[3].

خلاصة القول فيما سبق :

أن لإقامة حد الزنا وجها من وجوه الإعجاز التشريعي وهذا بدوره يحقق الأمن في المجتمع حيث إن لانتشار هذه الظاهرة دور خطير في قمع الاستتباب والاستقرار الأخلاقي المجتمعي فيؤدي إلى قمع الأرحام ودك أصول الرحم والمجتمع المسلم ، وكذلك لما له من مضار صحية فتاكة حيث انتشار الأمراض مثل مرض الإيدز والسيلان والزهري والعجز الجنسي وكل ذلك يؤدي إلى قمع و تهديد الأمن وضياع الاستقرار والطمأنينة ، وضياع المجتمع الغربي ليس عنا ببعيد بسبب انتشار هذه الظاهرة .

---

[1]- انظر دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي / خالد بن عبد ا الشافعي(ص ٥٧).

[2]- صحيح البخاري برقم (٦٨٧٨) كتاب الديات / باب إذا قتل بحجر أو عصا (ص ١٧٢٤).

[3]- صحيح البخاري برقم (٧٠٤٧) كتاب التعبير / باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (ص ١٧٧٠).

المطلب الرابع

حد السرقة

أولاً: تعريف السرقة لغة واصطلاحاً

١. تعريف السرقة لغة: وهو أخذ الشيء خفية مستتراً واسترق السمع أي استرق مستخفياً، ويقال هو يسارق النظر إليه[1].

٢. تعريف السرقة اصطلاحاً: أخذ مال محترم لغيره وإخراجه من حرز مثله بلا شبهة له فيه على وجه الاختفاء[2].

ثانيا: حكم السرقة :

السرقة محرمة تحريماً قطعياً بالكتاب والسنة وهي من الكبائر التي تدخل صاحبها النار قال الله تعالى:﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(المائدة:٣٨)، فقطع يد السارق من هدي القرآن الكريم؛ لأن هذه اليد الخبيثة الخائنة التي خلقها الله لتكسب في كل ما يرضيه من امتثال أوامره واجتناب نهيه والمشاركة في بناء المجتمع الإسلامي فمدت أصابعها الخائنة إلى مال الغير لتأخذه بغير حق، واستعملت قوة البطش المودعة فيه الخيانة والغدر وأخذ أموال الناس على هذا الوجه القبيح، هذه اليد يد نجسة قذرة ساعية في الإخلال بنظام المجتمع إذ لا نظام له بغير المال فعاقبها خالقها بالقطع والإزالة[3].

ولخطورة السرقة فقد قرنها النبي ﷺ بالإشراك بالله والزنا، حيث **قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: (بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ)**[4]، فمن نقض هذه البيعة فقد خان الرسول ﷺ، ولقد لعن النبي ﷺ السارق **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ ، قَالَ الْأَعْمَشُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمَ)**[5]، فالرسول ﷺ لعن السارق بالدعاء عليه، وأقر بأن قطع يده

1- لسان العرب / ابن منظور (٣ / ١٩٩٨).

2- صحيح فقه السنة / أبو مالك السيد سالم (٨٨/٤).

3- أضواء البيان / الشنقيطي (٣ / ٣٢).

4- صحيح البخاري برقم (١٨) كتاب الإيمان (ص٢٤).

5- صحيح البخاري برقم (٦٧٨٣) كتاب الحدود / باب لعن الله السارق إذا لم يتب (ص ١٧٠٢).

مترتب على سرقته، واللعن دليل الحرمة، كما أن العقوبة لا تكون إلا على فعل محرم[1]، بل إن القطع ثابت بالتواتر عن النبي ﷺ **فعن عُرْوَة بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدُهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا وَتَزَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[2].**

وعَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا –أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُم كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِم الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)[3].

ثالثا: الحكمة من جعل عقوبة السارق قطع يده :

في الآية السابقة حكمتين:﴿ جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ﴾،

الحكمة الأولى: بين – سبحانه- أن القطع هو الحكم المطابق لمجازاة السارق لا نقص ولا شطط، فلم يجعل عقوبة الجلد فيكون جزاء ناقصا عن مقابلة الجرم، ولم يجعله إعداماً للنفس فيكون فيه مجاوزة لما يستحق الجرم، حيث "إن عقوبة القطع للسارق أبلغ وأردع من عقوبته بالجلد، ولم تبلغ جنايته حد العقوبة بالقتل؛ فكان أليق العقوبات به إبانة العضو الذي جعله وسيلة إلى أذى الناس وأخذ أموالهم"[4].

الحكمة الثانية: أن الإسلام نظر إلى الدوافع النفسية للسارق وهي الرغبة في ضم كسب غيره إليه، وطمعه في الإثراء غير المشروع، وإرضاء حب الراحة، فكان في قطع يده وهي مصدر السعي والكسب والثراء سببا في قلة ماله وشدة سعيه للوصول إليه وبقائه في خوف على تأمين مستقبله[5].

1- أحكام السرقة في الشريعة والقانون / أحمد الكبيسي(ص٤٨).

2- صحيح البخاري برقم (٢٦٤٨) كتاب الشهادات / باب شهادة القاذف والسارق والزاني (ص ٦٣٧).

3- صحيح البخاري برقم (٣٤٧٤) كتاب أحاديث الأنبياء (ص ٨٥٦).

4- صحيح فقه السنة / أبو مالك سالم (٨٩/٤).

5- نظام الإسلام العبادة والعقوبة / محمد عقله (ص٢٢٤).

رابعاً:الشروط التي تثبت جريمة السرقة :

تثبت جريمة السرقة بأمرين اثنين وهما:

أ. **الإقرار:** وهو أن يعترف السارق على الشيء المسروق، وأنه قام بسرقته خفية عـن أعـين الناس، ولا بد في إقراره أن يصف السرقة ليندفع احتمال أنه يظن القطع في لا قطـع فيـه، وليعلم توافر الشروط أو عدم توافرها[1].

ب. **البينة:** وهو أن يشهد رجلان عدلان مسلمان أمام الحاكم أو أمام القاضي بأن السارق سـرق كذا وكذا.

وإذا كان هناك شبهة فلا قطع، فإذا سرق الأب من ابنه أو سرق الابن من أبيه، فلا قطـع؛ لأن نفقة كل منهما على الآخر واجبة، وهكذا كل من له استحقاق في مال فأخذ منه فلا قطع عليـه، لكـن يحـرم عليـه هـذا الفعـل، ويـؤدب عليـه، ويـرد مـا أخـذ .

خامساً: الحد الواجب في السرقة :

أ.القيمة التي من أجلها تقطع يد السارق: يقول سيد قطب : " والحد المتفق عليه بـين فقهـاء المسلمين للمال الذي يعد أخذه من حرزه خفية سرقة لا يعادل ربع دينار"[2]، ومما يؤكد ذلك مـا **ورد عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – أنها سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :(لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا)**[3] حيث إنها لما كانت أمينة كانت ثمينة، فلما خانت هانت، وهذا من تمام الحكمة والمصلحة وأسرار الشريعة العظيمة، فإنه في باب الجنايات ناسب أن تعظم قيمـة اليد بخمسمائة دينار لئلا يجني عليها، وفي باب السرقة ناسب أن يكون القدر التي تقطع فيه ربع دينار لئلا يتسارع الناس في سرقة الأموال، فهذا هو عين الحكمة عند ذوي الألباب، ولهذا قـال تعـالى:﴿ جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(المائدة:٣٨)[4].

ب .المكان المعين للقطع: إذا ثبتت السرقة على السارق في المرة الأولى؛ فإنهـا تقطـع يـده اليمنى، وإذا عاد الثانية قطعت رجله اليسرى، وإذا عاد الثالثة قطعت يده اليـسرى، وإذا عـاد الرابعة قطعت رجله اليمنى، ثم " يقتل بعد الرابعة"[5]، واحتجوا بحديث الحارث بن حاطب وهو أن النبي ﷺ **أُتِيَ بِلِصٍّ فَقَالَ: اقْتُلُوهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا سَرَقَ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا سَرَقَ، قَالَ اقْطَعُوا يَدَهُ، قَالَ: ثُمَّ سَرَقَ فَقُطِعَتْ رِجْلُهُ، ثُمَّ سَرَقَ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – حَتَّى قُطِعَتْ قَوَائِمُهُ كُلُّهَا، ثُمَّ سَرَقَ أَيْضًا الْخَامِسَةَ فَقَالَ أَبُو**

1- انظر الملخص الفقهي / صالح آل فوزان (٤٣٩/٢).

2- في ظلال القرآن / (٨٨٣/٢).

3- سنن النـسائي بـرقم (٤٩٣٥) كتـاب قطـع يـد الـسارق/ بـاب ذكـر الاخـتلاف علـى الزهـري (ص ٧٥٠).

4- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير(٥ / ٢٠٤).

5- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٦ / ١٧٢).

بَكْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَ بِهَذَا حِينَ قَالَ:(اقْتُلُوهُ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ لِيَقْتُلُوهُ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَكَانَ يُحِبُّ الْإِمَارَةَ ، فَقَالَ : أَمِّرُونِي عَلَيْكُمْ ، فَأَمَّرُوهُ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ إِذَا ضَرَبَ ضَرَبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ)**[1]، واختلاف الفقهاء إذا قطعت اليد أو الرجل فإلى أين تقطع فأجاب **القرطبي** على ذلك قائلاً:"قال الكافة تقطع من الرسغ والرجل من المفصل ويحسم السارق إذا قطع ، وقال بعضهم: يقطع إلى المرفق، وقيل: إلى المنكب؛ لأن اليد يتناول ذلك"، وقال علي -رضي الله عنه- تقطع الرجل من شطر القدم ويترك له العقب، وبه قال أحمد وأبو ثور[2] ،

فالقطع واجب وليس فيه عف ولا تخيير، ولا يسقط إلا بأدائه فعلا، ولو عدا إنسان على السارق فقطع يده أو رجله التي يجب قطعها، فإنه لا يعاقب لأنه قطع عضواً يجب قطعه، فإذا كانت السلطات العامة قد تكفلت بأداء هذا الواجب؛ فيعاقب القاطع لافتياته على السلطات العامة، ولكن لا يعاقب على القطع في ذاته، ولكن لا يجوز للسلطات العامة أن تعاقب القاطع باعتباره مفتاتاً إلا إذا كانت قائمة بأداء الواجب[3].

سادساً: أثر السرقة على الأمن الأخلاقي :

إن مما يجلب للأمة التصدع الأمني انتشار السرقة نتيجة الانحرافات السلوكية من أهل الرذائل الخلقية، حيث لا وازع ديني يردعهم، ولا خوف من السلطات الأمنية[4]، لذلك فالمجتمع المسلم يوفر لأهل دار الإسلام على اختلاف عقائدهم ما يدفع خاطر السرقة عن كل نفس سوية ، انه يوفر لهم ضمانات العيش والكفاية وضمانات التربية والتقويم، ولذا فالإسلام يشدد عقوبة السرقة والاعتداء على الملكية الفردية والاعتداء على أمن الجماعة[5]، فمن حق كل فرد من أفراد المجتمع أن يأمن على أمواله وتجاراته، وعلى ذلك فإنه لا ينظر إلى ذات الفعل وقيمة الشيء المسروق، وإنما ينظر إلى النتائج المترتبة على فشو السرقة في المجتمع، والتى توقع الناس في ذعر وخوف شديد، وإن حادثة واحدة في حي أو قرية تزعج كل الآمنين[6]. وربما وصل الأمر إلى أن يقوم السارق بقتل نفس بريئة من أجل دراهم معدودة، لذلك أوجب الله ﷻ إقامة الحد ليكون رادعاً لأولئك الأفراد الذين يتجرؤون على أموال الناس، فيأكلونها بالباطل، وعلى الأمة إذا أرادت أن يستقر حالها ويطمئن أفرادها تطبيق حد الله عز وجل في

1- سنن النسائي برقم (٤٩٧٨) كتاب قطع يد السارق / باب قطع اليدين والرجلين من السارق (ص ٧٥٥).

2- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٦ / ١٧١).

3- انظر التشريع الجنائي الإسلامي /عبد القادر عودة (٥٥٦/١).

4- انظر مساوئ الأخلاق / خالد الحازمي (ص١٨١).

5- انظر في ظلال القرآن / (٢ / ٨٨٥).

6- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص ٨٧).

السرقة فبتطبيقه تحفظ الأموال والأرواح ، ويستتب الأمن، وحين تركت بلاد كثيرة مـن بـلاد المسلمين هذا الحد الشرعي؛ انتشرت فيها جرائم السرقة والقتل بنسبه واسعة جـداً مـن أجـل الحصول على الثراء غير المشروع، وتبعت هذه البلاد النظم الوضعية المستوردة من أوروبـا، فانتقلت إليها أوبئة الجرائم الموجودة في بلاد غير المسلمين، وضعفت بتـرك حـدود الإسـلام شروط الأمن فكثرت الجرائم، وفسد حال المجتمع وكانت البلاد في عافية من معظم هذا الفـساد الذي انتشر لو أنها حافظت على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية التي تردع الأشرار، متى نفذت في عدد قليل من المجرمين، والتجربة الواقعية في بعـض بـلاد المـسلمين أثبتـت ذلـك[1].

ولا يتحقق الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع إلا بقطع يد السارق، وإن قطـع يـد الـسارق المجرم الذي أقدم على اقتراف جريمة السرقة كاليد الخبيثة المصابة بمرض السرطان التـي لا تشفى إلا ببترها وقطعها، وذلك للحفاظ على سلامة الجسد، وما تقوم به بعض الدول وتقرره في دساتيرها وقوانينها بأن عقوبة السارق هو السجن هو قانون فاشل، لا يؤتي ثماره؛ لأن عقوبـة الحبس لا تخلق في نفس السارق العوامل النفسية التي تصرفه عن جريمة السرقة، فعقوبة الحبس لا تردع السارق إلا مدة الحبس، إن أساس عقوبة القطع هو دراسة نفسية الإنسان وعقليته، فهي إذن عقوبة ملائمة للأفراد وهي في ذات الوقت صالحة للجماعة، لأنها تؤدي إلى تقليل الجـرائم وتأمين المجتمع، وما دامت العقوبة ملائمة للفرد صـالحة للجماعـة فهـي أفـضل العقوبـات وأعدلها[2]، وصدق ا العظيم إذ يقول:﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(المائدة:٣٨) .

فا - سبحانه وتعالى - وهو أرحم الراحمين يقول وهو يشدد عقوبة الـسرقة : ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾ فهي تنكيل من ا رادع، والردع عن ارتكاب الجريمة رحمـة بمـن تحدثه نفسه بها، لأنه يكفه عنها، ورحمة بالجماعة كلها لأنـه يـوفر لهـا الأمـن والطمأنينـة والاستقرار، ولن يدعي أحد أنه أرحم بالناس من خالق الناس إلا وفـي قلبـه عمـى وروحـه انطماس، فالإسلام لا يرحم ولا يعطف على أولئك الذين يخيفون الناس الآمنـين فـي بيـوتهم ومحلاتهم التجارية وفي أي مكان، فالإسلام الحنيف ليس بحاجة لقطع أيدي السارقين، وإنما كان ذلك لصيانة المجتمع الإسلامي، وحفاظاً على أموال الأمة من الضياع في أيدي المارقين، ثم إننا ينبغي أن نذكر أن هذه القسوة ضد اللصوص ليست سوى قسوة ظاهرة، أما من الناحية العمليـة فكلما كانت العقوبة أشد تنكيلا قل غالباً تطبيقها، فعظم الجزاء يجعل مخالفته أدنى إغراء وأقـل

---

[1]- انظـر الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن حبنكـه الميـداني (٢/ ١١٠-١١١).

[2]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٢ / ٨٨٤).

إغواء، فلا يجد النظام أمامه عقبات كبيرة يتعين عليه اجتيازها كيما يسيطر سيطرة كاملة[1].

ولنعلم جيداً أن في عدم إقامة هذا الحد الهلاك لقول النبي ﷺ :**(فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)**[2].

والسارق مطرود من رحمة ا ﷻ**قال النَّبِيِّ ﷺ :(لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ)**[3]، إلا إذا تاب توبة نصوحا وعاد إلى ا ﷻ فإن ا يتوب عليه قال تعالى:﴿ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(المائدة:٣٩) .

سابعا : الإعجاز التشريعي في قطع يد السارق :

١. إن قطع يد السارق كفيل باستئصال شأفة الجريمة لما يترك من أثر باقي ملازم دال له على جريمته ، ولا عبرة أنظم من قطع يد السارق في السرقة يفتضح بها طوال حياته ، ويلحقه الخزي والعار حتى الممات .

٢. يد السارق هي الأداة التي استعملها في السرقة فقطعها لمنع استعمالها مرة أخرى .

٣. إن السارق عندما يفكر في السرقة إنما يفكر في زيادة الكسب من كسب غيره ، بطريق غير شرعي ، فقطع اليد أو الرجل تؤدي إلى نقص الكسب ؛ لأن كليهما أداة العمل ونقص الكسب يعني نقص الثراء ، ومن ثم نقص القدرة على العمل مما يؤدي إلى شدة الكدح والعمل والتخوف على المستقبل فالتشريعي القرآني عندما قرر عقوبة القطع فإنه بذلك دفع العوامل النفسية التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف السارق عن سرقته ، بحيث لو تغلبت العوامل النفسية المؤدية إلى السرقة لكان في المرارة التي تركتها العقوبة ما يغلب العوامل النفسية فلا يعود مرة أخرى .

٤. إن أساس عقوبة القطع هو دراسة نفسية الإنسان وعقليته ، فهي إذن عقوبة ملائمة للأفراد وهي في الوقت ذاته صالحة للجماعة ؛ لأنها تؤدي إلى تقليل الجرائم وتأمين المجتمع ، لذلك فهي أفضل العقوبات وأعدلها ، فالشرع قيد حرية الفرد تجاه الجماعة ، وحفظ الجماعة تجاه الفرد ، وبذلك يكون قد حفظ للمجتمع كله أموال الناس .

٥. إن من الجرائم ملا يفلح في ردعها إلا العقوبات الصارمة المؤلمة التي ليس فيها رخاوة أولين ليكون من جنس العمل ، وعليه فالعقوبة والاتعاظ قد حصلا في تشريع حد القطع ،

1- انظر دستور الأخلاق في القرآن / محمد دراز (ص٢٦٨).

2- صحيح البخاري برقم (٦٧٨٧) كتاب الحدود / باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع (ص ١٧٠٣).

3- صحيح البخاري برقم (٦٧٨٣) كتاب الحدود / باب لعن السارق إذا لم يسم (ص ١٧٠٢).

فالعقوبـــة قـــد حـــصلت بـــالقطع ولاتعـــاظ حـــصل إذا رأوا النـــاس هـــذا القطـــع .

٦. إن الإسلام سعى إلى وقاية المجتمع من السرقة بتوزيع الثروة توزيعا عـادلاً وعـد الدولـة مسئولة عن كفالة كل فرد فيها بصرف النظر عن دينه وجنسه وكما تكفل لهـم العمـل الكـريم والمساعدة من بيت المال إذا لم يوجد عمل ، أو عجز عنه فرد من الأفراد ، وبذلك يمنع الإسلام الدوافع المعقولة للسرقة ، ومع ذلك يتحقق في كل جريمة قبل توقيع العقوبة للتأكد أن دافعها ليس الاضطرار [1] .

---

[1] - انظر مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) م ٤ العدد العاشر ، الإعجاز التشريعي في السرقة والحرابة د . زكريا الزميلي ، أ . كائنات عدوان

ISSN 1726-6807, http//www.iugzaza.edu.ps/ara/research

المطلب الخامس

حد الحرابـة

أولاً: تعريف الحرابة لغة واصطلاحاً :

١. تعريف الحرابة لغة: بمعنى السلب يقال وقعة حرب وتصغيرها حريـب، وحـرب الرجـل بالكسر اشتد غضبه، وحريبة الرجل ماله الذي يعيش به تقول حربه يحربه حرباً، مثـل طلبـه يطلبه طلباً، إذا أخذ ماله وتركه بلا شيء، وقد حرب ماله أي سلبه فهو محـروب وحريـب[1].

٢.الحرابـة اصـطلاحاً: هـي حمـل الـسلاح علـى النـاس لأخـذ أمـوالهم دون سـبب ولا دخل ولا عداوة ، أي بين المحارِب والمحارب، سواء فـي الباديـة، أو فـي المـصر[2]. وهو أيضاً قطع الطريق لأخذ المال أو لمنع السلوك على وجه يتعذر معه الغـوث، فالمحـارب يقطع الطريق لأجل أن يأخذ مال المارين بها، أو أراد أن يمنـع المـارة منهـا لا تنفـع معـه الاستغاثة[3].

ثانياً: حكم الحرابة :

الحرابة جريمة من أكبر الجرائم وأفظعها، قال تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾(المائدة:٣٣) .

فالحرابة محرمة تحريماً قطعياً بنص الآية الكريمة؛ لأن فيها الإفساد في الأرض بالقتل والنهـب والتخويف والتدمير والإرهاب وقطع الطريق، ويكفي أن ا عز وجل وصمهم بـصفة ذميمـة وسيئة كبيرة وجريمة عظيمة، وهي أنهم محاربون -سبحانه وتعالى - ولرسوله، وإن كانـت المحاربة تعالى غير ممكنة، لكن المقصود بها أوليائه ورسله عليهم الصلاة والـسلام وهـذه الآيـة نزلـت فـي قطـاع الطـرق مـن المـسلمين وهـذا قـول أكثـر الفقهـاء[4].

والمحارب من المفسدين في الأرض الذين قال ا فيهم:﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾(البقرة: ٢٠٥)، والمعنى أنه إذا خرج هذا المنافق من عندك يـا محمد غضبان ارتكب الجرائم والآثام والمعاصي ، وقطع الطريق بنصب الحـواجز أو بـزرع الألغـام وبإخافـة النـاس بجميـع أنـواع الـسلاح، ولقـد نزلـت الآيـة

---

[1]- الصحاح في اللغة / الجوهري (١٢١/١).

[2]- انظر التحرير والتنوير / ابن عاشور (٦ / ١٨٢).

[3]- الاعتداء على ما دون النفس / شوكت عليان (ص٢٥٧).

[4]- مفاتيح الغيب / الرازي (١١ / ١٧٠).

في الأخنس بن شريق الثقفي الذي أحرق زرع المسلمين وقتل حمرهم[1].
فانتهاك الأعراض وحرق الأشجار والزروع والثمار، وقتل النعم بجميع أنواعها كما يفعل أعداء ا من اليهود والصليبين الذين يعيثون في الأرض فساداً سواء كان ذلك في فلسطين والعراق و أفغانستان وما تقوم به بعض الدول الموالية لهؤلاء الكفار والمجرمين ومساندتهم بقتل واغتيال المجاهدين وبسجنهم ومصادرة أموالهم وأملاكهم، بل وربما وصل الأمر بمصادرة أعراض نسائهم، فهذا يعتبر قمة المحاربة ولرسوله وللمؤمنين.
بل إن النبي ﷺ تبرأ ممن يخيف الناس بحمل السلاح عليهم **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا)**[2].

ثالثاً: الشروط التي تثبت بها الحرابة :

الإقرار: بأن يقر المحارب بأنه قتل أو أخذ المال عنوة وغصباً، أو أخاف المارة...الخ.

بالبينة: وهي الشهادة التي تثبت ارتكاب جريمة الحرابة وتكون بشهادة العدول أمام القاضي أو الإمام.

وتختلف عقوبة الحرابة باختلاف الجرائم التي ارتكبوها لقوله تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾(المائدة: ٣٣)، **يقول الرازي** : وللعلماء في لفظ " أو" في هذه الآية قولان:

الأول: أنها للتخيير وهو قول ابن عباس، في رواية علي بن أبي طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد ، والمعنى أن الإمام إن شاء قتل وإن شاء صلب وإن شاء قطع الأيدي والأرجل وإن شاء نفى، أي واحد من هذه الأقسام شاء فعل.

الثاني: وهو قول ابن عباس في رواية عطاء كلمة "أو" ها هنا ليست للتخيير بل هي لبيان أن الأحكام تختلف باختلاف الجنايات، فمن اقتصر على القتل قتل، ومن قتل وأخذ المال قتل وصلب، ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف، ومن أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفي من الأرض، وهذا قول الأكثرين من العلماء[3].

1- جامع البيان / الطبري(٤ / ٢٣٨).

2- صحيح البخاري برقم (٧٠٧١) كتاب الفتن / باب قول النبي صلى ا عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا (ص ١٧٧٧).

3- مفاتيح الغيب / الرازي (١١ / ١٧١).

فإذا حمل المحاربون على قافلة مثلاً فقتل بعضهم بعض القافلة، وبعض المحاربين لم يباشر قتل أحد فهل يقتل الجميع أو لا يقتل إلا من باشر القتل؟ يجيب على هذا **الشنقيطي** فيقول:" فيه خلاف والتحقيق قتل الجميع؛ لأن المحاربة مبنية على حصول المنعة والمعاضدة والمناصرة، فلا يتمكن المباشر من فعله إلا بقوة الآخر الذي هو ردء له ومعين على حرابته، ولو قتل بعضهم وأخذ بعضهم المال جاز قتلهم كلهم وصلبهم؛ لأنهم شركاء في كل ذلك"[1].

رابعاً: أثر الحرابة على الأمن الأخلاقي :

من الجرائم التي تؤثر سلباً على الأمة جريمة الحرابة، وإن هذه الجريمة - بلا شك - أشد الجرائم ترويعاً للناس؛ لأنها خروج عن كل نظام وعن كل ارتباط اجتماعي، ولذا وضع الله لها أقسى العقوبات فقال تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾(المائدة:٣٣) .فهذه الجريمة أصل للإرهاب العالمي، لما فيها من إرهاب للمحكومين، وتمرد على الحاكمين، وكان الإصلاح يقتضي ترويع هؤلاء ليمتنعوا عن ترويع الآمنين وإفساد الأرض ومحاربة الله والسعي بالشر[2].

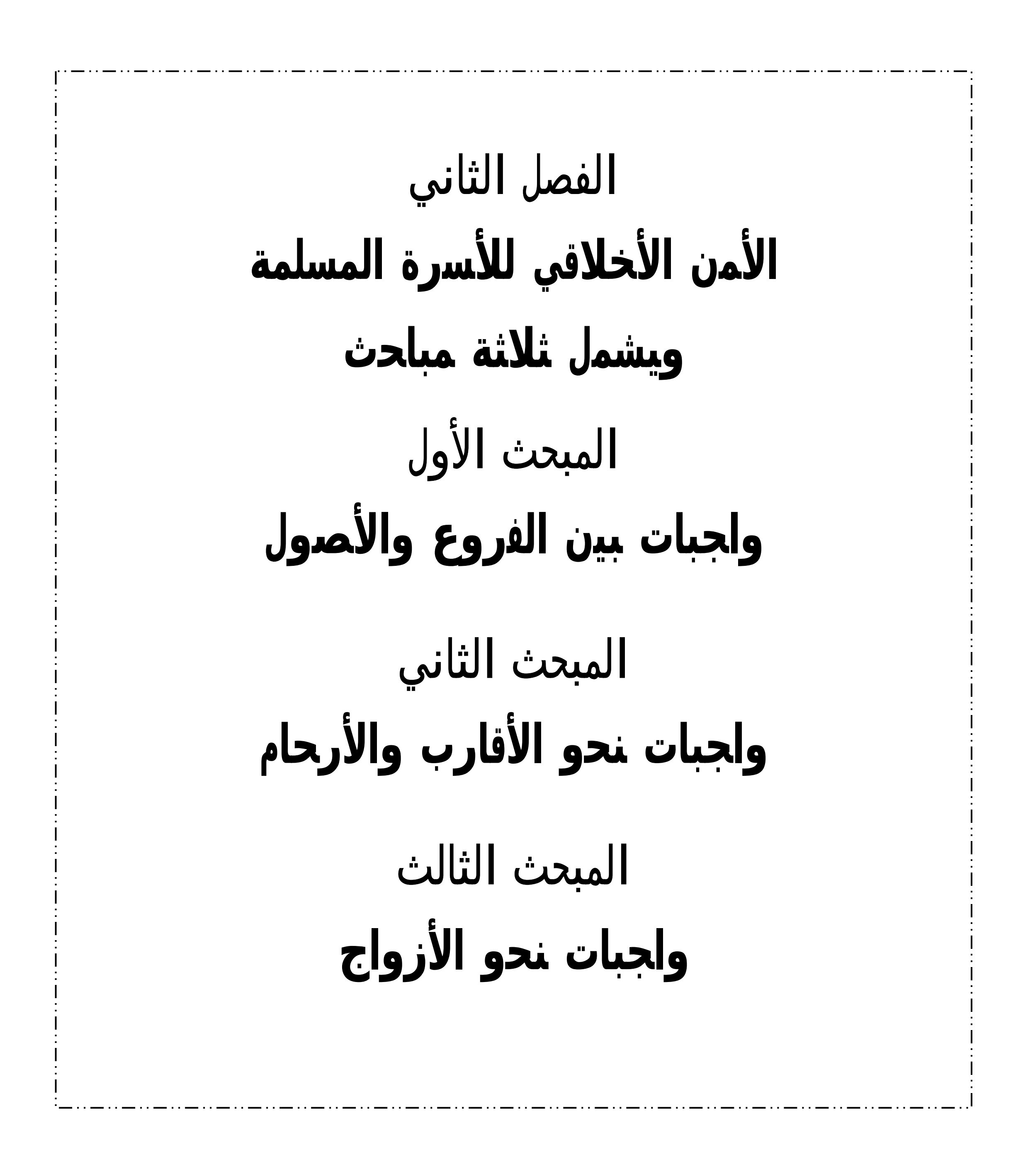
فهذه الفئة تعمل للصد عن سبيل الله ، لمحاربة الله ورسوله، وبالصد عن شريعة الله وبالسعي بالإفساد بجميع أنواعه: إما بالقتل أو الغصب أو الخطف، أو بإثارة القلاقل أو بالإطاحة بالحكام، وما شابه ذلك، مما يؤدي إلا ترويع الآمنين وعدم استقرارهم، هذه الفئة لا بد لها من عقاب وجزاء على ما اقترفته أيديها من عدوان على المجتمع، فلا أمن لهم بل ويلاحقون في كل مكان، إما أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، أو يبعدوا وينفوا عن مكان الجريمة ويفرق بينهم، فيصبحوا أذلاء لا مأوى لهم ولا مبيت، وذلك لشناعة فعلهم، ولا أمن لهم في الآخرة من عذاب الله عز وجل، إلا إذا تابوا ورجعوا إلى الله ﷻ من قبل أن تقبض وتقدر عليهم السلطات الأمنية، ففي ذلك فسحة لأن يتوبوا توبة نصوحا، قال تعالى:﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(المائدة:٣٨) .

ولو وقفنا بين يدي الواقع الذي نعيش فيه لوجدنا كيفية ملاحقة أولئك المحاربين أو كل من تسول له نفسه بارتكاب ما حرم الله ، فنحن نعيش في أرض رباط أرض مقدسة لا يخفى فيها شيء إلا ويظهر ، لذا فالحذر الحذر من أي جريمة ترتكب عليها كالحرابة والسرقة والزنا وغيرها .

---

[1]- أضواء البيان / (١ / ٣٩٨).

[2]- انظر العقوبة / محمد أبو زهرة (ص ٨٠).



الفصل الثاني

الأمن الأخلاقي للأسرة المسلمة

ويشمل ثلاثة مباحث

المبحث الأول

واجبات بين الفروع والأصول

المبحث الثاني

واجبات نحو الأقارب والأرحام

المبحث الثالث

واجبات نحو الأزواج

المبحث الأول
واجبات بين الفروع والأصول

ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: حقوق الآباء

المطلب الثاني: حقوق الأبناء

المبحث الأول

واجبات بين الفروع والأصول

المطلب الأول: حقوق الآباء

لا يخفى على أحد منا أن للآباء حقوقاً كثيرة وبراً عظيما، وقد أنزل ا ﷻ في حقهما قرآنا يتلى إلى قيام الساعة لما لهما من الإحسان والفضل الكبير والخير الجزيل وأهم هذه الحقوق الواجبة على الأبناء ما يأتي :

أولاً: **مخاطبتهما بالقول اللين الجميل** :

أمرنا ا ﷻ بمخاطبة الوالدين بالكلام الطيب الجميل الذي يدخل على قلبيهما الفرح والسرور، قال سبحانه وتعالى:﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾(الإسراء:٢٣)، فا ﷻ حكم ووصى ألا يعبد إلا هو، لأنه سبحانه هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له، وعطف بحق آخر لم يفصل بينهما بفاصل، ولم يوقف عليهما بوقف، ألا وهو بر الوالدين؛ وذلك لأنهما سبب في وجوده بعد ا تبارك وتعالى، قال سبحانه:﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾، فقال عندك ولم يقل في بيت المسنين أو بيوت العجزة انظر شيوخاً وعجزة هدهم التعب بل لربما أعمى أبصارهم وأضعف قواهم فأصبح مصيرهم وجزاؤهم بعد هذا العمر الطويل مأوى العجزة، ولذلك نهى القرآن الكريم أن نتأفف منهما فقال سبحانه:﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾، وهذه الكلمة تقال عند الضجر والاشمئزاز، وعند إزالة القاذورة، فما ظنك بمن يسب أمه أو أباه ويشتمهما ويلعنهما وينهرهما، ويرفع الصوت عليهما، بل ويحرمهما من أدنى مقومات الحياة، فالرجال لا يعرفون إلا وقت المحن والبار بوالديه لا يعرف إلا بعد أن يكبر والداه ولا يستطيعا أن يقوما على شأنهما بعكس سنين الصبا إذ لم يكونا في حاجة إليه بل هو الذي كان في حاجتهما ولذلك نلاحظ في الآية الكريمة :﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾، لأنك كنت صغير عندهما وفي كنفهما وهما الآن عندك وربما تتمنى الموت لهما - والعياذ با -، لذلك لا يدخل الجنة عاق ، **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ)**[1].

---

[1]- صحيح مسلم برقم(٢٥٥١) كتاب البر والصلة والآداب / باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة(ص ١٣٣٨).

وكل شيء يذهب عنك ويعوض إلا طاعة الوالدين وبرهما، فالزوجة لربما يحصل بينك وبينهـا خلاف فتطلقها وتتزوج بأخرى، والولد لربما تأتيه المنية فيموت فيعوضك ا بولد آخر، ولربما تحرق أموالك فتخسرها فيعوضها ا لك، لكن السؤال؟؟ إذا ماتت الأم فمن أين لك بـأم تبرهـا فيأتيك الأجر والثواب ؟ وكذلك إذا مات الوالد ، من أين لك بوالد تبره فيأتيك الأجر والثـواب، لذلك يأمرنا ا ﷻ بأن نقول لهما قولاً كريماً حسنا يشعرهما بأن تربيتهما وتعبهما لم تذهبا هباء منثورا، وأن دموعهما التي سالت على خديهما من أجلك إذا أصابك مكروه لم تضع سدى ولـم تنس، ولقد ذكر القرآن الكريم صنفين من الناس: بـار بوالديـه، وآخـر عـاق لهمـا فقـال سبحانه :﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ (١٦) وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (١٧) أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ (١٨)﴾(الأحقاف: ١٥-١٨)، فالأول قد أدرك المشاق والمتاعب، وتذكر تلك الأيام الخالية التي تحملتها الأم من حمل ورضاعة ووضع وسهر على راحته، فأحسن إليها وبرها، وأدرك كذلك ما قام به والده من تربية وتنشئة وأعمال شـاقة وكسب للرزق، بل لربما أذل نفسه من أجل تربيته لأبنائه، وأما الصنف الآخر فقد تعدى علـى ا تبارك وتعالى الذي خلقه فسواه وكذب بالبعث والخروج ، فقال: ما هذا إلا قـول الأباطيـل، فهذا خائب وخاسر يوم القيامة وله عذاب أليم جزاء تكذيبه وكفره وجزاء شتمه وسـبه لوالديـه وعدم طاعته لهما، من أجل ذلـك قـرن النبـي ﷺ عقـوق الوالـدين بالإشـراك بـا **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:(أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ)**[1].

ثانياً: الإحسان إليهما :

قال تعالى:﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾(البقرة:٨٣)، ونلاحظ في الآيات الكريمة أن ا ﷻ قرن عبادته بالإحسان إلى الوالدين، وأمر بالإحسان إليهما فيفيد النهـي عـن ضده، وهو الإساءة إلى الوالدين، فقد كان كثير من العرب في جاهليتهم أهل جلافة فكان الأولاد

[1]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥٩٧٦) كتـاب الأدب / بـاب عقـوق الوالـدين مـن الكبـائر (ص ١٥١٨).

لا يوقرون آباءهم إذا أضعفهم الكبر، فلذلك كثرت وصايا القرآن بالإحسان إلى الوالـدين، وأرى أن هذه الجاهلية قد عادت إلى مجتمعاتنا، لترى الإساءة إلى الوالـدين بـشتى الـسبل وأبـشع الطرق[1]، والإحسان يشمل كلا الوالدين، لذلك قال كلاهما، " فالاحتياج إلى ذكر أحدهما في هذه الصورة للتنبيه على وجوب المحافظة للإحسان له، وقد تكون حالة انفراد أحد الأبوين عند الابن أخف كلفة عليه من حالة اجتماعهما، فالاحتياج إلى (أو كلاهما) في هذه الصورة للتحـذير مـن اعتذار الابن لنفسه عن التقصير بأن حالة اجتماع الأبوين أحرج عليه، فلأجـل ذلـك ذكـرت الحالتان وأجرى الحكم عليهما على السواء"[2]، والإحسان إلى الوالدين سبب لتفـريج الكربـات وإزالة الهموم والنكسات، **فعَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(خَـرج ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يمشُون فَأَصابهم الْمطَر فَدخَلُوا في غَارٍ في جبلٍ فَانْحطَتْ علَيهم صـخْرةٌ قَالَ، فَقَالَ بعضهم لِبعضٍ: ادعوا الله بِأَفْضل عملٍ عملْتُموه فَقَالَ أَحدهم: اللهم إِني كَان لِي أَبوانِ شَيخَانِ كَبيرانِ فَكُنْتُ أَخْرج فَأَرعى، ثُم أَجِيء فَأَحلُب فَأَجِيء بِالْحلَابِ فَآتي بِه أَبوي فَيشْربان، ثُم أَسقي الصبيةَ وأَهلي وامرأَتي، فَاحتَبستُ لَيلَةً فَجِئْـتُ فَإِذَا هما نَائِمان، قَالَ: فَكَرِهتُ أَن أُوقظَهما والصبيةُ يتَضاغَون عنْد رِجلَي، فَلَم يزلْ ذَلِك دأْبِي ودأْبهما حتى طَلَع الْفَجر، اللهم إِن كُنْتَ تَعلَم أَني فَعلْتُ ذَلِك ابتغَاء وجهك فَافْرج عنا فُرجةً نَرى منْها السماء قَالَ: فَفُرِج عنْهم)[3].**

ويكفي أن الإحسان وصية الله ﷻ قال سبحانه:﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾(الأنعام ١٥١) .

ثالثا: **خفض الجناح لهما** :

قال تعالى:﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ ففي الآية أمر مـن الله ﷻ بـأن نخفـض الجنـاح للوالدين، وهذا الخفض دليل الشفقة والرحمة عليهما فكما أنهما كانا يخفضان جناح الذل لك وأنت صغير، ويتمنيان لك البقاء؛ فيجب عليك أن تخفض جناحك لهما، فتتذلل لهما كما يتذلل العبد إلى سيده، فتقدم الطعام والشراب وأنت مفتخر بذلك، وأن تزيل عنهما القاذورات وأنت معتز بـذلك؛ لأن هذا العمل هو قمة الطاعة، وهو سبب لرضى الرب - تبارك وتعالى - ألا يكفي الخـافض لجناحه بأنه في جنات نعيم، **فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلَمِيِّ أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ**

1- انظر التحرير والتنوير/ ابن عاشور (٨ / ١٥٨).

2- المرجع السابق (١٥ / ٦٩).

3- صحيح البخـاري بـرقم (٢٢١٥) كتـاب البيـوع / بـاب مـن اشـترى شـيئا لغيـره بغيـر إذنـه فرضـي (ص ٥٢٢).

يَا رَسُولَ اللَّهِ:(أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَالْزَمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا)[1].

رابعاً: **برهما والدعاء لهما بعد موتهما** :

كما أن للوالدين حقاً في حال حياتهما فكذلك لهما الحق بعد موتهما والدليل على ذلك من القرآن الكريم قوله تعالى:﴿ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ فلم يقتصر في تعليم البر بالوالدين على تعليم الأقوال، بل أضاف إليه تعليم الأفعال، وهو أن يدعو لهما بالرحمة فيقول: ربي ارحمهما، ربي اغفر لهما، ربي أدخلهما الجنة، والرحمة في الآية لفظ جامع لكل الخيرات في الدين والدنيا[2]، فالعمل الصالح ينفع الوالدين بعد موتهما **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ: أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ: أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ)**[3]، ومن البر سداد الديون عن الآباء والأمهات بعد موتهم سواء أكانت هذه الديون مالية: أم فرائض عبادية مثل: الزكاة والصوم والحج والنذر[4]. **فعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قالَ :(كان الفَضلُ رديفَ النبي ﷺ فَجاءت امرأةٌ من خَثْعم، فَجعلَ الفَضلُ ينْظُر إليها وتَنْظُر إليه، فَجعلَ النبي صلى الله عليه وسلم يصرفُ وجه الفَضل إلى الشق الآخَر، فقالَتْ : إن فَريضةَ الله أدركَتْ أبي شَيخًا كَبيرا لا يثْبتُ على الراحلة، أفَأحج عنْه؟ قَالَ نَعم وذَلك في حجة الوداع)**[5]، **وعن ابن عباسٍ رضي الله عنْهما قالَ: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ : (فقالَتْ يا رسولَ الله، إن أُمي ماتَتْ وعليها صوم نَذْر، أفَأصوم عنْها؟ قالَ: أرأَيت لو كَان على أُمك ديْن فَقَضيتيه أكَان يؤَدي ذَلك عنْها؟ قالَتْ: نَعم قالَ: فَصومي عن أُمك)**[6]، ومن البر بعد موتهما أيضاً صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإنفاذ عهدهما والاستغفار لهما وإكرام صديقهما، **فعن أَبِي أُسيد مالِك بن ربيعةَ قالَ بينَما نَحن عنْد النبي ﷺ :(إذْ جاءه رجلٌ من بني سلمةَ ، فقَال: يا رسولَ الله ، أبقي من بِر أبوي شَيء أبرهما به من بعد موتهما؟ قالَ: نَعم الصلاةُ عليهما والاستغْفَار لهما وإيفاء بِعهودهما من بعد موتهما، وإكْرام صديقهما، وصلةُ الرحم التي لا تُوصلُ إلا بِهما)**[7].

1- سنن النسائي برقم (٣١٠٤) كتاب الجهاد / باب الرخصة فى التخلف لمن له والده ص (٤٧٨)قال الألباني صحيح.

2- انظر مفاتيح الغيب / الرازي (٢٠ / ١٥٣).

3- سنن الترمذي برقم (١٣٧٦) كتاب الأحكام / باب في الوقف (ص ٣٢٥) قال الألباني صحيح.

4-السلوك الاجتماعي في الإسلام / حسن أيوب (٢٦٢).

5- صحيح البخاري برقم (١٥١٣) كتاب الحج / باب وجوب الحج وفضله (ص ٣٦٢).

6- صحيح مسلم برقم (١٥٤ـ ١١٤٨) كتاب الصيام / باب قضاء الصيام عن الميت (ص ٥٥٣).

7- سنن ابن ماجه برقم (٣٦٦٤) كتاب الأدب / باب صل من كان أبوك يصل (ص ٦٠٨) قال الألباني عنه ضعيف.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَن ابْنِ عُمَرَ:(أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟ قَالَ : بَلَى فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ ارْكَبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ، وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ)[1].

خامساً: **الإنفاق عليهما** :

فالنفقة على الوالدين واجبة قال تعالى:﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة: ٢١٥)، فأولى الناس بالنفقة وأحقهم بالتقديم أعظمهم حقاً عليك وهما الوالدان الواجب برهما والمحرم عقوقهما، ومن أعظم برهما النفقة عليهما، ومن أعظم العقوق ترك الإنفاق عليهما، ولهذا كانت النفقة عليهما واجبة[2].

وإنني لأعجب من أناس يفضلون زوجاتهم على أمهاتهم وآبائهم، وربما يشتري الرجل لزوجته ما تبغى وتشتهي من ملابس ومأكولات وأشربة وإذا ما طلب والداه منه شيئا ولو قليلا أخذ يشكو قلة الحال وكثرة المصاريف.

بل إن المال والولد ملك للأب **فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ :(يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ)[3].**

وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ أَبِي اجْتَاحَ مَالِي فَقَالَ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)[4].

ويبين **الشوكاني** أن الرجل مشارك لولده في ماله، فيجوز له الأكل سواء أذن الولد أو لم يأذن، ويجوز له أيضا أن يتصرف به كما يتصرف بماله ما لم يكن ذلك على وجه السرف والسفه[5]

فعن عائشة - رضي ا عنها -، قالت: قال رسول ا ﷺ :(إن أولادكم هبة الله لكم ، يهب لمن يشاء إناثا، ويهب لمن يشاء الذكور ، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها) [6]، إذن للوالد الحق

1- صحيح مسلم برقم (١٣٣٨) كتاب البر والصلة والآداب / باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما (ص ٢٥٥٢)

2- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٩٦)

3- سنن ابن ماجه برقم (٢٢٩١) كتاب التجارات / باب ما للرجل من مال ولده (ص ٣٩٢).

4- سنن ابن ماجه برقم (٢٢٩٢) كتاب التجارات / باب ما للرجل من مال ولده (ص ٣٩٢)

5- انظر نيل الأوطار / الشوكاني (٢٣١/٩) باب كتاب الهدية باب ما جاء في أخذ الوالد من مال ولده.

6- السنن الكبرى البيهقي برقم (١٦١٦٢) ، (٤٨٠/٧).

أن يأخذ من مال ابنه إذا احتاج إليه، كما يقـول الإمـام الألبـاني رحمـه ا فـي الحـديث المشهور**(أنت ومالك لأبيك)** "ليس على إطلاقه بحيث يأخذ من مال ابنه ما يشاء، كـلا وإنمـا يأخذ ما هو بحاجة إليه"[1]، فوا ما نقص مال البار بوالديه، بل إن ا تعالى يبـارك لـه فيـه ويوسع عليه في رزقه ويطيل له في عمره، فإن اللقمة التي تضعها في فمهما سيعوضك ا إياها أضـعافاً ويبـارك لـك فـي أولادك وفـي زوجـك وفـي صـحتك وعافيتـك. يقول **ابن القيم** " ليس من بر الوالدين أن يدع الرجل أباه يكنس الكنف، ويكاري علـى الحمـر، ويوقد في أتون الحمام، ويحمل للناس على رأسه ما يتوقى بأجرته، وهو في غاية الغنى واليسار وسعة ذات اليد، وليس من بر أمه أن يدعها تخدم الناس وتغسل ثيابهم وتسقي لهم الماء ونحـو ذلك، ولا يصونها بما ينفقه عليها، ويقول: الأبوان مكتـسبان صـحيحان: وليـسا بـزمنين ولا أعميين" [٢].

سادسا : **نماذج قرآنية لبر الوالدين :**

النموذج الأول: إبراهيم -عليه السلام- : قال تعالى ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا (٤١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا (٤٢) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا(٤٦) قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا(٤٧) ﴾(مريم٤١-٤٧) .

فانظر كيف نصح إبراهيم -عليه السلام - أباه بأسلوب عذب رقيق وبأدب رفيع، تبدأ كل جملة فيه بكلمة "يا أبت" المشعرة بالتلطف والرقة وغاية الاحترام، ولكن أخذت أباه عزة الكفر وحميته ، وهدد إبراهيم بالرجم إن عاد إلى النصيحة مرة أخرى، وطلب منه أن يهجره، فما كان من الخليل العظـيم إلا أن رد عليه رداً جميلاً غاية في العذوبة والرقة والرحمة: سلاماً عليك بـرغم كفـره وجحـوده وغلظة قلبه، ثم قال: سأستغفر لك ربي، هكذا الأدب الذي لا يسمو إليه غير المخلصين البارين[٣].

---

[1]- سنن أبى داود برقم (٣٥٣٠) كتاب الإيمان والنذور / باب فى الرجل يأكل من مال ولده (ص ٥٣٥) قال الألباني حـسن صـحيح.

2- زاد المعاد / (٥ / ٥٥١).

3-انظـــــر الـــــسلوك الاجتمـــــاعي فـــــي الإســــلام / حـــــسن أيـــــوب (ص ٢٥٢).

النموذج الثاني: **يوسف - عليه السلام -:** قال تعالى:﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ (٩٩) وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾(يوسف:٩٩-١٠٠)، وهذا من تكريم الوالدين فلم يتعال عليهما بل أجلسهما على السرير الذي يجلس عليه وذلك إكراماً لهما وبـراً بهمـا[1].

النموذج الثالث: **يحيى - عليه السلام-:** قال تعالى﴿ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا (١٢) وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا (١٣) وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا (١٤) وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا (١٥)﴾(مريم:١٢-١٥) **يقول ابن كثيـر:** " لما ذكر طاعته لربه وأنه خلقه ذا رحم وزكاة وتقي ثم عطف ذكر طاعته لوالديه وبره بهما ومجانبته عقوقهما قولاً وفعلاً وأمراً ونهياً ولهذا قـال: ﴿ لَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ ثم قال بعد هذه الأوصاف الجميلة جزاء له على ذلك ﴿ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ أي له الأمان في هذه الأحوال الثلاث "[2].

النموذج الرابع: عيسى عليه السلام: قال تعالى: عن عيسى - عليه السلام - ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا (٣٠) وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا (٣١) وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا (٣٢)﴾(مريم:٣٠-٣٢) .

هذا وقد ورد عن السلف الصالح-رحمهم الله -نماذج مشرقة لبر الوالدين ، ومن ذلك :

١. عن سعيد بن أبي بردة قال سمعت: أبي يحدث أنه شهد رجلاً يمانياً يطوف بالبيت وقد حمل أمه وراء ظهره ويقول:

إن أذعـرت ركابهـا لـم أذعـر　　　　أنـا لهـا بعيرهـا المـذلّلُ

ثـم قـال: يـا ابـن عمـر: أتراني جزيتهـا؟، قـال: لا .... ولا بزفـرة واحـدة[3].

٢. وأخرج البيهقي وابن السني أن أبا هريرة -رضي ا عنه- أبصر رجلين، فقال لأحدهما: مـا هذا منك ؟ فقال: أبي، فقال أبو هريرة: (لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامـه، ولا تجلـس قبلـه)[4].

٣. وسئل الفضيل بن عياض عن بر الوالدين فقال أن لا تقوم إلى خدمتهما عن كسل وقيل أن لا

1- انظر معالم التنزيل / البغوى (٢٧٩/٤).

2- تفسير القرآن العظيم / (٩ / ٢٢٣).

3- الـسلوك الاجتمـاعي فـي الإسـلام / حـسن أيـوب (ص٢٥٨).

4- الأدب المفرد البخاري برقم (٤٤) باب لا يسمى الرجل أباه ولا يجلس قبله ولا يمشى أمامه (ص٢٦) قـال الألبـاني صـحيح الإسناد.

ترفع صوتك عليهما، ولا تنظر إليهما شزرا ولا يريا منك مخالفة في ظاهر ولا باطن، وأن تترحم عليهما ما عاشا ، وتدعو لهما إذا ماتا، وتقوم بخدمة أودائهما من بعدهما[1].

سابعاً: أثر حق الآباء على الأمن الأخلاقي :

إن لحق الآباء أثراً واضحاً في أمن الأبناء، فللآباء مكانة عظيمة في الإسلام، كيف لا، وقد قرن الله ﷻ وحدانيته بطاعتهما، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا (٢٤)﴾(الإسراء:٢٣-٢٤)، فالوالدان أمانة من الأمانات التي أوجب الله عز وجل حفظها على الأبناء، و خاصة عند كبرهما، وذلك لتأمين عيشهما بدل أيام التعب والشقاء والخوف الذي أصابهما من أجله. فلقد أصابت الأم الأمراض والأسقام في حال حملها، ولم تأمن على نفسها من أي مكروه، فاربما أصابها مرض الضغط والسكري والأورام التي تنتاب الحامل، وما يسمى بتسمم الحمل، لذلك جعل الإسلام لها حقوقاً كثيرة، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ:(يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ، أُمُّكَ (ثُمَّ أُمُّكَ)، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: أُمُّكَ (ثُمَّ أُمُّكَ) قَالَ: ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ)[٢].**

ولاحظ أن الأم أخذت ثلاثة حقوق، وذلك لتعرضها إلى شدائد وآلام ثلاث: أما الأولى فهي الحمل، والثانية الوضع، والثالثة الرضاعة، وترى نفسها تنقص يوماً بعد يوم، وتعاني من التعب والسقم، إذ يتخلق الجنين من لحمها وعظمها، وما كان ذلك إلا من أجل ابنها ، وكذلك الوالد فإنه أتعب نفسه وأرهقها وربما تعرض للمخاطر من أجل أن يجلب الرزق لأبنائه، ليؤمن لهم حياة مطمئنة تملؤها السعادة والاستقرار، وكم من والد مات أو قتل من أجل أن يؤمن مستقبل أولاده ، فالوالدان يندفعان بالفطرة إلى رعاية الأولاد. إلى التضحية بكل شيء حتى بالذات، وكما تمتص النبتة الخضراء كل غذاء في الحبة فإذا هي فتات، ويمتص الفرخ كل غذاء في البيضة فإذا هي قشر؛ كذلك يمتص الأولاد كل رحيق وكل عافية وكل جهد وكل اهتمام من الوالدين، فإذا هما شيخوخة فانية، إن أمهلهما الأجل، وهما مع ذلك سعيدان!

فأما الأولاد فسرعان ما ينسون هذا كله، ويندفعون بدورهم إلى الأمام، إلى الزوجات والذرية[٣].

---

[1]- إرشاد العقل السليم / أبى السعود (٥ / ١٦٦).

[2]- صحيح البخاري برقم (٥٩٧١) كتاب الأدب باب من أحق الناس بحسن الصحبة (ص ١٥١٦) .

[3]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٤ / ٢٢٢١).

لذاك أمرنا ا ﷻ ببث الطمأنينة في نفوس الآباء، فنهى عن التأفف في وجوههمـا، أو سـبهما وشتمهما، فقال سبحانه وتعالى:﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾، قولاً لـيس فيـه مـا يخيفهما ويؤثر عليهما، قولاً يضفي عليهما الأمن والاستقرار، لا أن يلقي بهم في دور المـسنين ليجدوا القسوة والعنف من بعض موظفي الدور، أو يلقي بهما في أحد الأزقة هذا ينهـره وهـذا يضربه ولا يجد كسرة خبز يلوكها بين فكيه، فتتنزل الدعوات علـى العـاق، **عـن أبـي هريـرةَ أن النـ ﷺقالَ :(ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْوَالِدِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ)**[1].

ففي الدنيا التعب النفسي والمرض الجسدي وإنفاق الأموال الباهظة في الأمور التافهـة، فالعـاق لوالديه منبوذ بين الخلق، وترتسم علامات الشقاء والضنك على محياه، إذن على الولد أن يقـوم على مساعدة والديه ومعونتهما وخدمتهما، لا سيما في كبرهما وعجزهما فـإن خالـق الرحمـة يفرض الإحسان إليهما فكيف وهما أقرب الناس إليه ولهما حقٌ عليه حـق: التربيـة والخدمـة، والعطاء وسوابق الفضل الجسيم، فبر الوالدين والإحسان إليهما ومصاحبتهما بالمعروف تتطلـب بذلاً ورحمة وخدمة ومخالفة لأهواء النفس وصبراً وتغاضياً وطاعة في المعروف وكـل ذلـك يحتاج إلى مخزون جم من جملة فضائل الأخلاق، ومن عظيم فضل ا ﷻ أنه جعل من يقـوم بواجب الشكر لوالديه أن يؤمنه من عذابه -سبحانه وتعالى-، وأن يدخل الجنـة ويكفـر عنـه سيئاته، وأن يؤمنه من الفزع الأكبر يوم القيامة، إذا كان من أهل الإيمان، ويوضع له القبول في الأرض، فهو محبوب من ا ، محبوب من الملائكة، محبوب من الناس، فمن تهيأت له فرصـة خدمة والديه أو أحدهما والإحسان إليهما وبرهما، وهما كبيران عاجزان عن خدمـة أنفـسهما، ففوت على نفسه هذه الفرصة الذهبية العظيمة فلم يبرهما؛ فهو لا شك خائـب وخاسـر، فهـو يعيش في ضنك، وصدق ربي إذ يقول:﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا (١٢٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى (١٢٦) ﴾(طه:١٢٤-١٢٦) .

فلقد أتتـه سـوق التجـارة الرابحـة فلـم يظفـر بهـا وهبـت ريـاح المغـانم العظيمـة فلـم يغتنمهـا، فهـو يتقلـب فـي الـشقاء[2]،**قـالَ رسـولُ اللـه ﷺ : (رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ)**[3].

---

[1]- سـنن أبـي داود بـرقم (١٥٣٧) كتـاب الـصلاة / بـاب الـدعاء بظهـر الغيـب (ص ٢٣٦) .

[2]- انظـر الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن حـسن الميـداني : (ص٢٩)

[3]- سنن الترمذي برقم (٣٥٤٥) كتاب الدعوات / باب قـول الرسـول صـلى ا عليـه وسـلم رغـم أنـف رجـل (ص٨٠٥).

فالحديث يبين أن العاق لوالديه لا أمن له، فأنفه في الطين والوحل والتراب، وهذا يدل على أنـه ذليل مهان لا يعيش إلا لذاته ونفسه، بل هو في اضطراب دائم حتى و لو كان يملـك الأمـوال والتجارات، وفي إيجاب الله تعالى بر الوالدين وإعطائهما هذه الحقوق على الأولاد أمن لكل أب أو أم بأن يعيشا عيشة طيبة تحت رعايته ويزيد من أمنهما واطمئنانهما أن ذلك ليس مـن بـاب التطوع من الولد عليهما، بل هو واجب مفروض عليه من الله -سبحانه وتعالى-، فلا منـة لـه عليهما بما يقوم به من برهما، وإن الذي يقارن بين هذا الحق الذي شرعه الله – تعالى- للوالدين في الإسلام ـ ولو كانا كافرين ـ فإن على ولدهما المسلم أن يبرهما ويحسن إليهما والذي يقارن بين هذا وبين ما يعانيه الآباء والأمهات في دول الكفر من العقوق والإهمال في جميع الحقـوق، لا سيما حالة ضعف الوالدين، يرى رحمة الله وحكمته ومحاسن شريعته، فأي الفـريقين أحـق بالأمن؟ [1].

خلاصة القول فيما سبق :

أن للوالدين فضل عظيم على الأبناء ، فينبغي على الأبناء أن يقوموا بأداء ذلك الفضل والحقوق على أكمل وجه فلا يزجروا ولا يضربوا ولا يتأففوا ؛ لأن هذه الأمور لوحـدثت بـين الآبنـاء والأبناء حتما ستؤدي إلى فقدان الأمن والاستقرار وبدورها تؤدي إلى الخلافات المستمرة بينهم ، أما لو غابت المشاحنات بينهم وأدى كل واحد ما عليه بحق الله فإنه سيؤدي إلى سـيادة الأمـان والطمأنينـة والعـيش بهنـاء وسـلام دون خلافـات تعكـر صـفو الآبـاء .

[1]- انظـر أثـر التربيـة الإسـلامية فـي أمـن المجتمـع الإسـلامي / عبـد الله قـادري(ص ١١٩).

المطلب الثاني

حقوق الأبناء

كما علمنا في المطلب السابق أن للوالدين حقوقا كثيرة على أبنائهم، فإن للأبناء حقوقاً أكثر على آبائهم ومن هذه الحقوق:

أولا: قبل الميلاد :

ويكون ذلك باختيار الزوجة الصالحة المؤمنة لا الكافرة المشركة، لقوله تعالى: ﴿ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾(البقرة:٢٢١)، قال السدي نزلت في عبد ا بن رواحة كانت له أمة سوداء فغضب عليها فلطمها، ففزع **فأتى رسول الله ﷺ فأخبره خبرها، فقال له: ما هي ؟ قال: تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فقال: يا أبا عبد الله هذه مؤمنة، فقال: والذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا: نكح أمةً، وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبةً في أحسابهم فأنزل الله** ﴿ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ لذلك يعلمنا النبي ﷺ كيف نختار المرأة الصالحة المؤمنة التقية النقية المربية الفاضلة **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)**[1]، فالزواج الناجح القائم على أساس الدين والأخلاق الطيبة والمنبت الأصيل، بالتأكيد سينشأ أطفال سليمو البنية مستقيمو الدين والأخلاق الفاضلة والتربية السليمة الصحيحة التي تؤثر على تربيته في المستقبل[2]،**قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :(كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ)**[3]، فالمرأة ذات الدين بعفافهما وبطهارتها التي ستربي أبنائها على الفضيلة هي أفضل من الدنيا بما فيها، بل هي زينة الدنيا، **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(إِنَّمَا الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَلَيْسَ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ)**[4].

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٥٠٩٠) كتاب النكاح / باب الأكفاء في الدين (ص ٣٤٦).

[2]- انظر مكانة الأبناء عند الآباء / محمد عبد القادر غنيم (ص٥٣).

[3]- صحيح البخاري برقم (١٣٨٥) كتاب الجنائز / باب ما قيل في أولاد المشركين (ص ٣٢٧).

[4]- سنن ابن ماجه برقم (١٨٥٥) كتاب النكاح / باب أفضل النساء (ص ٣٢٣).

ثانيا: حقوق الأبناء أثناء الحمل :

فللولد الحق وهو جنين في بطن أمه سواء كان ذلك في حياة الوالد أم بعد مماته، فالإنفاق عليه واجب ولا يجوز التخاف عنه فقال سبحانه:﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾(الطلاق:٦)، يقول الإمام القرطبي رحمه ا "لا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثاً، أو قل: حتى تضع حملها، فأما الحامل المتوفى عنها زوجها، فقال علي وابن عمر وابن مسعود وشريح والنخعي والشعبي وحماد وابن أبي ليلة وسفيان والضحاك: ينفق عليها من جميع المال حتى تضع"[1]، بل إن الإسلام حافظ على الجنين بطريقة غير شرعية، فمثلاً إذا ثبت زنى الحبلى فإنه لا يقام عليها الحد إلا بعد الوضع، ودليل ذلك **عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ:(وَهِيَ حُبْلَى مِنْ الزِّنَى، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ : أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا، فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَقَدْ زَنَتْ، فَقَالَ : لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ: وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى ؟)**[3]، ولقد أباح الإسلام للمرأة أن تفطر في رمضان إذا خافت على جنينها وخافت بعد وضعه، **فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :(فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَتَغَدَّى فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ، فَقُلْتُ، إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ: ادْنُ أُحَدِّثْكَ عَنِ الصَّوْمِ أَوْ الصِّيَامِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ وَعَنِ الْحَامِلِ أَوْ الْمُرْضِعِ)**[3]، ولقد رغب القرآن على طلب الولد، فهذا زكريا -عليه السلام - رغم كبر سنه وامتلاء رأسه بالشيب إلا أنه سأل ا الولد، فقال ا ﷻ على لسان زكريا :﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾(مريم:٥)، حيث دلت هذه الآية على طلب الولد، وهي سنة المرسلين والصديقين[٤]، وهذا إبراهيم -عليه السلام- طلب من ا ﷻ الولد فقال تعالى على لسانه:﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾(الصافات: ١٠٠)، بل إن الإسلام وجه الآباء بالدعاء للجنين وهو في بطن أمه كما فعلت أم مريم -عليه السلام - حين دعت ا ﷻ ومريم عليها السلام في بطنها، فكان الدعاء مجاباً فحمى مريم وعيسى -عليه السلام - من مس

1- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١٨/ ١٦٩).

2- صحيح مسلم برقم (١٦٩٦) كتاب الحدود / باب من اعترف على نفسه بالزنى (ص ٩٠٢).

3- سنن الترمذي برقم (٧١٥) كتاب الصوم عن رسول ا صلى ا عليه وسلم / باب ما جاء في الإفطار للحبلى والمرضع (ص ١٧٧).

4- انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٤ / ٧٢).

الشيطان ونخسه[1]، فقال تعالى:﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾(آل عمران:٣٥-٣٧) ولقد حرم الإسلام إسقاط الجنين وذلك بوسائل الإجهاض إما بضربه أو بشرب شيء يساعد على إسقاطه أو بعدم مراعاة الحمل في الشهور الأولى من قبل والده عند الجماع، أو بالتعب المتعمد أو بعدم مراجعة الأطباء المتخصصين في هذا المجال، فلا بد أن تكون التربة مستعدة للإنبات، ولا بد أن يكون الرحم في أحسن أوضاعه مستعداً للإثمار، وقد أثبت الطب الحديث تأثر الجنين بأعراض أمه الجسمية والنفسية مما يؤكد على صحة منهج الإسلام الرامي إلى الحفاظ على صحتها وقاية لحملها[2]، قال تعالى :﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾(الإسراء:٣١)، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:سَأَلْتُ أَوْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :**(أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ)**[3].

ثالثا: حقوق الأبناء بعد الولادة وذلك بالأعمال التالية :

١.السرور والبهجة بوضعه: حث الإسلام الحنيف على البشر والتهنئة بالأولاد فهاهم ملائكة الله ﷺ يبشرون نبي الله إبراهيم ببشرى هو في أشد الشوق إليها قال تعالى:﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ (٦٩) فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ (٧٠) وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ (٧١) ﴾(هود:٦٩-٧١) وقال تعالى مبشراً زكريا:﴿ يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾(مريم:٧)، **وقال تعالى:** ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى ﴾(آل عمران:٣٩) .

فملائكة الله ﷺ تبشر بهذا الضيف العزيز فيفرح والديه به وهذا منة وكرم منه سبحانه وتعالى، وفي ذلك استحباب المسلم أن يبادر إلى مسرة أخيه وإعلامه بما يفرحه، ولما ولد النبي ﷺ بشرت به ثويبة عمة أبي لهب وكان مولاها، وقالت: قد ولد الليلة لعبد الله ابن، فأعتقها أبو لهب سروراً به، فلم يضيع الله ذلك له، وسقاه بعد موته في النقرة التي في أصل إبهامه[4]، ويفضل أن يقدم

---

[1]-الوصايا النبوية / حامد أحمد الطاهر (ص٤٥٠).

[2]- انظر تربية الأولاد في الإسلام / محمود محمد عمارة (٧٢-٧٣).

[3]- صحيح البخاري برقم (٧٥٢٠) كتاب التوحيد / باب قول الله تعالى (فلا تجعلوا لله أندادا ...) (ص ١٨٨٥).

[4]- تحفة المودود بأحكام المولود / ابن قيم الجوزية (٢٨-٢٩).

المبشَر هدية للمبشر جزاء له على بشارته، وإكراما له على إعلامه له بذلك، وهذا ما فعله أبـو لهب لما أعتق جاريته.

وا ﷻ أنكر على من يحزن ويسود وجهه من الأنثى؛ لأنه سبحانه وتعالى هو الواهب، وهـو الذي يعطى ويمنع، وهو المالك لكل شيء كما أنه وهب الذكر فقد وهب الأنثى، والتي لا تستمر دفة الحياة إلا بهما قال تعالى:﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾(الشورى:٤٩)، ولقد كان في الجاهلية إذا علم الرجل أن امرأته قد ولدت أنثى صار وجهـه مسوداً من الغم والحزن، يختبئ من القوم خوفاً من أن يعيروه، ثم يقوم بعد ذلك بحفـر حفـرة ويضعها فيها قال تعالى:﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (٥٨) يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٥٩)﴾(النحل:٥٨-٥٩)، ولا زالت هذه الجاهلية تتكرر من بعض المسلمين في عصرنا هذا، فترى الرجل إذا بشر بالذكر فرح واستبـشر ووزع الحلوى وذبح الذبائح وعم الخبر في الأرجاء، وترى الناس من حوله فرحين مسرورين، ولكـن إذا بشر بالأنثى رأيت وجهه شاحباً كأن الموت يأتيه من كل مكان، بل لربما وصل الأمر إلـى طلاق زوجته وكأن الأمر بيدها واختيارها وما علم أن للبنت فضلاً كبيرا إذا قام بتربيتها الحسنة التربية السليمة على الأخلاق الحميدة، بل هي سبب لمرافقة النبي ﷺ يوم القيامة، **فعَنْ أَنَـسِ بْـنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ)**[1].

٢.اختيار الاسم الجميل: حث الإسلام كلا الوالدين على اختيار الاسم الحسن للمولود ، فإذا أحـسن الآباء والأمهات السير في ضوء التشريع في تسمية المولود بالاسم الحسن أسدوا معروفاً إلى المسلم المولود، فإن بعض الأسماء قد تحط القدر وتمس الكرامة وتكدر صفو العيش، وتحط من المعنويات حين يتخذ الاسم مادة للسخرية والاستهزاء؛ فيصبح الطفل مصاباً بالانزواء والانطواء خشية تعييره باسمٍ يورثه ذلك أحقاداً وضغناء وعقداً نفسية يطول علاجها[2]، ولقد كان النبي ﷺ يقول كمـا فـي حديث أنس:**(سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي)**[3]، وعلى ذلك يجب علينا أن نجنب أولادنا أسماء الميوعة والغرام والتشبه بالكافرين من اليهود والنصارى ومن على شاكلتهم ، فربمـا يقـوم الأب المسلم بتسمية ولده اسماً لا يعرف أصله ولا معناه ، ولكنه التقليد الأعمى، فالأمة الإسلامية تتميـز بشخصيتها الإسلامية وبخصائصها وذاتيتها وما هذه الأسماء إلا فقدان لكيانها وانحدار لاعتبارهـا، وتحطـيم لمعنوياتهـا ولا عجـب أن يحـض الرسـول ﷺ أمـة الإسـلام فـي أن تـسمي

---

1 صـحيح مـسلم بـرقم (١٤٩ ـ ٢٦٣١) كتـاب البـر والـصلة / بـاب فـضل الإحـسان إلـى البنـات (ص١٣٧١).

2- الوصايا النبوية / حامد أحمد طاهر (ص٤٥٣).

3- صـحيح بخـاري بـرقم (٣٥٣٧) كتـاب المناقـب بـاب كنيـه النبـى ﷺ (ص ٨٦٨).

بأسـماء الأنبيـاء وبعبـد ا وعبـد الـرحمن ومـا شـابهها مـن الأسـماء المعبـدة [1].

فعَنْ أَبِي وَهْبٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ ﷻ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ)[2].

٣. إعلان كلمة التوحيد في آذانهم: لقد حثت الشريعة الإسلامية الغراء على التأذين في أذن المولود اليمنى والإقامة في اليسرى، والسر في ذلك ليكون أول صوت يسمعه المولود هـو ذكـر ا عـز وجل، وهذا ما فعله ﷺ لما ولد الحسن بن علي- رضي ا عنه - لما روى **عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :(أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ)**[3]، والتأذين له فائدة عظمى وهي أن تكون دعوته إلى ا وإلى دين الإسلام وإلى عبادتـه سابقة على دعوة الشيطان، كما كانت فطرته التي فطر عليها سابقة على تغيير الشيطان لها ونقلـه عنها وغير ذلك من الحكم[4]. وفي هذه الفوائد دليل كبير على اهتمام النبـي ﷺ بعقيـدة التوحيـد والإيمان ، ومطاردة الشيطان والهوى من حين أن يشم الولد رائحة الدنيا ويتنسم نسائم الوجود[5].

٤. تحنيكهم عند الولادة:

من المستحب في السنة النبوية تحنيك المولود عند الولادة، والدليل على ذلك فعل النبـي ﷺ ، **عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ:(وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ)**[6]، ولعل الحكمة من ذلك تقوية عضلات الفك بحركة اللسان مع الحنك مع الفكين بالتلمظ؛ حتى يتهيـأ المولود للقم الثدي وامتصاص اللبن بشكل قوي ومن الأفضل أن يقوم بعملية التحنيك مـن يتـصف بالتقوى والصلاح تبركاً وتيمناً بصلاح المولود وتقواه[7] **قال النووي**: "اتفق العلماء على اسـتحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر، فإن تعذر فما في معناه وقريب منه من الحلو، فيمضغ المحنك التمر حتى تصير مائعة بحيث تبتلع، ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليـدخل شـيء منهـا جوفـه"[8].

٥. حلق جميع الرأس:

1- تربية الأولاد في الإسلام / عبد ا علوان (٨٧/١).

2- سنن النسائي بـرقم (٣٥٦٥) كتـاب الخيـل / بـاب مـا يـستحب مـن شـية الخيـل (ص555) قـال الألبـاني ضـعيف.

3- سـنن الترمـذي بـرقم (١٥١٤) كتـاب العقيقـة / بـاب الأذان فـي أذن المولـود (ص ٣٥٨) قـال الألبـاني ضـعيف.

4- تحفـــة المـــودود بأحكـــام المولـــود / ابـــن القـــيم الجـــو زيـــه(ص٣٢).

5- تربية الأولاد في الإسلام / عبد ا علوان (٧٦/١).

6- صحيح مـسلم بـرقم (٦٢ــ ٢٣١٥) كتـاب الفـضائل / بـاب رحمتـه عليـه الـسلام الـصبيان والعيـال (ص ١٢٢٤).

7- تربية الأولاد في الإسلام / عبد ا علون(٧٧/١).

8- شرح صحيح مسلم / للنووي (١٢٣/١٤).

كذلك من الأحكام التي شرعها الإسلام حلق الرأس والتصدق بوزن شعره، **عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى)**[1].

وهناك حكمتين من ذلك:

أ. حكمة صحية: وهي تقوية لشعر المولود وفتح لمسام الرأس، وتقوية لحاسة البصر والشم والسمع ، وفيها ـ وهو الأهم ـ تطبيق سنة النبي ﷺ .

ب .حكمة اجتماعية: وهي أن التصدق بوزن شعره فضه تفتح مجال الإنفاق على الفقراء والمساكين وتنمى ظاهرة التعاون والتراحم والتكافل في ربوع المجتمع **فعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قَالَ:(وَزَنَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَعَرَ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَتَصَدَّقَتْ بِزِنَتِهِ فِضَّةً)**[٢].

6. العقيقة عن المولود:

العقيقة هي الذبيحة التي تذبح عن المولود والتي تدل على البهجة والسرور بهذا الضيف العزيز الذي طال انتظاره **فعن سَلْمَان بْن عَامِرٍ الضَّبِّيّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى)**[٣].

ولقد وضح النبي ﷺ العدد الذي يذبح للغلام وكذلك الأنثى، **فعَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:(عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ ، وَعَنْ الْجَارِيَةِ شَاةٌ)**[٤]، **يقول ابن القيم** " الذبيحة عن الولد فيه معنى القربان والشكران والغداء والصدقة وإطعام الطعام عند حوادث السرور العظام شكراً وإظهار النعمة التي هي غاية المقصود من النكاح، فإذا شرع الإطعام للنكاح الذي هو وسيلة إلى خروج هذه النسمة، فلأن يشرع عند الغاية المطلوبة أولى وأحرى " [5].

وهناك حكم من العقيقة وهي:

١.الشكر -تبارك وتعالى- من قبل الوالدين بهذا الصنيع.

٢. فكاك رهان المولود.

٣.إطعام الفقراء والمساكين وكذلك الأرحام والأصدقاء من العقيقة.

1- سنن أبي داود برقم (٢٨٣٧) كتاب الضحايا / باب في العقيقة (ص ٤٣٢) قال الألباني صحيح.

2- موطأ مالك برقم (١٠٨٣ ـ ١٠٨٤) كتاب العقيقة / باب ما جاء في العقيقة (ص ٣٠٦).

3- صحيح بخاري برقم (٥٤٩٧) كتاب الذبائح / باب آنيه المجوس والميتة (ص ١٤١١).

4- سنن أبي داود برقم (٢٨٣٦) كتاب الضحايا / باب في العقيقة ص ٤٣٢ قال الألباني صحيح.

5- تحفة المودود بأحكام المولود / ابن القيم الجوزية (ص٧٠).

وهذا يعمل على تمكـين روح الألفـة والمحبـة والإخـاء بـين أبنـاء المجتمـع الواحـد[1].

رابعاً: في تعليمة وتأديبه :

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(التحريم:٦)، ففي الآية الكريمة أمر من ا ﷻ للذين آمنوا أن يبعـدوا أنفسهم عن نار جهنم وذلك بإبعادهم عما نهى ا - سبحانه وتعالى- عنه، وأن يأتمروا بما أمر ا به، وليس الأمر مقصوراً عليهم بل عليهم أن يعظـوا أبنـاءهم وأهلـيهم وأن يؤدبـوهم و يعلموهم، وأن يكونوا قدوة صالحة لهم، ولا يكونوا من الذين قـال ا فـيهم ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾(البقرة:٤٤)، لقد تطرق القرآن الكـريم فـي كثيـر مـن المواضع إلى ضرورة توجيه الآباء لأبنائهم حتى لا ينحرفوا وينزلقوا إذ إن الآباء هـم الرعـاة والمسئولون عن أسرهم، إن تربية الأبناء على الواجبات والطاعات والعبـادات مـن أولويـات التربية والتأديب[2]، قال تعـالى:﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾(طه:١٣٢)، وفي هذه الآية أمر من ا ﷻ لنبيه بأن يأمر أهله بالصلاة، وفي هذا دليل على أن الوالد هو المسئول الأول عن تعليم الابن وتأديبه وعليه أن يعلم ابنه منذ صغره علـى كلمـة التوحيد ، وحب ا تبارك وتعالى، وحب رسوله وصحابته، وأن يقوم بتعليمـه قـراءة القـرآن مبتدئاً بالصور الصغيرة التي يستطيع الابن حفظها والمداومة عليها ، وكذلك عليه أن يعلمه سنة نبيه ﷺ وسيرة الصحابة الأجلاء، وبعضاً من الأمور الفقهية غير المعقدة كالوضـوء والـصلاة والصوم، وهذا ما كان يفعله الصحابة الكرام مع أبنائهم، **فعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ : (مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ ، قَالَتْ : فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنْ الْعِهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الإِفْطَارِ)**[3]، بل أجاز الشارع الحكيم ضرب الأولاد ليتعلموا ويتأدبوا، وأوصى النبي ﷺ بتعليم الصلاة على سبع ، وأجـاز الـضرب عليها لعشر،: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:(مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ)**[4]، **عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ**

1- انظـر تربيـة الأولاد فـي الإسـلام / عبـد ا ناصـح علـوان(١٠٦/١).

2- انظـر مكانـة الأبنـاء عنـد الآبـاء / محمـد عبـد القـادر غنـيم (ص٤٢).

3- صـحيح البخـاري بـرقم (١٩٦٠) كتـاب الـصوم / بـاب إذا أفطـر فـى رمـضان ثـم طلعـت الـشمس (ص ٤٦٤).

4- سنن أبي داود برقم (٤٩٤_٤٩٥) كتاب الأذان / بـاب متـى يـؤمر الغـلام بالـصلاة (ص ٤٩٣) قـال الألبـاني صـحيح.

سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ :(إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ)[1].

والشاهد من الحديث: (حدثني أبي) هذا المنهج التربوي التعليمي الأصيل الفريد، والـذي كـان منتشراً في حياة الصحابة الأجلاء مع أبنائهم، والذي أصبح مفقوداً في حياتنا اليوم ، فـالأب لا يطيق أن يجلس مع أولاده يعلمهم أمور دينهم ولو لساعة واحدة، فأصبح الأبناء أسرى للأصدقاء السوء والأخلاء الفاسدين والفضائيات الهابطة والإنترنت الخبيث، الذي أصبح في كل غرفة من غرف أبنائنا، فلا حول ولا قوة إلا با .

وعلى الوالدين تعليم الأولاد ما يعتبر من الأمور الضرورية في العصر الذي يعيشون فيه، مثـل القراءة والكتابة والسباحة وإطلاق النار والتدرب على ضرب القنابل والصنعة أو المهنـة التـي يعيشون منها، فإن حماية الأولاد من الأضرار واجبة، كما أن تعليمهم وتدريبهم ما هو ضروري لعيشهم وبقائهم حسب زمانهم أمر واجب وضروري[2].

رابعاً: نماذج من القرآن الكريم تعلمنا كيف نتعامل مع أبنائنا:

النموذج الأول: لقمان -عليه السلام -: قال تعالى على لسان لقمان :﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾(لقمان:١٣)، فقد أمر لقمان ابنه بترك أمر خطير وعظيم وابتدأ به لخطورته، ألا وهو الشرك با وأمره ببره لوالديه، وذكره بقوة ا عز وجل ومراقبتـه ثـم بإقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبأن يصبر على ذلك، ثم وجهه إلى كيفية التعامل مع الناس بعدم العلو والتكبر والاختيال وعدم رفع الصوت، وهذه من الأخلاق القويمـة الطيبة الفاضلة.

النموذج الثاني: إبراهيم عليه السلام: قال تعالى:﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾(البقرة:١٣٢)، فإبراهيم عليه السلام يذكر بنيه بهذه النعمـة التـي أنعمها ا عليهم ألا وهي نعمة الدين، فا عز وجل اختار لهم الدين رحمة بهم وإحسان إلـيهم فقوموا به واتصفوا بشرائعه وانصبغوا بأخلاقه حتى تستمروا على ذلك، فلا يأتينكم المـوت إلا وأنتم عليه؛ لأن من عاش على شيء مات عليه، ومـن مـات علـى شـيء بعـثَ عليـه[3].

النموذج الثالث: يعقوب -عليه السلام -: قال تعالى:﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ

1- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٧٣) كتـاب الأذان / بـاب إذا حـضر الطعـام وأقيمـت الـصلاة (ص ١٦٦).

2- انظـر مكانـة الأبنـاء عنـد الآبـاء / محمـد عبـد القـادر غنـيم (ص٤٢).

3- تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٦٦).

مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾(البقرة:١٣٣)، فتبين الآية أن يعقوب عليه السلام لما كان في اللحظات الأخيرة من حياته أحب أن يطمئن على دين أولاده وفلذات كبده؛ فطمأنوه بما أحب أن يطمئن إليه بقولهم: نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون.

خامساً: النفقة عليهم :

النفقة على الأولاد واجبة بنص القرآن الكريم خاصة في حال صغرهم قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾(الطلاق:٦)، ففي الآية دليل على أن المطلقات إذا أردن أن يرضعن أولادهن فعلى الزوج أن يقدم لهن الأجرة بدلاً من الرضاعة. ويقول تعالى:﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾(البقرة :٢٣٣)، والرزق في هذا الحكم الطعام الكافي، وفي هذا دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد لضعفه وعجزه، **فعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ قالت هِنْدٌ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :(إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟قَالَ خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ)**[1]، ويكفي الرجل إثماً إذا بخل بماله وبما لديه على أولاده، **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ)**[2]، عن حكيم بن حزامٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:**(الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ)**[3].

وعلى الوالد أن يعدل بين أولاده في النفقة والعطاء والمحبة والعطف والحنان، سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً فلا يميز بينهم، كما جاء في حديث النبي ﷺ :**(اعدلوا بين أولادكم في النحل كما تحبون إن يعدلوا بينكم في البر واللطف)**[4].

وفي رواية مسلم:**(أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً ؟ قَالَ : بَلَى، قَالَ : فَلَا إِذًا)**[5]، ويتضح من الحديث أن الرسول ﷺ لمس جانبا خطيراً في علاج المفاضلة بين الأولاد حيث بين أن الأب في حاجة إلى برهم جميعاً وأن المفاضلة نوع من الجور الذي يسبب البغضاء بين

1- صحيح البخاري برقم (٧١٨٠) كتاب الأحكام / باب القضاء على الغائب (ص ١٨٠١).

2- سنن أبي داود برقم (١٦٩٢) كتاب الزكاة / باب في صلة الرحم (ص ٢٦٠) قال الألباني حسن

3- صحيح البخاري برقم (١٤٢٧ ـ ١٤٢٨ ـ ١٤٢٩) كتاب الزكاة / باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (ص ٣٣٩).

4- صحيح ابن حبان برقم (٥١٠٤)كتاب الهبة باب ذكر خبر ثالث يصرح بأن الإيثار بين الأولاد في النحل حيف غير جائز استعماله ص ٥٠٣ قال الأرنؤوط إسناده صحيح.

5- صحيح مسلم برقم (١٤ ـ ١٦٢٣) كتاب الفرائض/ باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة(ص ٨٤٨).

الأولاد، وربما يصل إلى التقاتل و التناحر وتمزيق الأسرة الواحدة[1].
ومن النفقة الواجبة على الوالد تزويج ولده إذا كان قادراً على ذلك مستطيعاً له؛ لأن في ذلك اعفاف الولد عن الوقوع في المحرمات والمعاصي والشبهات، وهذا ما يدلل عليه ابن قدامة في كتابه المغني قائلاً: ويلزم الرجل اعفاف ابنه إذا احتاج إلى النكاح[2].

سادساً: أثر حق الأبناء على الأمن الأخلاقي :

كما أن للآباء حقوقاً وواجبات كما رأينا، فإن للأبناء حقوقاً وواجبات، ولا شك أن الأبناء هم زينة الحياة الدنيا، وبهم تقر العيون وتطمئن النفوس وتستقر الحياة، وصدق ا عز وجل إذ يقول ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾(الكهف:٤٦)، ولتكتمل هذه الزينة لا بد لها من تنشئة ورعاية وتربية على الأخلاق الفاضلة ، فالولد أمانة عند والديه، وقلبه جوهرة نفيسة خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عود الخير وعلم نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة، وشاركه في ثوابه أبوه، و لكل معلم له ومؤدب أجر كذلك وإن عود الشر وأهمل شقي وهلك وكان الوزرعلى القيم عليه، وقد قال ا عز وجل:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(التحريم:٦)، ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا فأن يصونه عن نار الآخرة أولى، وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق ويحفظه من القرناء السوء[3]. ووقاية الأولاد من النار لكي يأمنوا في حياتهم تتطلب أسباباً منها القيام بأعباء مسؤولية التربية من النصح والتوجيه والإرشاد، ولذلك يجب على الوالدين أن يعطيا عنايتهما ورعايتهما لأبنائهما، ووقايتهم من الانحرافات السلوكية بجميع أنواعها وأشكالها ومستوياتها[4]، ولا يكون ذلك إلا بالعلاقة الوطيدة بين الوالدين والأولاد، علاقة الرقة والحنان والعطف والخوف على الولد من كل مكروه، وعلى الوالدين أن يحفظا أولادهما فينشئوهم التنشئة الإسلامية الطيبة، ويكون ذلك منذ اللقاء الأول بين الزوج وزوجته، بالاستعاذة من الشيطان الرجيم، **فعن ابن عباس - رضي ا عنهما - عن النبي ﷺ قال:(أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ : بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ ، جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ)[5]**،

---

[1] - انظر السلوك الاجتماعي في الإسلام / حسن أيوب (ص٢٤٤).

[2] المغني / ابن قدامه المقدسي (٢٥٨/٩).

[3] - إحياء علوم الدين / محمد الغزالي (٧٢/٣).

[4] - انظر مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة / خالد الحزامي (ص١٣٤).

[5] - صحيح البخاري برقم (٣٢٧١) كتاب بدء الخلق / باب صفة إبليس وجنوده (ص ٨٠١).

وكذلك العناية بهم وهم أجنة في أرحام أمهاتهم ، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾(الطلاق:٦)، وخص ذوات الأرحام بذكر النفقة مع وجوب النفقة لكل معتدة، لتوهم أن طول الحمل يحمل زمن الإنفاق ببعض دون بقيته أو بزيادة عنه إذا قصرت مدته فأوجب النفقة حتى الوضع، وهو موعد انتهاء العدة لزيادة الإيضاح التشريعي ثم فصل مسألة الرضاعة فلم يجعلها واجباً على الأم بلا مقابل، فما دامت ترضع الطفل المشترك بينهما فمن حقها أن تنال أجراً على رضاعتها تستعين به على حياتها، وعلى إدرار اللبن للصغير، وفي الوقت ذاته أمر الأب والأم أن يأتمرا بينهما بالمعروف في شأن هذا الوليد، ويتشاورا في أمره، ورائدهما مصلحته، وهو أمانة بينهم، فلا يكون فشلهما في حياتهما نكبة على الصغير البريء[1]، و أبيح لها الفطر كذلك في نهار رمضان إذا أثر صومها على جنينها، وتؤجل العقوبة التي تستحقها إذا كان ذلك يؤثر على الجنين، كما في حديث النبي ﷺ عندما جاءته المرأة الزانية من غامد من الأزد ، **فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَهِّرْنِي. فَقَالَ :(وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ». فَقَالَتْ أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: « وَمَا ذَاكِ »؟ قَالَتْ: إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزِّنَا. فَقَالَ: « آنْتِ ». قَالَتْ : نَعَمْ. فَقَالَ لَهَا: « حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ. فَقَالَ:(إِذًا لاَ نَرْجُمَهَا وَنَدَعَ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ). فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ فَرَجَمَهَا)**[2].

وهكذا يجب المحافظة عليه من جميع النواحي، كتعليمه الحلال والحرام وتحفيظه القرآن الكريم وتعليمه السنة النبوية وسير السلف الصالح، كأن يوضح له خطر النظر إلى ما حرم الله -سبحانه وتعالى -، وذلك بذكر الآيات كقوله تعالى:﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾(النور:٣٠)، وقوله تعالى:﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾(الإسراء:٣٦)، فمن المعلوم بداهة أن المجتمعات الإنسانية بأسرها والأمم البشرية برمتها بشيبها وشبابها ورجالها ونسائها وحكامها ومحكوميها حينما تأخذ بهذه المبادئ الخالدة ، وتسير على هذه المفاهيم القيمة، وتبتعد عن كل ما يؤذي الفضيلة والأخلاق من سفور وتبرج واختلاط

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٦ / ٣٦٠٣).

[2]- صحيح مسلم برقم (١٦٩٥) كتاب الحدود / باب من اعترف على نفسه بالزنى (ص ٩٠٠).

ونظر للمحرمات؛ فلا شك أن هذه المجتمعات والأمم ترفل في رياض الطهر والفضيلة ، وترتع في رياض الأمن والاستقرار، وتصل إلى ذروة المجد والسعادة؛ لأنها سائرة في الطريق الذي خطه الله لها وطبقت المنهج الذي فرضه الإسلام عليها[1].

فالوالدان تقع عليهما المسؤولية الأولى في تربية الأولاد وتدريبهم على الأخلاق الفاضلة لقول النبي ﷺ: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ (وَهُوَ مَسْئُولٌ) عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ ، وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)**[2]، ولا شك أن تنشئة الصبي بالتعليم والتربية الإيمانية والعبادية تعده ليكون صالحاً، يقوم بحق الله وحق نفسه وحقوق أسرته وحقوق المجتمع كله، وبذلك يؤمنه الناس على أنفسهم ودمائهم وأموالهم وأعراضهم؛ لأن نشأته على طاعة الله وطاعة رسوله وقيامه بالعبادات التي يقدر على أدائها من صغره تورثه التقوى، والتقوى هي سبيل الأمن ولو أن الأسر اهتمت بتربية أبنائها وتعليمهم وتنشئتهم على طاعة الله وطاعة رسوله مع الإخلاص والتجرد لله؛ لكان لأولاد المسلمين شأن في نشر الخير والطمأنينة بين البشر في مشارق الأرض ومغاربها، كما كان لأسلافهم في العصور المفضلة.

وعلى الوالد ألا يعود ابنه على الكسل، بل عليه أن يحضه على الجهد والاجتهاد، وإن من يتأمل حال شباب المسلمين في هذا الزمان وما منوا به من البطالة والكسل، والراحة الجالبة للميوعة والترهل بسبب الفراغ الذي أنعم الله به عليهم فلم يشكروا نعمته بملئه بما يعود عليهم، وعلى مجتمعاتهم بالخير في الدنيا والآخرة، وإنما ملؤوه باللهو واللعب والمتع المباحة والمحرمة حتى أصبح كثير منهم مثل القطعان الحيوانية الضارة لأمن الناس على أموالهم ودمائهم وأعراضهم، والذي يتأمل ذلك يبدو له جليا ما عنته نصوص القرآن والسنة وأقوال العلماء من التحذير من الفراغ والبطالة والكسل[3].

فالآباء والأمهات هم المسؤولون عن انحراف أبنائهم وبناتهم إذا أصروا على إنتاج الأساليب الحاضرة في بيوتهم مع أولادهم، وهم المسؤولون عن كذبهم في المجتمع إذا شجعوهم على الكذب، هم المسؤولون عن سرقاتهم إذا ابتسموا لتلك السرقات أو عاتبوهم بالعقوبة التي لا

1- انظر تربية الأولاد في الإسلام / عبد الله علوان (٢٠٥/١).

2- صحيح البخاري برقم (٢٤٠٩) كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس / باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه (ص ٥٧٥) .

3- انظر أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي / عبد الله أحمد قادري (ص ٢٨٦-٢٨٩).

يطيقونها، فيدفعونهم إلى التمرد والشقاوة دفعاً، هم المسؤلون عن جبنهم وخوفهم من الحروب والطائرات والكفاح الدامي في سبيل حرية البلاد واستقلالها إذا جزعوا عليهم وهم في صغرهم من خمشة اليد وعثرة الرجل ونقطة الدم ووحشة الظلام، الآباء والأمهات هم المسؤلون عن ضعف أجساد أبنائهم إذا حافظوا عليهم في صغرهم من لفح الشمس ووقذة البرد وثلج الشتاء ونسيم الربيع[1]، ولا بد للوالدين أن يراقبا أبناءها لما في ذلك من أثر واضح على الأمن الأخلاقي للمجتمع خاصة في عصرنا هذا الذي أصبح مليئاً بالقنوات الفضائية والإباحية والإنترنت وما شابه ذلك والذي أحدث تغيراً واضحاً في حياة الأسر حتى أصبح في كل غرفة من غرف البيت جهاز تلفاز، مما أدى إلى إفساد أخلاق الأبناء، فبالمراقبة يتربى الولد إيمانياً ويتكون خلقياً، ويقوى جسمياً، وينضج عقلياً وعلمياً، ويكتمل نفسياً واجتماعيا، وبالمراقبة ينجو الولد من رفاق السوء والخلطة الفاسدة وقرناء الفتنة والانحراف، وبالمراقبة يتحرر الولد من كل العوامل التي تؤدي إلى انحرافه وشقائه، يتحرر من مشاهدات التلفزيون والإنترنت، ومقاطع الجوالات مما يعرضونه من أفلام جنسية خليعة، وروايات بوليسية محرضة، وتمثيليات موجهة ماجنة، ويتحرر من قراءة مجلات الخلاعة المثيرة، والقصص الجنسية المهيجة، والمسرحيات اللأخلاقية الهابطة التي تفتك بالفضيلة، وتطعن الأخلاق الإسلامية وتميت الأمن والطمأنينة[2] ،فإذا قام الآباء والأمهات بتربية أبنائهم، التربية القرآنية البحتة أمنوا من بطشهم عند كبر سنهم، لأن الولد غالباً ما يكون عاقاً لوالده بسبب تربيته، وليعلم الوالدان أنه لا أمن لهم في الآخرة إذا قصرا في تربية أولادهما لقول ا ﷻ :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾(التحريم:٦٦) .

لذلك حكمت إحدى المحاكم على سارق بالعقوبة وكان حكم ا في كتابه بقطع يده، فلما جاء وقت التنفيذ قال لهم بأعلى صوته، قبل أن تقطعوا يدي، اقطعوا لسان أمي فقد سرقت أول مرة في حياتي بيضة من جيراننا؛ فلم تؤنبني ولم تطلب إلي إرجاعها إلى الجيران، بل زغردت، وقالت: الحمد لقد أصبح ابني رجلاً، فلولا لسان أمي الذي زغرد للجريمة لما كنت سارقاً[3].

---

[1]- انظر أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السباعي (ص ١٦١).

[2]- انظر تربية الأولاد في الإسلام / عبد ا علوان (٢/٦٠٠).

[3]-انظر أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السباعي(ص١٦٢).

المبحث الثاني

واجبات نحو الأقارب والأرحام

ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: صلة الأرحام

المطلب الثاني: الميراث

المبحث الثاني

واجبات نحو الأقارب والأرحام

المطلب الأول: صلة الأرحام:

أولاً : حكم صلة الرحم :

صلة الأرحام من الواجبات التي أمرنا ا بها فـا -سـبحانه وتعـالى- وصـف المـؤمنين بقوله:﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾(الرعد:٢١)، فصلة الـرحم من المبادئ الإسلامية الأولى، والذي أسسها المعلم الأول والرسول الأعظم ﷺ ، ففـي حـديث أبي سفيان في قصته مع هرقل، **قال هرقل لأبي سفيان عن محمد** ﷺ **فماذا يأمركم ؟ قال أبـو سفيان قلت:(يَقُولُ اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ)**[1]، بل من الصفات الحميـدة والأخـلاق الفاضلة للنبي ﷺ صلة الرحم، كما قالت خديجة- رضي ا عنها- :**(كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ)**[2]، بل انظر كيف قرن النبي ﷺ بين صلة الأرحام والإيمان با واليوم الآخر، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **:(قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)**[3].

ثانياً: فضل صلة الرحم :

لصلة الرحم فضائل عديدة ويكفي أن ا يصل من وصـل أرحامـه **فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ **:(الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ)**[4]، وهذا دعاء من الرحم للواصل لها والمكـافئ لهـا أن يكـون علـى صـلة دائمـة با ﷻ ، والواصل يجازي في الدنيا قبل الآخرة، وذلك ببسط الرزق له وبإطالة فـي عمـره، **فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ **قَالَ:(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)**[5]، فوا ما رأيت واصلاً لأرحامه، إلا وقد أغدق ا عليه من نعمـه إمـا بنعمة المال أو الصحة أو الزوجة أو الولد، وهذا فضل من ا تعالى يعطيه للواصلين أرحامهم،

1- صحيح البخاري برقم (٧) كتاب الوحي / باب "٦" (ص ١٩).

2- صحيح البخاري برقم (٣)كتاب الوحي / باب من الوحي الرؤيا الصالحة (ص ١٨).

3- صحيح البخاري سبق تخريجه.

4- صحيح مسلم برقم (١٧ ـ ٢٥٥٥) كتاب البر والصلة والبر/ باب صلة الرحم (ص١٣٤٠).

5- صحيح البخاري برقم (١٣٩٧) كتاب الزكاة / باب وجوب الزكاة ص ٣٣١ .

كما أن صلة الرحم سبب لدخول الجنة، **فعَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنْ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنْ النَّارِ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ)(١)، وفي حديث عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ قِبَلَهُ ، وَقِيلَ :(قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ، ثَلَاثًا، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ)**[٢].

ثالثاً: حقوق الأرحام :

١. **حق الأرحام في الهداية:** للأرحام والأقرباء حق في هدايتهم إلى توحيد ا ﷻ وطاعته وعدم معصيته، وأمرهم بما أمر ا به ونهيهم بما نهى ا عنه، قال تعالى مخاطباً النبي ﷺ :﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾(الشعراء:٢١٤)، وفي هذه الآية دعوة للدعاة والوعاظ أن ينذروا أرحامهم وأقرباءهم من مقت ا وغضبه سبحانه وتعالى، يقول ابن عاشور في تفسيره: فهو تخصيص بعد تعميم للاهتمام بهذا الخاص، ووجه الاهتمام أنهم أولى الناس بقبول نصحه وتعزيز جانبه، لئلا يسبق إلى أذهانهم أن ما يلقيه الرسول من الغلاظة في الإنذار وأهوال الوعيد لا يقع عليهم، لأنهم قرابة هذا المنذر وخاصته[٣].

فعن أبي هريرةَ - رضي الله عنْه - قالَ : قام رسولُ الله ﷺ حين أَنْزلَ الله عز وجل ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ **قالَ:(يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ، شَيْئًا يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا)**[٤]، فالأمر بدعوة الأرحام والأقرباء أولاً للاهتمام ولقربهم ومكانتهم ، وليكونوا قدوة للناس بالصلاح والعبادة[5]، وأمر ا ﷻ نبيه بأن يأمر أهله بالصلاة فقال سبحانه:﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾(طه:١٣٢)،

1- صحيح مسلم برقم (١٤ ــ ١٣) كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان ص ٣٣ .

2- سنن ابن ماجه برقم (١٣٣٤) كتاب إقامة الصلوات / باب ما جاء في قيام الليل (ص ٢٣٦) قال الألباني صحيح.

3- التحرير والتنوير / ابن عاشور (١٩ / ٢٠١).

4- صحيح البخاري برقم (٤٧٧١) كتاب تفسير القرآن / باب قوله تعالى " وأنذر عشيرتك الأقربين (ص ٢٣٩).

5- انظر الكشاف / الزمخشري (٣ / ٢٥).

ولا بد أن يلازم الأمر لين الجانب من الداعي خاصة أنهم أهله وذووه وعليه أن يكون قدوة لهم في كل أمر ، فلا يأمر بالمعروف ولا يأتيه وينه عن المنكر ويأتيه.

٢. **حق الأرحام في الإنفاق والهدية:** نعلم أن التصدق على المسكين يحسب صدقة ولكن التصدق على ذي الرحم المعوز صاحب الحاجة يحسب صدقتين: صدقة، وصلة، وقد بدأ ا ﷻ بالقريب قبل غيره، فقال سبحانه:﴿ وَآَتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾(الإسراء:٢٦)، وما كان هذا التقديم الإلهي إلا للاهتمام والضرورة التي تفضل القريب وذا الرحم عن غيره، والآية وصية للناس كلهم بصلة قرابتهم، وهذه الآية عامة في حق النبي وفي حق أمته، وتدل أيضاً على صلة الرحم وسد الخلة والمواساة عند الحاجة بالمال والمعونة بكل وجه[1]، وقال تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(النحل:٩٠)، فقد أمر ا ﷻ عباده بأن يأمروا بالعدل الذي هو أساس الملك ، وبالإحسان والعطف على الناس، واعلم أن الإحسان دخل فيه التعظيم لأمر ا تعالى والشفقة على خلق ا ، والشفقة على خلق ا تعالى أقسام متعددة، أعلاها منزلة وأشرفها وأجلها صلة الرحم ، ولا غرابة فى أن ا أفردهم بالذكر فقال:﴿ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾، ولا يكون الإيتاء إلا بالإنفاق ومعاهدتهم بالهدية والود من حين إلى آخر فلا يقطع مودتهم لأي سبب حتى ولو قاطعوه وآذوه، فهذا أبو بكر الصديق صاحب رسول ا ﷺ لما اتهمت ابنته العفيفة الطاهرة عائشة رضي ا عنها بالزنا، وقال فيها المنافقون والأفاكون وكان من بينهم مسطح بن أثاثه المطلبي إذ كان ابن خالة أبي بكر- رضي ا عنه- ومن فقراء المهاجرين، فلما علم أبو بكر بخوضه في قضية الإفك أقسم ألا ينفق عليه، فلما تاب مسطح وتاب ا عليه لم يزل أبو بكر واجداً في نفسه على مسطح فنزلت الآية:﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(النور:٢٢)، ولما قرأ النبي ﷺ الآية إلا قوله:﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ قال أبو بكر: بلى أحب أن يغفر ا لي ورجع إلى مسطح وأهله ما كان ينفق عليهم[2].

رابعاً : حكم قاطع الرحم :

1- انظر المحرر الوجيز / ابن عطية (٣ / ٤٥٠).

2- التحرير والتنوير / ابن عاشور (١٨ / ١٨٩).

لقد حرم ا ﷻ قطيعة الرحم فقال سبحانه وتعالى:﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ٢٣)﴾(محمد:٢٢-٢٣)، فقطيعة الرحم ذنب لا يبوء بإثمه مسلم استنار قلبه بهدي الإسلام، وتفتحت نفسه على طاعة ا ورضوانه ، ذلـك لأن قطيعة الرحم من الذنوب التي يعجل ا بها العقوبة، بل إنها في طليعـة الـذنوب التـي يأخـذ أصحابها بها في الدنيا قبل الآخرة[1]، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(مَا مِنْ ذَنْـبٍ أَحْـرَى أَنْ يُعَجِّلَ بِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَـةَ مَعَ مَا يُؤَخَّرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ بَـغْيٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ)**[2]، **والـيعلم قـاطع الرحم أن الجنة حرام عليه، فعن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عـن النبـي ﷺ :(قَـالَ لَـا يَدْخُلُ الْجَنَّـةَ قَاطِعُ رَحِمٍ)**[3].

خامساً: أثر صلة الأرحام على الأمن الأخلاقي :

لصلة الأرحام أثر عظيم على الأمن الأخلاقي للمجتمع ، فبصلة الرحم يـصبح المجتمـع كتلـه واحدة قال ا تعالى:﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ (٢٣)﴾(محمد:٢٢) .

فهذا التعبير ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ يفيد ما هو متوقع من حال المخاطبين، ويلوح لهم بالنذير والتحـذير: احذروا، فإنكم منتهون إلى أن تعودوا إلى الجاهلية التي كنتم فيها تفسدون في الأرض وتقطعون أرحامكم كما كان شأنكم قبل الإسلام[4].

ولننظر إلى الخطاب الإلهي كيف قرن بين الإفساد في الأرض وتقطيع الأرحام، برغم أن قطع الأرحام يعد من الإفساد في الأرض، إلا أن ا ﷻأكد ذلك بذكره ليبين على مدى النهـي عـن قطعها، فهؤلاء الذين قطعوا أرحامهم لعنهم ا ﷻوأبعدهم عن رحمته، فأصمهم أي فسلبهم، فهم لا يسمعون بآذانهم من مواعظ ا في تنزيله، وأعمى أبصارهم أي وسلبهم عقولهم فلا يتبينـون حجـــج ا ولا يتــذكرون مـــا يـــرون مـــن عبـــره وأدلتـــه[5].

ومن مظاهر الرحمة بين أبناء المجتمع صلة الرحم التي أوصى الإسلام العظيم بصلته، ونهـى عن قطعها وإن من مبادئ الإسلام الاجتماعية الأولى توطيد أواصر جماعة المسلمين في وحـدة جماعية عامة، وأولى الناس بذلك الأقربون وتكون صلة الرحم بزيارتهم وتفقد أحوالهم وإكرامهم

---

[1]- انظر شخصية المسلم / محمد علي الهاشمي (ص١١٩).

[2]- مسند الإمام أحمد برقم (٢٠٢٥٣) ، (ص ١٩٧).

[3]- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٨١٧) كتـاب صـفة القيامـة / بـاب لـن يـدخل الجنـة أحـد بعملـه (ص ١٤٦٨).

[4]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٦ / ٣٢٩٧).

[5]- جامع البيان / الطبري (٢٢ / ١٧٨).

والإهداء إليهم والتصدق على فقيرهم، باعتباره أحق من الفقير البعيد، وتقوم بتعهـد مرضـاهم ومشاركتهم في مسراتهم ومواساتهم في أحزانهم، وتقديمهم على غيرهم في كل أمر هم أحق بـه من غيرهم بسبب قرابتهم، وأما قطيعتهم فتكون بهجرهم والإعراض عن زياراتهم المـستطاعة، وعدم مشاركتهم في مسراتهم وعدم مواساتهم في أحزانهم، وتكون بتفضيل غيرهم علـيهم فـي الصلة والعطاءات الخاصة التي هم أحق بها من غيرهم، فهذا الذي يزور رحمه فإنه يأنس به و يطمئن بزيارته وبوجوده بجانبه، وهو يشعر أنه ليس وحيداً فيمتلئ وجه نوراً وحبوراً وضياء و قلبه اطمئنانا وفرحا، وكذلك الواصل نفسه مطمئنة وحياته مستقرة، أما أولئك القـاطعون فـإنهم فاسقون غير آمنين في حياتهم؛ لأنهم يقطعون ما أمر الله به أن يوصل كصلة الرحم والقرابـة، وإذا قطـع مـا أمـر الله بـه أن يوصـل فقـد تفككـت العـرى وانحلـت الـروابط ووقـع الفـساد فـي الأرض وعمـت الفوضـى[1]، وحـل الخـوف والاضـطراب. ولنعلم أن الله ﷻ يؤمن واصل الرحم في حياته، فيزيد له في رزقه ويبارك له فيه؛ مما يـضفي أمـن العـيش عليـه وعلـى أولاده وأسـرته ومـا كـان ذلـك إلا لـصلة رحمـه. ولقـد بـوب البخـاري باباً أسـماه بـاب مـن بـسط لـه فـي الـرزق بـصلة الـرحم **عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:(مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِـي رِزْقِـهِ وَأَنْ يُنْسَأَ لَـهُ فِـي أَثَـرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَـهُ)**[2]. والجنـة محرمـة علـى قـاطع الـرحم، فـلا أمـن لـه فـي الآخـرة كمـا فـي حـديث جبيـر ابـن مطعـم، قـال **أَنَّـهُ سَمِعَ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُـولُ:(لَا يَـدْخُلُ الْجَنَّـةَ قَـاطِعٌ)**[3].

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (١ / ٥٢).

[2]- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٠٦٧) كتـاب البيـوع / بـاب مـن أحـب البـسط فـي الـرزق (ص ٤٩٠).

[3]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥٩٨٤) كتـاب الأدب / بـاب إثـم القـاطع (ص ١٥١٩).

المطلب الثاني

الميراث

أولاً: تعريف الميراث لغة :

١.الميراث لغة: مصدر للفعل ورث، وهو انتقال الملك، يقال ورثه ماله ومجده وورثـه عنـه، وأورث الرجل ولده ماله إيراثاً حسناً، ويقال ورثت فلاناً مالًا أرثه ورثاً وورثاً إذا مات مورثـك فصار ميراثه لك[١].

٢.الميـراث اصـطلاحاً: وهـو جعـل الـشيء للخلـف بعـد الـسلف[٢]، وهو أيضاً انتقال التركة من شخص انتهـت حياتـه إلـى آخـر لا زال علـى قيـد الحيـاة.

ثانياً: حكم الميراث :

الميراث واجب وفرض بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، ويكفي في فرضه ووجوبه أن ا سبحانه وتعالى فصلها تفصيلاً واضحاً في كتابه، في ثلاث آيات وهذه الآيات جمعت فأوعت ، وقـسمت فعدلت ، وأحكمت التشريع ، وفصلت التوزيع، وأبانت لكل ذي حق حقه دون محاباة أو مداراه، فسبحان من شرع الأحكام في كتابه المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا مـن خلفـه، تنزيل من حكيم حميد وجلت حكمة ا وتشريعه الكامل الخالد أن يدانيـه بـشر وصـدق ا إذ يقول:﴿ آبَاؤُكُمْ وَأَبنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾(النساء:١١) .

ثالثا: أركان الميراث :

للميراث أركان ثلاثة:

١. المورث: وهو الميت الذي ترك أمواله و أملاكه.

٢. الوارث: وهوالذي يستحق ما تركه المورث.

٣. الموروث: وهو الشيء الذي يتركه الميت سواء كان مالاً أو عقارا.

رابعا: شروط الميراث :

للميراث شروط لا بد من توافرها وهى :

١.تحقق موت المورث: أو إلحاقه بالموت حكماً كما في المفقود إذا حكم القاضي بموته أو تقديراً كمـا فـي الجنـين الـذي انفـصل بجنايـة علـى أمـه توجـب غـره[٣].

---

[1]- لسان العرب / ابن منظور (٦ / ٤٨٠٨).

[2]- انظر مفاتح الغيب / الرازي (١٤ / ١٧٣).

[3]- صحيح فقه السنة / أبو مالك سالم (٤٢٧/٣).

٢.تحقق حياة الوارث بعد موت المورث: إما حياة حقيقة مستقرة أو إلحاقه بالأحياء تقـديراً[1].

٣.العلم بالجهة المقتضية للإرث: من زوجية أو قرابة وولاء، وتعيين جهة القرابة من بنُـوة أو أُبوة أو أمومة أو أخوة أو عمومة، والعلم بالدرجة التـي اجتمـع الميـت والـوارث فيهـا[2].

خامساً: **أسباب الإرث** :

للإرث أسبابا أربعة:

١.النكاح: فإذا مات أحد الزوجين وجب الميراث للثاني، وذلك بمجرد العقد الصحيح، سواء أكان ذلك بالدخول الحقيقي أو الخلوة، ودليل ذلك للذي توفي عنها زوجها ولم يدخل بها: **قالَ بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: مِنْـهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِـتٍ وَابْـنُ عَبَّـاسٍ وَابْنُ عُمَرَ(إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَلَمْ يَفْـرِضْ لَهَا صَدَاقًا حَتَّى مَاتَ قَالُوا لَهَا الْمِيرَاثُ)**[3]، وأيضاً لخبر ابن مسعود قال : قضى الخلفاء الراشدون لمن أغلق بابـاً أو أرخـى ستراً أن لها الميراث وعليها العدة[4].

٢.القرابة: قال تعالى:﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾(النساء:٧)، فا عز وجل بين في هذه الآية حصة كل مـن الوالـدين والأقرباء، سواء كان ذلك للرجال أو النساء وعموم الآية كيفما تصرفت من قريـب أو بعيـد، والسبب في ذلك أنهم كانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير وإن كان ذكراً، ويقولون لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل وطعن بالرمح وضارب بالـسيف وحـاز الغنيمـة[5].

وينقسم النسب إلى ثلاثة أقسام:

أ- **الأصول:** وهم الآباء وأبنائهم وإن علوا.

ب- **الفروع:** وهم الأبناء وأبنائهم وإن نزلوا.

ت- **الحواشي:** وهم الأخوة وبنوهم والأعمام وبنوهم[6].

قال ا تعالى:﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴾(الأحزاب:٦) .

1- انظر الفقه الإسلامي وأدلته / وهبة الزحيلي (٧٧٠٩/١٠).

2- صحيح فقه السنة / أبو مالك سالم (٤٢٧/٣).

3- سنن الترمذي برقم (١١٤٥) كتاب النكاح / باب ما جاء فى الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفـرض لهـا (ص ٢٧١).

4- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٣ / ٢٠٥).

5- انظر المرجع السابق (٥ / ٤٦).

6- صحيح فقه السنة / أبو مالك سالم (٤٢٨/٣).

وقد استدل بهذه الآية من أثبت ميراث ذوي الأرحام، وهم من ليسوا بعـصبة ولا ذوي سـهم، بعضهم أولياء بعض، وما بعده بالتوارث، وأما من فسرها بالنصرة والمعونة فيجعل هذه الآيـة إخبار منه سبحانه وتعالى بأن القرابات بعضهم أولى ببعض في كتاب ا ، أي في حكمه أو فـي اللوح المحفوظ أو في القرآن، ويدخل في هذه الأولوية الميراث دخولاً أولياً لوجـود سـببه[1].

٣.الـولاء: فهو قرابة حكمية أنشأه الشارع من العتق فولاء العتق هو العصوبة السببية، أو هـو صلة بين السيد وبين من أعتقه، وتجعل للسيد عصبته حق الإرث ممن أعتقه إذا مات ولا وارث له من قرابته، وهذا ما يسمى بالنسب الحكمي[2]، فعن عمر بن الخطاب رضي ا عنه قال: قال رسول ا ﷺ:**(الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)، و عن ابـن عمـر عـن النبـي ﷺ قال:(إِنـَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ)**[3].

وهناك سبب رابع مختلفٌ فيه ألا وهو جهة الإسلام، فإنما الوراثة كالنسب فتصرف تركة المسلم أو باقيها لبيت المال إرثاً للمسلمين عصوبة لا مصلحة، وذلك في حال عـدم وجـود الأسـباب الثلاثة المتقدمة أو كان هناك سبب لم يستغرق التركة لما روى **عن صالح بن يحيى بن المقْدامِ عـن أبيه عن جده قَالَ:(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : أَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ: أَفُكُّ عَانِيَهُ وَأَرِثُ مَالَهُ ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ يَفُكُّ عَانِيَهُ وَيَرِثُ مَالَهُ)**[4].

سادساً: موانع الميراث

للميراث موانع إذا وجدت فلا يستحق الوارث الإرث:

١- القتل: فإذا قتل الوارث مورثه؛ فقد حرم استحقاق الميراث؛ لأنـه بـذلك اسـتعجل الإرث بالقتل، كما حرم الذي قتل ابن عمه في قصة البقرة فقال تعـالى:﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾(البقرة:٧٢)، فقتلـه ليتعجـل إرثـه فحـرم مـن الإرث واقـتص منـه[5].

٢- الرق: فالعبد لا يورث وإنما كل ما في يديه من المال لسيده وذلك لأن الرق ينـافي أهليـة التمليك فإن مقتضى كون الرقيق مالاً مملوكاً للسيد ألا يكون مالكاً للمال، باعتبار أن المملوكيـة تـدل دلالـة واضـحة علـى العجـز والهـوان الـذي يتمثـل فـي الـصبر.

1- فتح القدير / الشوكاني (٤٧٩/٢).

2- الفقه الإسلامي وأدلته / وهبه الزحيلي (١٠/ ٧٧٠٦).

3- صـحيح البخـاري بـرقم (٢١٥٦) كتـاب البيـوع / بـاب البيـع والـشراء مـع النـساء (ص ٥١١).

4- سـنن أبـي داود بـرقم (٢٩٠١) كتـاب الفـرائض / بـاب ميـراث ذوى الأرحـام (ص ٤٤٢).

5- المواريـث فـي الـشريعة الإسـلامية / محمـد علـي الـصابوني (ص٤٢).

٣- اختلاف الدين: فلا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم لما روي **عن أُسامةَ بن زيد أن النبي ﷺ قالَ:(لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ)**[١]، وذلك لأن الإرث أساسه التناصر والتعاون، وهذا منتف بين المسلم وغير المسلم، وأما ما عدا الإسلام فهو ملة واحدة ، فالنصراني يرث اليهودي، واليهودي، يرث قريبه النصراني، لأن ملة الكفر واحدة، فماذا بعد الحق إلا الضلال، ولأنهم جميعا ملطخون بنجاسة واحدة[٢].

أما بالنسبة للمرتد فلا يرث أحداً ممن يجمعه وإياهم سبب من أسباب الميراث بلا خلاف بين الفقهاء[٣].

سابعاً: المستحقون للميراث بالإجماع :

الوارثون من الرجال المجمع على توريثهم هم عشرة بالإجمال، وخمسة بالتفصيل، وهم كالآتي:

١. الابن ٢. ابن الابن وإن نزل ٣. الأب

٤. الجد الصحيح وإن علا ٥. الأخ الشقيق ٦. الأخ لأب

٧. الأخ لأم ٨. ابن الأخ الشقيق ٩. ابن الأخ لأب

١٠. العم الشقيق ١١. العم لأب ١٢. ابن العم الشقيق

١٣. ابن العم لأب ١٤. الزوج ١٥. المعتق

أما الوارثات من النساء المجمع على توريثهن ، فهن سبع بالإجمال وعشر بالتفصيل الآتي:

١. البنت ٢. الأم ٣. بنت الابن وإن نزلت

٤. الجدة الصحيحة وإن علت أم الأم ٥. الجدة الصحيحة وإن علت أم لأب ٦. الأخت الشقيقة لأبوين

٧. الأخت لأب ٨. الأخت لأم. ٩. الزوجة

١٠. المعتق[٤]

ثامناً: أثر الميراث على الأمن الأخلاقي:

إن للميراث أثراً واضحاً من الآثار الإيجابية على أمن الفرد والأسرة والمجتمع، فالمال في نظر الشريعة ليس غاية في حد ذاته، وإنما هو وسيلة من الوسائل العامة في الحياة ، وبينه وبين الإنسان علاقة نظمتها الشريعة لأنه سبحانه وتعالى عليم بأن عقل الإنسان قاصر مهما سما لا يستطيع أن يضع قوانين ثابتة لتنظيم ذلك، وا يعلم الماضي والحاضر والمستقبل وما يصلح في كل زمان ومكان من تشريعات ، ومن هذه التشريعات الميراث، فبعد أن أوجب الإسلام أن

1- صحيح مسلم برقم (١٦١٤) كتاب الفرائض باب "١" بدون مسمى (ص ٨٤٢).

2- انظر المواريث في الشريعة الإسلامية / محمد علي الصابوني (ص٤٣).

3- انظر صحيح فقه السنة / أبو مالك سالم(٤٢٩/٣).

4- انظر مواريث في الشريعة الإسلامية / محمد الصابوني (ص ٤٥-٤٦).

يكون كسب المال عن طريق كسب الحلال، لا ظلم فيه ولا غش، وأن يكون إنفاقه على الـنفس والأهل بالمعروف، وأن تؤدى منه حقوق الأمة والمجتمع، أوجب أن يكون الباقي منه بعد الموت حظا لمن يخلفون صاحب هذا المال من ورثته، أما لو عرف الإنسان أن جمعه صائر إلـى يـد غير أقاربه لا يبذل ما بذله من جهد، بل يكتفي بجهد يؤمن حياته فقط إلى الحياة، كما لو عـرف أن ماله ينتقل إلى أول شخص يحوزه لأدى ذلك إلا التشاجر والتقاتل بين الناس مما يؤدي إلـى فقد نعمة الأمن والاطمئنان، وتصبح الملكية تابعة للبطش والفساد، كما أنه لـو جعـل الـوارث الدولة، لقصر أيضاً المورث في سعيه، واكتفى منه بما يسد حاجته في حياتـه، أو فـتح بـاب الإسراف على مصراعيه حتى لا يذر من بعده شيئاً يورث، مما يـؤدي إلـى عـدم اسـتقرار المجتمع، ولو ترك تحديد الميراث للمورث لأدى ذلك إلى الفساد[1]، فأبطل حرية التصرف فـي ماله كيفما شاء، وإنما الحرية الصحيحة هي التصرف في حدود حقك المباح لك، بحيث لا تطغى على حق الآخرين، ولا تخرج على سنة العدل والعرف حتى فيما يخص الإنسان نفـسه وأهلـه وماله، والفوضى هي طغيانك على حق الآخرين أو التصرف بما يعد خارجاً عن سـنن نظـام العدل والآداب، كأن يحرق ماله أو يقسمه بـين النـاس ولـو بطريـق الـصدقة والتبـذير[٢]. إن نظام التوريث هو النظام العادل المتناسق مع الفطرة ابتداء، ومع واقعيـات الحيـاة العائليـة والإنسانية في كل حال، إنه نظام يراعي معنى التكافل العائلي كاملاً، ويوزع الأنصبة على كـل فرد في الأسرة إنه نظام يتمشى مع طبيعة الفطرة كذلك يلبي رغبة الإنسان في ألا تنقطع صلته بنسله، وأن يمتد في هذا النسل، ومن ثم هذا النظام الذي يلبي هذه الرغبة ويطمئن الإنسان الذي بذل جهده في ادخار شيء من ثمرة عمله إلى أن نسله لن يحرم من ثمرة هذا العمل، وأن جهده سيرثه أهله من بعده، كما يدعوه إلى مضاعفة الجهد، ومما يضمن للأمـة النفـع والفائـدة[٣].

لذلك كان من مميزات الميراث في الشريعة الإسلامية :

١.الشريعة الإسلامية تفتت الثروة، ولا تجعلها محصورة في أيدي أناس مخصوصين فقط، ولذا فإنه أشرك عدداً كبيراً في الإرث، وهذا بلا شك يؤدي إلى تفتيت الثروات الكبيرة، وتجزئتها إلى ملكيات صغيرة من جهة، ويعمل على بقاء وحدة تماسك الأسرة وتضامن أفرادها وتعاونهم وذلك فيـه إزالـة أسـباب التبـاغض والحقـد والحـسد بيـنهم مـن جهـة أخـرى، ممـا يـؤدي إلـى إحـلال الأمـن والاسـتقرار والطمأنينـة فيمـا بيـنهم.

٢.جعل الميراث في الشريعة الحاجة أساس التفاضل في الميراث، ولذا كان نصيب البنت علـى

[1]- انظـر الحقـوق المتعلقـة بالتركـة بـين الفقـه والقـانون / أحمـد داود (ص ٢١٤).

[2]- انظـر حكمـة التفاضـل فـي الميـراث بـين الـذكور والإنـاث / عبـد ا محمـود (ص ٤٠).

[3]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (١ / ٥٩٧).

النصف من أخيها؛ لأن أخاها يحتاج المال أكثر منها، ولأن مطالب الحياة بالنسبة له كثيرة ، فهو يدفع لزواجه وإعانة نفسه، وهو مكاف كذلك بالإنفاق على زوجته وأولاده وذوي قرابتـه متـى كانوا فقراء[1].

٣. الشريعة الإسلامية أخذت بنظام الميراث، ووضعت له شرعة مفصلة محددة تناولت أشخاص الوارثين ونصيب كل وارث، وذلك لحكمة قوية، وهي حسم أسباب النزاع بين أقرباء المـورث؛ لأن القريب الممنوع من الميراث إذا علم أن منعه آت بأمر ا ؛ سكنت نفسه واطمأن واسـتقر ورضي بقسم ا ، بخلاف ما لو ترك الميراث للناس يمنعون ما يشاءون ويعطون من يـشاءون؛ مما يكون سبب للفرقة والنزاع[2]، كما منعوا المرأة من قبل ولا زالوا، وكانوا يقولون لا يـرث إلا من طاعن بالرماح وحاز الغنيمة، قال سعد بن جبير وقتادة: كان المشركون يجعلون المـال للرجال الكبار ولا يورثون النساء شيئا فأنزل ا سبحانه وتعـالى:﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾(النساء:٧) ولقـد عـالج القرآن الكريم ناحية نفسية، وهي كراهية حضور الأقارب مجالس قسمة التركة، فقـرر أنـه إذا حضر قسمة التركة أحد من ذوي القربى للوارثين واليتامى والمساكين فأعطوهم شيئا من المال، ولو كان قليلاً وقولوا لهم قولاً حسنا، و اعتذاراً جميلاً يهدئ النفوس وينتزع الحقد والـسخيمة، ويحل الأمن والاستقرار بين العائلة، لتبقى روابط العلاقات المتينة فيما بينهم، ويستأصل الحـسد من نفوسهم[3] .

ولكي يبقى الأمن يملأ جوانب الأسرة المسلمة فقد منع الإسلام القاتل من الميراث، ليفكر الـذي في نيته قتل المورث ألف مرة قبل أن يقدم على هذه الفعلة الشنيعة، وأن مستقبله مهدد بالضياع، وما كان ذلك إلا حفاظاً على منظومة المجتمع الإسلامي، ولتأمين الأموال، فقـد منـع الإسـلام المورث من إنفاق أمواله كلها، ومنعه كذلك من الوصية في أمواله إلا في الثلـث، وفـي ذلـك مصلحة للأبناء وللورثة، حتى لا يتركوا عالة على المجتمع، وربما يصل بهم الأمر إلى البطش السرقة فيحل الخوف والاضطراب على هذه الأسرة ، مع أن الوارث كان باستطاعته أن يؤمن حيـاة أولاده ويجعلهـم يعيـشون فـي أمـن واسـتقرار ، **عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– قَالَ : مَرِضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، ادْعُ اللهَ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَى عَقِبِي قَالَ: (لَعَلَّ اللهَ يَرْفَعُكَ وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا، قُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أُوصِيَ وَإِنَّمَا لِي**

---

[1]- انظـــر الميــــراث فــــي الـــــشريعة الإســـلامية / ياســـين درادكـــــة (ص ٥٥).

[2]- انظـــر أحكـــام الميــــراث فــــي الـــــشريعة الإســـلامية / جمعـــة بـــراح (ص٤٣).

[3]- انظر التفسير المنير / وهبة الزحيلي (٢٦٢/٤).

ابْنَةٌ، فَقُلْتُ: أُوصِي بِالنِّصْفِ؟ قَالَ: النِّصْفُ كَثِيرٌ، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ، قَالَ: فَأَوْصَى النَّاسُ بِالثُّلُثِ، وَجَازَ ذَلِكَ لَهُمْ)[1].

ولقد جعل ا ﷻ الأمن الأخروي لمن يورث أمواله كما أراد ا ﷻ، بعيداً عن التلاعب فقال سبحانه وتعالى:﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(النساء:١٣)، أي أن الميراث حد رسمه ا -سبحانه وتعالى-، فمن أطاع ا فقد فاز فوزاً عظيما، وإن ذكر الجنات في هذا المقام له موضعه؛ لأن هذا الذي يترك التوزيع تعـالى ويتغلب على هوى نفسه فيمن يحب أو يكره، يجزيه ا تعالى جنات تجري من تحتها الأنهـار، وهذا الجزاء هو الفوز العظيم؛ لأن فيه النجاة وفيه النعيم فمن فعله فقد نال الحسنيين، فإذا كـان قد تغلب على منازع الدنيا فقد نال الأمن الأخروي، ومن ينظر إلى مآل ماله عليه أن ينظر إلى كل شيء إلى مآل شخصه.

وقال تعالى :﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾(النساء:١٤)، هـذا جزاء من يخالف أمر ربه تبارك وتعالى، وخصوصاً في الميراث، فهو عاص، فقد تعـدى مـا رسمه ا وبينه من حدود في ماله، وإن جزاءه أن يدخل النار ويخلد فيها وله عذاب مهـين، أي أبلغ إهانة في الآخرة، فهو قد باع أخرته بدنيا غيره، وإذا كان أراد السعادة الدنيوية لغيره بهـذا المال؛ فلا أمن له في الآخرة بعمله، وإذا أراد إعزاز بعض من يحب فقد أهان نفـسه وأوردهـا الموارد، وا هو الذي يبين الحق ويهدي إلى الرشد[2].

1- صـ ـحيح البخـ ـاري بـ ـرقم (٢٧٤٤) كتـ ـاب الوصـ ـايا / بـ ـاب الوصـ ـية فـ ـي الثلـ ـث (ص ٦٧٠).

2- زهرة التفاسير / محمد أبو زهرة (٣/ ١٦٠٧).

المبحث الثالث

واجبـــات نحـــو الأزواج

ويشمل مطلبين

المطلب الأول: حقوق الزوج

المطلب الثاني: حقوق الزوجة

المبحث الثالث

حقوق نحو الأزواج

المطلب الأول : حقوق الزوج :

للزوج حقوق كثيرة صاغتها الشريعة الإسلامية، وهي كالتالي :

أولاً : حقه في الطاعة وعدم المعصية :

فللزوج حق الطاعة ، لأنه هو المسئول الأول في الأسرة، وقد أعطاه ا ﷻ هذه المسؤولية بقوله تعالى:﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(البقرة:٢٢٨)، يقول الشيخ محمد رضا في تفسيره: وهذه الدرجة التي ميز ا تعالى بها الرجل هي درجة الرئاسة أو القوامة[١]، وهي ليست رئاسة استبدادية، فليس على الرجل أن يأمر وينهى وعلى الزوجة أن تطيع دون تعقيب أو مناقشة، لا بل عندما ترفرف راية الطمأنينة والسلام والأمن على جو العائلة، فإن الزوج يشاور زوجته وقد يأخذ برأيها في كثير من الأمور، وما كانت هذه الرئاسة عبثا، ذلك لأن الرجل بيده القدرة على تربية أبنائه وتحمل المشاق في تحصيل الرزق لهم، حتى ينشأوا النشأة السليمة، وقد أوجب ا حق الزوج على زوجته وطاعته، وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال[٢]، **ويقول الرازي**: " وعلم أن المرأة لا تكون صالحة إلا إذا كانت مطيعة لزوجها؛ لأن ا تعالى قال:﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾(النساء:٣٤) " [٣]، **وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :(إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصنت فرجها، وأطاعت بعلها دخلت من أي أبواب الجنة شاءت)**[٤]، فالزوجة ملزمة بطاعة زوجها، وعليها أن تسعى جاهدة لرضاه؛ لأن في رضاه الخير الكثير في الدنيا والآخرة، ولذلك نبه النبي ﷺ على هذه الطاعة لدرجة أنه لو أمر بالسجود لأحد لاستحقه الزوج، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:" لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا"**[٥]، ولا يجوز طاعة الرجل فيما حرم ا ﷻكأن يأمرها بترك الصلاة، أو بعدم صيام شهر رمضان، أو أن تخرج سافرة متعطرة إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، بل الطاعة في تنفيذ ما أمر ا به ورسوله ﷺ، فطاعة الزوجة لزوجها ليست لشخصه، بل للأوامر والقواعد والنظم التي

1- تفسير المنار / محمد رشيد رضا (٢/٣٨٠).

2- انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير(٤ / ٢٤).

3- مفاتيح الغيب / (١٠ / ٧٢).

4- صحيح ابن حبان برقم (٤١٦٣) كتاب النكاح / باب معاشرة الزوجين (ص٤٧١) قال الأرنؤوط صحيح.

5- سنن الترمذي برقم (١١٥٩) كتاب الرضاع باب ما جاء في حق الزوج على المرأة (ص ٢٧٥) قال الألباني صحيح.

بموجبها تم عقد الزواج[1]، وقد سئل النبي ﷺ عن أفضل النساء وخيرهن **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ قَالَ:(الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ)**[2].

ثانياً: الإقرار في البيت وعدم الخروج إلا بإذنه :

أمر الله ﷻ نساء النبي بالمكث في بيوتهن وعدم الخروج منها، فقال الله سبحانه وتعالى:﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾(الأحزاب:٣٣)، لأن إقرار النساء في بيوتهن يحفظ المرأة عن أعين المنافقين الذين يتربصون بهن الدوائر، وهذا الخطاب ليس خاصا بنساء النبي، ولكنه عام في حق كل النساء اللواتي يردن الطهارة والعفاف بالإقرار في بيوتهن؛ لأن في خروجهن وتبرجهن كنساء الجاهلية الأولى قتلاً لأنوثتهن، ومصيدة سهلة لأولئك الأشرار من الشباب الفاسدين، ولذلك نلاحظ أنه قال في نهاية الآية الأولى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، وكأن خروج المرأة من بيت زوجها يدنس كرامتها وشرفها، وفي عدمه تطهير لها من كل آفة تلحق بها بسبب خروجها.

ولكن إذا أرادت المرأة أن تخرج من بيتها فلا بد من ضوابط منها:

١. ألا تخرج إلا بإذن زوجها .

٢. ألا تخرج إلا لحاجة شرعية.

٣. ألا تخرج متبرجة أو مستعطرة.

ويجوز للرجل أن يأذن لزوجته عند خروجها إلى المسجد خاصة، ولا يمنعها، لأن في منعها مخالفة لأمر **النبي ﷺ :(إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعْهَا)**[3]، والحديث دليل على أن المرأة يجب أن تستأذن من زوجها عند الخروج إلى المسجد، فما بالك إذا كان الخروج لغير المسجد كالسوق والدكان وزيارة الأهل والجيران وغير ذلك فمن باب أولى. ويجب على الزوجة الالتزام بأوامر زوجها حتى ولو أدى ذلك لمنعها من زيارة أهلها؛ لأن طاعتها لزوجها أوجب من زيارة أهلها.

---

[1]- منهج القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص ٣٠١).

[2]- سنن النسائي برقم (٣٢٢٩) كتاب النكاح / باب تزويج الزانية (ص ٥٠٠).

[3]- صحيح البخاري برقم (٥٢٣٨) كتاب النكاح / باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره (ص ١٣٤٦).

ثالثا: عدم صيام النافلة إلا بإذنه :

حرص الإسلام على أن تطيع المرأة زوجها طاعة تامة حتى ولو كان ذلك متعلقاً ببعض العبـادات كصيام التطوع؛ لأن في صيام المرأة تفويتاً لحق الزوج في الاستمتاع؛ ولأن في الـصيام مـشقة وربما تكون هذه المشقة مانعة من القيام بأمور بيتها وزوجها، مما يستدعي إذناً لذلك من صاحب الحق وهو الزوج ، فعَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ:(لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ)[1]، إذن فالواجب على الزوجة أن تعدل في عبادتهـا فـلا تقصر فيها ولا تبالغ، فلم يكلفها ا ﷻأن تشدد على نفسها في أداء ما طلب منها أن تؤديه، كأن تـسرف علـى نفـسها فـي النوافـل إسـرافاً مرهقـاً، فـلا إفـراط ولا تفـريط.

رابعاً: أن تتزين له :

شرع الإسلام أن تتزين الزوجة لزوجها ليبقى الحب والتآلف بينهما، قال تعالى:﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾(النور:٣٠)، فالتزين للزوج أمر مطلوب ومحمود، أما أن تُقصر الزوجة اهتمامهـا بـأمور بيتها وتربية أطفالها دون أن تراعي حق زوجها فهذا غير مقبول، فالواجب عليها أن تعطي كـل ذي حق حقه، ومما يؤكد على ذلك حديث النبي:(فعَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ ، قَالَ : فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْـلُ ذَهَـبَ أَبُـو الـدَّرْدَاءِ يَقُـومُ ، قَـالَ : نَـمْ ، فَنَـامَ، ثُـمَّ ذَهَـبَ يَقُـومُ ، فَقَـالَ: نَـمْ، فَلَمَّـا كَـانَ مِـنْ آخِـرِ اللَّيْـلِ قَـالَ سَـلْمَانُ: قُـمِ الْـآنَ فَـصَلَّيَا فَقَـالَ لَـهُ سَـلْمَانُ، إِنَّ لِرَبِّـكَ عَلَيْـكَ حَـقًّ ، وَلِنَفْـسِكَ عَلَيْـكَ حَقًّـا، وَلِأَهْلِـكَ عَلَيْـكَ حَقًّـا، فَـأَعْطِ كُـلَّ ذِي حَـقٍّ حَقَّـهُ، فَـأَتَى النَّبِـيَّ ﷺ فَـذَكَرَ ذَلِـكَ لَـهُ، فَقَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ: صَـدَقَ سَـلْمَانُ)[2].

أما خروج المرأة مستعطرة متطيبة ومتزينة ولابسة أفخم الثياب التي تلفت الأنظار، فهذا حـرام، فقد عدها النبي ﷺ زانية عَنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ)[3]، وإذا تطيبـت وخرجـت وجـب عليهـا الغـسل،

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٥١٩٥) كتاب النكـاح / بـاب لا تـأذن المـرأة فـي بيـت زوجهـا لأحـد إلا بإذنـه (ص ١٣٣٦).

[2]- صـحيح البخـاري بـرقم (١٩٦٨) كتـاب الـصوم / بـاب مـن أقـسم علـى أخيـه ليفطـر فـي التطـوع (ص ٤٦٦).

[3]- سنن النسائي بـرقم (٥١٢٦) كتـاب الزينـة / بـاب مـا يكـره للنـساء مـن الطيـب(ص ٧٦٦) قـال الألبـاني صـحيح.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْتَغْتَسِلْ مِن الطِّيبِ كَمَا تَغْتَسِلُ مِن الْجَنَابَةِ)[1].

خامساً: عدم إدخال أحد يكرهه في بيته بدون إذنه :

إن الإسلام يحرص على أن يكون جو الأسرة هادئاً لا تشوبه شائبة تنغص عليهم حياتهم، فمنع المرأة من أن تأذن لأحد يكرهه زوجها من الدخول في بيته؛ لأن ذلك سيؤدي إلى الاصطدام بين الرجل وزوجته، وعلى الزوجة أن تكون على دراية تامة بأحوال زوجها وما يحب وما يكره، حتى تستمر الحياة الزوجية تملأها المحبة والحنان والعطف والمودة، **فعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ:(حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَّرَ وَوَعَظَ ثُمَّ قَالَ: اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوَطِّئَنَّ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ)**[2]، وعلى ذلك يجب على الزوجة أن لا تضرب بكلام زوجها عرض الحائط لتدخل في بيته من تشاء.

سادساً: عدم هجر فراشه:

مما ينبغي على الزوجة معرفته أنه لا يجوز لها هجر فراشه ولتعلم أن في هجرانها إثم ومعصية كبيرة، والواجب عليها أن تستجيب لزوجها في دعوتها إلى فراشه، لا أن ترفض مدعية أنها منشغلة بأولادها أو غير ذلك، مما يؤدي إلى غضب الزوج ونفوره والبحث عن أخرى تسد مسدها، ويكفي الزوجة إثماً أن الملائكة تلعنها إذا غضب عليها زوجها، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا؛ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ)**[3]، **وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا)**[4].

---

[1]- سنن النسائي برقم (٥١٢٧) كتاب الزينة باب اغتسال المرأة من الطيب (ص ٧٦٦) قال الألباني صحيح .

[2]- سنن ابن ماجه برقم (١٨٥١) كتاب النكاح / باب حق المرأة على الزوج (ص ٣٢٢) قال الألباني حسن .

[3]- صحيح البخاري برقم (٥١٩٣) كتاب النكاح / باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (ص ١٣٣٦).

[4]- صحيح مسلم برقم (١٢١ ـ ١٤٣٦) كتاب النكاح / باب تحريم امتناعها من فراش زوجها (ص ٧٢٢).

سابعاً: التأديب :

من حق الزوجة على زوجها تأديبها عند عصيانها له، قال تعالى :﴿ **فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾(النساء:٣٤).**

فالآية توضح تأديب الزوجة عند نشوزها بالتدرج على النحو التالي:

١. **الوعظ**: فالواجب على الزوج أن يعظ زوجته بتوجيهها إلى عدم عصيان أوامره، وأن يخاص في وعظها ويتقي الله عز وجل، ولا يسبها ولا يشتمها، ولا يكون فظاً غليظاً في وعظه، إنما يكون بالأسلوب الراقي الذي يؤهل الزوجة أن ترجع عن عصيانها ونشوزها.

٢. **الهجران:** العلاج الثاني الذي يستطيع أن يقوم به الزوج عند تأديب زوجته، هو الهجران، وذلك بعدم جماعها رغم أنهما ينامان على فراش واحد ، فيعطيها ظهره، وذلك أشق عليها وهذا اللون من التأديب له الأثر الكبير على الزوجة؛ لأنه يرغم أقوى أسلحتها وهو الأنوثة[1].

٣. **الضرب:** إذا لم ينفع العلاجان السابقان، فعلى الزوج أن يلجأ إلى العلاج الثالث، وهو الضرب، الضرب الذي لايكسر عظماً ولا ينزل دماً ولا يشوه وجهها، فقد نهى النبي ﷺ عن ضرب الوجه ، **فعَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ:(أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوْ اكْتَسَبْتَ وَلَا تَضْرِبْ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ)**[2].

لكن هناك حالات يجوز للزوج أن يضرب زوجته فيها:

١. تركها لأوامر الله ﷻ كالصلاة والصيام .
٢. عدم تلبية رغبته بالجماع.
٣. إذا خرجت من البيت بدون إذنه.
٤. إذا تركت الزينة التي تتزين بها عادة النساء لأزواجهن.
٥. عند تطاولها على والده ووالدته.

ثامناً: أثر حق الزوج على زوجته على الأمن الأخلاقي:

لحق الزوج على زوجته أثر عظيم على الأمن الأخلاقي للمجتمع المسلم، كيف لا وقد جعل الله عز وجل السكن والمودة والمحبة والألفة والمتعة في الزواج، قال الله تعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(الروم:٢١)، فالزوج

---

[1]- انظر الوصايا النبوية / حامد الطاهر (ص٤٨٤).

[2]- سنن أبي داود برقم (٢١٤٢) كتاب النكاح / باب في حق المرأة على زوجها (ص ٣٢٥).

يشعر بالرضى والسعادة والراحة النفسية والجسدية حين تصرف طاقته وغريزته بأنظف الطرق وأطهرها، حيث ينشأ بين الزوجين الوفاء والحب الحقيقي فمشاعر الزناة والزواني لا يمكن أن تكون كمشاعر الأزواج والزوجات، فالأولى مشاعر حيوانية شهوانية حدها محدود بوجود هذه اللذائذ الحسية، ولا يمكن أن يكون فيها ومعها الاحترام والود والوفاء، بل على العكس من ذلك هناك الشعور بالاحتقار والازدراء والامتهان، واحتقار الزاني لمن وافقته على عمله الخبيث، واحتقار الزانية لمن استغل حاجتها أو جمالها أو ضعفها الأنثوي وميلها الطبيعي، ولذلك فمشاعر الزناة والزواني متضاربة ساقطة وتلك المشاعر تولد العقد النفسية والانحلال الخلقي وضعف الوازع وهوان النفس، وأما مشاعر الأزواج النظيفة، فإنها تورث الحب والرحمة وسمو النفس وحياة الضمير والقلب والأمن والاستقرار والطمأنينة[1].

لذلك جعل الإسلام بين الزوجين حقوقاً، منها حق الطاعة، والمقصود الطاعة في المعروف، فتحفظه في بيته وماله وتحرص على تنفيذ أمره بدون معصية الله ﷻ، قال تعالى:﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾(النساء:٣٤)، أي ويحفظن الأمور المغيبة المستترة فلا يفشين ما يكون بينهن وأزواجهن، ولا يكتمن ما خلق الله في أرحامهن، ولا يعتدين ولا يضعن في الوديعة التي أودعها الله إليهن ما لا يجوز أن يكون فيها[2].

لذلك جعل الإسلام القوامة من حق الرجل، ويوم تركت هذه القوامة وخولفت هذه القوامة اهتز كيان الأسرة أو اختلطت معالمها ، وذلك يوم أن تولت المرأة القوامة، وشعرت بالحرمان والنقص والقلق وقلة السعادة عندما تعيش مع رجل لا يزاول مهام القوامة وتنقصه صفاتها اللازمة، فيوكل إليها القوامة، فيشقى الأطفال الذين ينشأون في مؤسسة عائلية تكون القوامة فيها لغير الأب إما لأنه ضعيف الشخصية، بحيث تتفوق عليه شخصية الأم وتسيطر، وإما لأنه مفقود بوفاته، أو لعدم وجود أب شرعي قلما ينشأون أسوياء، وقل ألا ينحرفوا إلى شذوذ ما في تكوينهم العصبي والنفسي وفي سلوكهم العملي والخلقي[3]، وحينها يكون الوبال والبلاء على أمن المجتمع، فيحل الاضطراب وسوء الأخلاق.

فالإسلام نظام ضبط شؤون الحياة و نظم شؤون الأسرة، وهي المجتمع الأصغر، ونظم شؤون الدولة وهي المجتمع الأكبر، وبدون طاعة وانقياد لا يمكن أن تنتظم الحياة ويسعد المجتمع، وليس خراب الأسر ودمار البيوت إلا بسبب الفوضى التي أشاعها الإباحيون الشيوعيون لإفساد المرأة المسلمة؛ لتتمرد على تعاليم الإسلام وتخرج عن الطاعة، ويصبح المنزل فوضى لا ضوابط فيه ولا قيود، وما كانت تعاليم الإسلام إلا لمصلحة الزوجين ليحل الحب والوئام محل النزاع والخصام، أليس الغرض من هذا سعادة الزوجين ؟ فالمرأة بطاعتها لزوجها تكسب رضى

---

[1]- انظر الزواج في ظل الإسلام / عبد الرحمن عبد الخالق (ص ١٦).

[2]- زهرة التفاسير / محمد أبو زهرة (٣/ ١٦٦٨).

[3]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٦٥١/٢-٦٥٢).

ربها وتسعد في حياته وتسعد زوجها وأولادها، وينعم البيت بالراحة والأمن والاستقرار في ظلال المحبة والسلام[1]، فا سبحانه وتعالى جعل الحب بين الجنسين لتدوم الأسرة على أقوى أساس وأتم نظام، وعندئذ يتم السكن والأمن والاطمئنان والراحة والهدوء[2].

فالتي تطيع زوجها هي زوجة آمنة تعيش راحة نفسية لا تشوبها شائبة، فهي راضية بما قسم لها قل أو كثر فلا تطلب من زوجها ما لا يستطيع، فالزوجة الآمنة هي التي تحسن تدبير شؤون المنزل وتضع ما لديها من مال في خير موضع وفي أفضل سبيل، فهي تعتني بزوجها وتعتني بأولادها وتعتني بمنزلها بما يؤثر أبلغ الأثر في سعادة الأسرة وسرورها وأمنها [3]، ومن حق الزوجة على زوجها الإقرار داخل البيت، فلذلك أثر أمني واضح فإذا خرجت المرأة بدون إذن زوجها عرضت نفسها لغضب ا ثم غضب الزوج، وربما تحدث عنها الناس وعرضت البيت للنهب والسلب أو تركت أولادها بدون رعاية، قال تعالى:﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾(الأحزاب:٣٣) .

فالأمر هنا يفيد لزوم البيت والخطاب لنساء النبي ﷺ إلا أنه يدخل غيرهن فيه بالمعنى، والتوزيع الطبيعي في الوجود يقضي بأن يكون عمل الرجل في الخارج وعمل المرأة في الداخل، وكل من قال غير ذلك فقد خالف الفطرة وطبيعة الوجود الإنساني[4]، ففي الإقرار في البيت حفاظٌ على أنوثتهن، وأمن لهن فبيوتهن هي مساجدهن التي رضين أن يعشن فيها بعيدات عن صخب الدنيا وزخرفها ومتاعها[5].

وإن في خروج المرأة لتعمل ضرر على البيت قد تبيحها الضرورة، أما أن يتطوع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها فتلك هي اللعنة التي تصيب الأرواح والضمائر والعقول، في عصور الانتكاس و الشرور والضلال، أما خروج المرأة لغير العمل كخروجها للاختلاط وارتياد الملاهي والتسكع في النوادي والمجتمعات ، فذلك هو الارتكاس في الحمأة الذي يرد البشر إلى مراتع الحيوان، فحينها يحل الخوف والاضطراب والسلوكيات السيئة على المجتمع[6].

فالزوجة إذا التزمت بيتها فلم تخرج منه إلا بإذن زوجها أمنت نفسها وحفظت زوجها، وكلما كانت الزوجة حريصة على البيت وأمواله لا تفرط فيه ولا تعطي منه شيئاً إلا بأذن الزوج كانت أجدر بثقته واطمئنانه[7]، ومن حق الزوج على زوجته أن تتزين له وأن تريه من نفسها أنها أفضل الزوجات، وذلك خشية أن يقع زوجها في المحظور وفيما حرم ا عز وجل، فلا يأمن

1- انظر الزواج الإسلامي المبكر سعادة وحصانة / محمد الصابوني (ص١٤١- ١٤٣).

2- انظر التفسير المنير / وهبة الزحيلي (٦٨/٢١).

3- انظر المشاكل الزوجية وحلولها / محمد الخشت (ص٢٢).

4- انظر أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي والقانون المصري / عبد العزيز سمك (ص ٢٢).

5- تفسير القرآن للقرآن / عبد الكريم الخطيب (٧٠٦/٦).

6- في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٨٦٠/٥).

7- انظر أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السباعي (ص١٤٣).

على نفسه، وكم من زوجة أودت بزوجها إلى مهاوي الردى، وذلك بسبب عدم تفننها في مداعبته مما يثقل على الزوج الهموم والغموم ، وربما أثر ذلك سلباً على تربيـة الأولاد، وإذا عـصت المرأة زوجها وأنكرت معروفه لها كانت النار بانتظارهـا، **حيـث قـالَ النّـبِـيُّ ﷺ :(أُرِيـتُ النّـارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّـسَاءُ، يَكْفُرْنَ (بِكُفْرِهِنَّ) قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرِ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ)**[1]، والزوجة إذا منعت زوجها بالاستمتاع بها، فإن لعنات الملائكة تتنزل عليهـا، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :(إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ)**[2].

[1]- صحيح البخاري برقم (٢٩) كتاب الإيمان / باب كفران العشير وكفر دون كفر (ص ٢٧).

[2]- صحيح البخاري برقم (٥١٩٣) كتاب النكاح / باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (ص ١٣٣٦).

المطلب الثاني

حقوق الزوجة

كما أن للزوج حقوقاً فإن للزوجة حقوق وهي كتالي:

أولاً: المهر:

وهو حق مالي واجب على الزوج أداؤه قبل الدخول على زوجته، قال تعالى:﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾(النساء:٤) .

وما كان هذا الحق إلا:

١. لتطييب خاطر الزوجة وإشعارها برغبة الرجل بها وكذلك حبها.
٢. لتتزين الزوجة وتلبس الجميل للانتقال إلى بيت الزوجية.
٣. دليلا على قدرة الرجل على الزواج وتحمل تكاليفه.
٤. قوامة الرجل وتحمله للنفقة.

ويكون المهر بالاتفاق بين الزوج ووليها، ولا يحق لأحد أخذه أو التصرف به إلا بعد الإذن منها وموافقتها على ذلك، فظلم المرأة في صداقها حرام كأن يأخذ الزوج مهر زوجته وذهبها أو ما يحل محله، ثم يتنكر لها ولا يعطيها هذا الحق الذي شرعه الله عز وجل من فوق سبع سموات، قال الله ﷻ نكراً على من يأخذ مهر زوجته:﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾(النساء:٢١)، أي وكيف تأخذون الصداق من المرأة وقد أفضيت إليها وأفضت إليك[1]، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ حَدِيثِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا، قَالَ: مَالِي؟ قَالَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ)[٢].**

ثانياً: النفقة

النفقة واجبة على الزوج لزوجته على حسب الاستطاعة قال تعالى:﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾(الطلاق:٧)، ففي الآية أمر للزوج أن ينفق على زوجته بقدر ما آتاه الله ﷻ ،ولا يكلف نفسه فوق طاقته، كأن يستدين أو يحصل على المال من طريق غير شرعي، والنفقة واجبة على الزوج، لأن هناك من الأزواج

---

[1]- انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٣ / ٤٠٤).

[2]- صحيح البخاري برقم (٥٣١٢) كتاب الطلاق باب قول الإمام للمتلاعنين (ص ١٣٦٦).

من يمتنع عن النفقة الواجبة لزوجته، وذلك لشدة بخله، وكأنه لم يعش إلا ليجمع الأمـوال لا لأن يتنعم به، فإذا كان الرجل كذلك ولا يعطي ما يكفي زوجته وعياله فلها أن تأخذ مـا تريـد بـدون علمه، ولقد اشتكت هند بنت عتبة إلى الرسول صلى ا عليه وسلم زوجها، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ:(خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ)[1]، والرجـل ينفق على زوجته تكليفاً لا تطوعاً، حتى ولو كانت غنية، فلا يأخذ من مالها شـيئا إلا بالتراضـي الذي لا يفسد الود فيما بينهما، أما إذا امتنع الزوج عن الإنفاق فللزوجة أن تشكوه إلى القضاء[2]، وللأسف الشديد هناك بعض الأزواج تراه كريماً جواداً مضيافاً ينفق في كل باب من أبواب الخير، لكـن إذا دعـي للإنفـاق علـى زوجتـه وعيالـه قتـر علـيهم وبخـل. بل إن النبي ﷺ كان يوفر نفقة زوجاته سنة كاملة:(عَنْ عُمَرَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ)[3]، وليعلم الزوج أن النفقة على الزوجة علاوة على أنها واجبة فهي تعد صدقة، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:(إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً)[4]، والمقصود بالإنفـاق جميـع أنواعه سواء كان طعاماً أو شراباً أو كساءاً أو مـسكناً عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ:(أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تَضْرِبْ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ)[5] .

ثالثاً: معاشرتها بالمعروف:

فعلى الزوج أن يعاشر زوجته معاشرة طيبة حسنة لا فظاظة فيها ولا غضب، وأفـضل المـؤمنين خيارهم الذين يعاملون نساءهم بـاللين، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَكْمَلُ الْمُـؤْمِنِينَ إِيمَانًـا أَحْـسَنُهُمْ خُلُقًـا وَخِيَـارُكُمْ خِيَـارُكُمْ لِنِـسَائِهِمْ خُلُقًـا)[6]. قال الشوكاني:(خيركم خيركم لأهله)، في ذلك تنبيه على أعلى الناس رتبة فـي الخيـر وحـسن الخلق والإحسان وجلب النفع ودفع الضر، فإن كان الرجل كذلك، فهو خير الناس وإن كان علـى العكس من ذلك فهو في الجانب الآخر وكثيراً ما يقع الناس في هذه الورطة، فترى الرجل إذا لقي أهله كان أسوأ الناس أخلاقاً وأشنعهم نفساً وأقلهم خيراً ، وإذا لقي غيـر الأهـل مـن الأجانـب

---

[1]- صـحيح البخـاري بـرقم (٧١٨٠) كتـاب الأحكـام / بـا ب القـضاء علـى الغائـب (ص ١٨٠١).
[2] -انظـر مجلـة منبـر الإسـلام / العـدد الـسابع – ١٩٨٧م التـي تـصدرها وزارة الأوقـاف المـصرية.
[3]- صحيح البخاري برقم (٥٣٥٧) كتاب النفقات / باب حبس نفقـة الرجـل قـوت سـنة علـى أهلـه وكيـف نفقـات العيـال
[4]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥٣٥١) كتـاب النفقـات / بـاب فـضل النفقـة علـى الأهـل (ص ١٣٧٥).
[5]- سنن أبي داود برقم (٢١٤٢) كتاب النكـاح / بـاب فـى حـق المـرأة علـى زوجهـا (ص ٣٢٥) قـال الألبـاني صـحيح.
[6]- سنن الترمذي برقم (١١٦٢) كتـاب الرضـاع / بـاب مـا جـاء فـي حـق المـرأة (ص ٢٧٦)قـال الألبـاني صـحيح .

لانت عريكته وانبسطت أخلاقه وجادت نفسه وكثرة خيره ولا شك أن من كان كذلك فهو محروم التوفيق، زائغ عن سواء الطريق، وانظر كيف كان النبي ﷺ يعامل زوجاته رضي ا عـنهن، فلقد كان يداعب ويمازح زوجاته وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخـلاق[1]، فعـن عائِشَةَ قَالَتْ:(**سابقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقته)[2]**، يعني لم يكن النبي ﷺ معقداً فـي حياته، فليس كبعض أزواج زماننا إذا دخل الدار دخل غاضباً وإذا خرج خرج غاضباً، لـم تـر زوجته يوماً طيباً معه في حياته وما كان ذلك إلا لبعده عن التعاليم النبوية والأحكـام القرآنيـة، فليس عيباً ولا حراماً أن يأخذ الزوج زوجته إلى أماكن اللهو والترفيه، مثل المتنزهات وشواطئ البحار والمطاعم وما شابه ذلك، فهي لم تخلق لتبقى سجينة في البيت، لكـن يجـب أن يكـون خروجها في إطار الشرع وحدوده، فعـن عائِـشَةَ قَالَـتْ:(**كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ تَسْمَعُ اللَّهْوَ)[3]**.

رابعاً: العدل بين الزوجات :

من حق الزوجة على زوجها أن يعدل بينها وبين غيرها من زوجاته، قال تعـالى:﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾(النساء:٣)، فالذي يريد الزواج بأكثر من واحدة فليفعل، لكـن إن خـاف وخشي من عدم العدل فيما بينهن فليكتف بواحدة، وكثير من الرجال في عصرنا هذا من يتزوج بالثانية، فيقع الظلم على الأولى ويترك النفقة عليها، بل وربما يبتعد عنها وعن أولادها بالكليـة، فيذرها كالمعلقة لا هي مطلقة ولا هي ذات زوج قال تعالى:﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾(النساء:١٢٩)، وليس المقصود بالعدل هنا العدل القلبي، لأنه لا يستطيع ذلك البتة وإنما العدل فـي النفقـة والمعاملـة الطيبة والمسكن والمبيت وما إلى ذلك، بل هذا ما وضحه الرسول ﷺ فعن عائِشَةَ قَالَـتْ: كـان رسولُ الله ﷺ :(**يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ)[4]**، وقد حذر النبي ﷺ من ظلم النساء وعدم العدل بينهن، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ)[5]**، ويفـضل إذا

---

[1]- مكاشفة القلوب / محمد الغزالي(ص٢٠٧).

[2]- سـنن ابـن ماجـه بـرقم (١٩٧٧) كتـاب النكـاح / بـاب حـسن معاشـرة النـساء (ص ٣٤٢) قـال الألبـاني صـحيح.

[3]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥١٩٠) كتـاب النكـاح / بـاب حـسن المعاشـرة مـع الأهـل (ص ١٣٣٢).

[4]- سنن أبـي داوود بـرقم (٢١٣٤) كتـاب النكـاح / بـاب فـي القـسم بـين النـساء (ص ٣٢٣) قـال الألبـاني ضـعيف.

[5]- سـنن أبـي داوود بـرقم (٢١٣٣) كتـاب النكـاح / بـاب فـي القـسم بـين النـساء ص ٣٢٣ قـال الألبـاني صـحيح.

أراد الرجل أن يتزوج من الثانية أن يشعر زوجته الأولى بذلك، وأن يطيب خاطرها، ويخفف عنها الآلام التي هي من طبيعة النساء في مثل هذا الأمر، وذلك بالبشاشة وحسن اللقاء وجميل القول، وبما تيسر من مال إن احتاج الرضا؛لأن ذلك من مكارم الأخلاق وحسن العشرة[1].

خامساً: أثر حق الزوجة على زوجها على الأمن الأخلاقي :

لحق الزوجة على زوجها أثر واضح على الأمن الأخلاقي للأسرة والمجتمع، فكان من حق الزوجة على زوجها أن ينظر إليها على أنها سكن له تركن إليها نفسه ويكتمل في جوارها الأمن والاستقرار وترتبط بالحياة الكريمة سعادته أو شقاوته، فهي ليست أداة للزينة ولا مطية للشهوة ولا غرضا للنسل فحسب، بل إنها تكملة روحية للزوج، يكون بدونها عارياً من الفضائل النفسية فقيراً من بواعث الاستقرار والطمأنينة.

هذا الذي يجب أن يفكر فيه الزوج قبل أن يقدم على الزواج، ثم بعد ذلك هناك حق المهر فهو واجب على الزوج لما له من أثر نفسي يلحق بالزوجة، فهو منحة تحفظ حياءها يتقدم بها الزوج معبرا عن تقديره إياها، ورغبة في تمام الزواج به، وقد حثت الشريعة على يسره وعدم المغالاة فيه وبه تنشرح الصدور[2]، فعندما يعطي الزوج زوجته حقها من مهرها عن طيب نفس ، تحصل المحبة والمودة والألفة بينهما، لكن إذا تنكر الزوج لهذا الحق الإلهي، ومنع زوجته منه، فهذا إجحاف وظلم، بل تدمير لشخصيتها خاصة أمام مثيلاتها، مما ينتج عن ذلك عدم الاستقرار فيحصل التصادم بين الزوج وزوجته، فربما تعير الزوجة زوجها أو يعير الزوج زوجته، فينشأ عن ذلك أمور خطيرة تهدد أمن الأسرة وفي ذلك يقول **سيد قطب**: " وبهذا الإجراء استبعد الإسلام ذلك الراسب من رواسب الجاهلية في شأن المرأة وصداقها وحقها في نفسها وفي مالها وكرامتها ومنزلتها، وفي الوقت ذاته لم يجفف ما بين المرأة ورجلها من صلات ولم يقمها على مجرد الصرامة في القانون، بل ترك للسماحة والتراضي والمودة أن تأخذ مجراها في هذه الحياة المشتركة، وأن تبلل بندواتها جو هذه الحياة " [3]، فيحل الأمن على كلا الطرفين الزوج والزوجة.

ومن هذه الحقوق التي لها أثر أمني حق النفقة، وهو حق الحياة الكريمة فلينفق على زوجته بقدر استطاعته ، كما قال تعالى:﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾(الطلاق:٧) .

---

[1]- انظر تحفة العروس / محمود بن الجميل (ص٣٥٦).

[2]- انظر منهج القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور(٣١٥).

[3]- في ظلال القرآن / (٥٨٥/١).

بل إن الإسلام أوجب النفقة على الزوج لزوجته حتى لو كانت مطلقة ولم تنته عدتها، قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾(البقرة:٢٣٣)، أما أن يترك الطفل بدون رعاية مما يهدد حياته للخطر فهذا حرام، فعلى الوالدة المطلقة واجباً تجاه طفلها الرضيع واجب يفرضه الله عليها ولا يتركها لفطرتها وعاطفتها التي قد تفسدها الخلافات الزوجية؛ فيقع الغرم على هذا الصغير، والله عز وجل يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين، لأنه سبحانه يعلم أن هذه الفترة هي المثلى من جميع الوجوه الصحية والنفسية والأمنية للطفل، وتثبت البحوث النفسية والصحية أن فترة عامين ضرورية لنمو الطفل نمواً سليماً، وللوالدة في مقابل ما فرضه الله عليها حق على الوالد الطفل أن يرزقها ويكسوها بالمعروف والمحاسنة، فكلاهما شريك في التبعة وكلاهما مسئول تجاه هذا الصغير الرضيع هي تمده باللبن والحضانة وأبوه يمدها بالغذاء والكساء لترعاه وكل منهما يؤدي واجبه في حدود طاقته مما يجلب الأمن والطمأنينة على حياة ومستقبل الطفل[1].

فإذا أنفق الرجل على زوجته أمنها في حياتها ، فيهيئ لها المسكن الصالح التي تستتر به نفسها وتحافظ على صحتها فيه، لا أن يكون مكشوفاً فلا تأمن على نفسها، أو يكون شديد البرودة أو شديد الحرارة ويؤثر على صحتها، إذاً فعلى الزوج ألا يقصر في الإنفاق على زوجته في الحدود التي تحتاجها كرامة الزوجة وسعادة الأسرة، أما من قصر وهو قادر على ذلك فهذا بخل يمقته الله ﷺ وتكرهه المروءة وسبب كبير من أسباب انحراف الزوجة وشقائها[2].

وكم رأينا من زوجة ساءت أحوالها بعد زواجها؛ لأنها كانت في بيت أبيها مرفهة يأتيها رزقها رغداً، ويوم أن ابتليت بزوج بخيل لا ينظر إلى أسرته بعين الرأفة والرحمة حلت النكسات على البيت، وربما لجأت الزوجة إلى فعل الحرام لتجلب رزقا لأولادها، والسبب في ذلك بخل زوجها، وهناك وضع شاذ خطير يؤثر على أمن المرأة وسلامتها، وهي أن تلجأ من أجل الحفاظ على حق النفقة إلى القضاء، ومما يسمى ببيت الطاعة فالرجل يعمد إلى مسكن لا يرضى أن يسكنه بل ولا يرضى لابنته أو أخته أن تسكنه، ويقدم إليها من الطعام والشراب في هذا السجن المظلم ما يتنافى مع الإنسانية، وذلك كله من أجل أن تفتدي الموءودة نفسها بما تستطيع أن تفتدي به ليطلقها، إن الله سبحانه وتعالى يقول:﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (١/ ٢٥٣-٢٥٤).

[2]- انظر أخلاقنا الاجتماعية / مصطفى السباعي (ص ١٤٩).

لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾(الطلاق:٦)، أي في مسكن يليق لا تشمئزون منه لو وضعتم فيه" من وجدكم" أي على حسب طاقتكم ومتناسبا مع وضعكم الاقتصادي يساراً أو إعساراً "ولا تضاروهن"بهذه المعاملة القاسية " لتضيقوا عليهن" السبيل إلى معيشة كريمة تليق بهذا الإنسان الذي كرمه ا ، إن هذه المعاملة تتنافى مع الوصية بالإحسان إليهن وعشرتهن بالمعروف، وقد يحمل عناد المرأة على عدم تمكين مطلقها من الوصول إلى غرضه على أنها لو رجعت إليه مرة أخرى فلن تمحى آثار هذه المعاملة الوحشية من نفسها، وما معنى الحياة الزوجية التي تمتلئ بالرعب والخوف والنفور، وما يقوم به بعض من إجبار الزوجة بالذهاب إلي بيت الطاعة جبراً وبقوة الشرطة لا خير فيه لاستقامة الحياة الزوجية، وأنه كثير ما يؤدي إلى اتهامات باطلة وارتكاب جرائم، وإنه وضع ينافي الكرامة الإنسانية فلا يجوز تنفيذ أحكام الطاعة على الزوجات جبراً بقوة الشرطة والقانون[1]، ومن الحقوق التي تجلب الأمن للزوجة معاشرتها بالمعروف فلا يهملها ويتغيب عنها طويلاً؛ لأن هناك بعض الأزواج يقضي نهاره في الوظيفة وفي الليل مع أصدقائه ويترك زوجته وحدها تقاسي الهموم والملل، وإذا جاء من سهرته ودخل البيت دخل صارخاً مفزعاً؛ مما يؤثر على أمن الزوجة وسلامة أولادها، وربما نام على فراشه بدون أن ينزع حذاءه، **و الرسول ﷺ يَقُولُ:(إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا)**[2].

ومن حقوق الزوجة المعاشرة بالمعروف، أن يتمتع بها بالحلال لا بالحرام، كأن يجامعها في الدبر لقوله تعالى:﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾(البقرة:٢٢٣)، ولقد أثبتت الدراسات الطبية الحديثة أن الاتصال الجنسي بالمرأة في غير التأنيث فيها يسبب أضراراً بالغة على صحة الرجل، ويعرضه لأمراض تلحق به ضعفاً أدائياً في مجال الجنس، فضلاً عما يصيب صاحبه من أمراض لا حصر لها، مثل إصابة مجرى البول بالالتهابات وينتقل كذلك إلى المرأة عن طريق الرجل، وكما أنه يحرم جماع المرأة في دبرها فكذلك يحرم جماعها في أثناء الحيض والنفاس لقوله تعالى:﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾(البقرة:٢٢٢)، فيعتبر المحيض "الطمث" أفضل بيئة لنمو الجراثيم وتكاثرها، وفي الجسم السليم تتواجد مليارات البكتيريا والجراثيم غير المضرة والتي قد تصبح مؤذية في ظروف حياتية مختلفة كالجماع، وهنا يتجلى إعجاز علمي طبي في هذه الآية بما حوت من حقائق طبية وقائية،

---

[1]- انظر موسوعة الأسرة حقوق الزوجية / عطية صقر(١٨٨/٣).

[2]- صحيح البخاري برقم (٥٢٤٤) كتاب النكاح / باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم (ص ١٣٤٧).

حيث ينهى الطب عن المواقعة في فترة المحيض لما تسببه من أضرار.

ومن هذه الأضرار التي يسببها الجماع في فترة الحيض:

١.التسبب أحياناً بالتهابات في الجهاز التناسلي والبول عند الرجل والمرأة.

٢.التسبب في كثير من حالات العجز الجنسي والبرودة الجنسية نتيجة كون المرأة غير مؤهلة من الوجهة النفسية والوظيفية للجماع في المحيض.

٣.زيادة حساسية جدار المهبل خلال فترة الحيض تجعل الجماع مؤلماً جداً من جراء أن الرحم يكون ملتهباً ومتقرحاً ويكون الرحم في أضعف حالاته في أثناء فترة الحيض ، مما يتيح الفرصة لدخول الميكروبات إليه بفعل الجماع.

٤.توقف أجهزة المقاومة في أثناء الحيض، وتسمح بنمو الميكروبات وتكاثرها، مما يزيد من احتمال وصول الالتهابات إلى قناتي الرحم فتفسدها أو تؤثر على شعيراتها التي تدفع البويضة من المبيض إلى الرحم، وانسداد قناتا الرحم باب واسع إلى العقم.

٥.التسبب كأحد الأسباب في سرطان عنق الرحم[1].

[1]- نحو تربية إسلامية / صلاح حماد (ص١٠٨-١٠٩)

الفصل الثالث

الأمن الأخلاقي للمجتمع المسلم

ويشمل ثلاثة مباحث

المبحث الأول

الأخوة والسلام والاستئذان

المبحث الثاني

التعاون والتناصح والوحدة

المبحث الثالث

التكافل الإجتماعى والزيارة وحسن الجوار

المبحث الأول

الأخوة والمحبة والسلام والاستئذان

ويشمل ثلاثة مطالب

المطلب الأول: الأخوة والمحبة والإيثار

المطلب الثاني: السلام

المطلب الثالث: الاستئذان والضيافة

المبحث الأول

الأخوة والمحبة والسلام والاستئذان

المطلب الأول : الأخوة والمحبة والإيثار

أولاً: الأخوة وفضلها

فالأخوة في ا من أعلى الروابط الاجتماعية التي تربط بين أبناء المجتمع الواحد، وهذا الرابط ناتج عن العقيدة الراسخة في قلوب الأخوة، قال تعالى مبيناً ذلك : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾(الحجرات:١٠)، وهنا نعني أخوة الدين لا أخوة النسب، كما **قال القرطبي** : ولهذا قيل: "أخوة الدين أثبت من أخوة النسب، فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين"[1]، ولقد امتن ا عز وجل على عباده المؤمنين بهذه الأخوة، فقال سبحانه وتعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)﴾ (آل عمران:١٠٢-١٠٣)، فلقد كانت العداوة الشديدة فيما بينهم على الأمور التافهة، وربما تستمر الحرب بينهم سنين وسنين، كما كانت الحرب بين الأوس والخزرج عشرين ومائة سنة ، حتى قام الإسـلام وهم على ذلك، فكانت حربهم بينهم وهم إخوان لابن وأم، فلم يسمع بقول كان بيـنهم مـن العـداوة والحرب ما كان بينهم، ثم إن ا عز وجل أطفأ ذلك بالإسلام وألف بينهم برسول ا ﷺ فـذكرهم جل ثناؤه إذ وعظهم بما كانوا عليه في جاهليتهم من البلاء والشقاء بمعاداة بعـضهم بعـضا وقتـل بعضهم بعضا، وخوف بعضهم من بعض، وما صاروا إليه بالإسلام وإتباع الرسول ﷺ والإيمان به، وبما جاء به من الائتلاف والاجتماع، وأمن بعضهم من بعض، ومصير بعضهم لبعض إخوانـا[2]، ولقد حث النبي ﷺ على هذه الأخوة الإيمانية، **قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِـهِ ، وَمَنْ فَـرَّجَ عَـنْ مُسْلِمٍ كُرْبَـةً فَـرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَـوْمَ الْقِيَامَةِ)**[3]. ولعـل مـن أسرار الأخوة الإسلامية أن ا -سبحانه وتعالى- تولى هذا الإخاء بنفسه ولم يربطه بمصالح دنيوية زائلة ، ولا رده إلى اعتبارات متغيرة باختلاف الزمان والمكان، و ذلك ليبرز في هذا الإخاء طـابع الاستمرار والخلود، فإن إحساس المسلم بالأخوة لا يقتصر على أبناء جيله فحسب، وإنما يتجـاوزه

1- انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١٦ / ٣٢٢).

2- جامع البيان / الطبري (٧ / ٧٨).

3- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٤٤٢) كتـاب المظـالم / بـاب لا يظلـم المـسلم (ص ٥٨٥).

إلى السلف الصالح فيحس برابطة علوية تجمعه بهم وتشده إليهم ، يرمز إلى ذلك دعاؤه المستمر لهم[1].

ثانياً: **المحبة في الله ومظاهرها** :

المحبة في الله : إذا أراد المسلم أن يحب فلا بد أن تكون محبته متصلة بالله ﷻ فلا يحب إلا الله، ولا يبغض إلا الله، قال تعالى :﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾(الزخرف:٦٧)، فسبحان الله، فالحبيب الذي كان يجالس حبيبه ويقضي معه الساعات الطوال واللقاءات، يجئُ هذا الحبيب عدواً لحبيبه يوم القيامة؛ لأن محبته لم تكن على تقوى من الله ﷻ، فالمحبة لأجل الله ولأجل رسول الله ﷺ محبة دائمة باقية لا عداوة فيها ولا بغضاء، أما المحبة التي نشأت من أجل المصالح الشخصية وحب الذات فهي بالطبع محبة زائلة لا فائدة فيها، وهذا ما يوضحه النبي ﷺ **فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ)(٢)**. ولقد جعل النبي ﷺ المتحابين في الله من السبعة الذين يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وذكر منها(وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ)(٣)** ، فالمتحابون في الله ناجون من عذاب الله ﷻ يوم القيامة؛ لأنهم اجتمعوا على طاعته وتفرقوا على طاعته، ويكفي نداء الله عز وجل للمتحابين يوم القيامة، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي)(٤)**، ولذلك حث النبي ﷺ من يحب أخاً له في الله أن يخبره بذلك، **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأُحِبُّ هَذَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(أَعْلَمْتَهُ ؟ قَالَ لَا: قَالَ: أَعْلِمْهُ، قَالَ فَلَحِقَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، فَقَالَ : أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ)**[5].

1- زاد الخطيب / عبد الخالق محمد الشامي (ص ٢٤٤).

2- صحيح البخاري برقم (٦٩٤١) كتاب الإكراه / باب بين اختيار الضرب والقتل والهوان على الكفر (ص ٦٧٤٤).

3- صحيح البخاري برقم (٦٨٠٦) كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة / باب فضل من ترك الفواحش (ص ١٧٠٧).

4- صحيح مسلم برقم (٣٧ـ ٢٥٦٦) كتاب البر والصلة والآداب / باب في فضل الحب في الله (ص ١٣٤٥).

5- رواه أبو داود برقم (٥١٢٥) كتاب الأدب / باب إخبار الرجل بمحبته إياه (ص ٧٦٧).

مظاهر الأخوة :

١الوحدة الشعورية: ونعني هنا بالوحدة الشعورية الإحساس العاطفي النبيل المتبادل بين الأخـوة، قال ا تعالى:﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(الأنفال:٦٣)، فهذا الخطاب للنبي ﷺ أي: يا محمد لو أنفقت الأموال الطائلة مـا اسـتطعت أن تؤلف بين المؤمنين ولكن ا العزيز الحكيم القادر هو الذي ألف بينهم، وجعل المحبة بينهم، فهـذه الألفة توجب الإحساس والشعور بين المسلمين، فإذا أصيب أخ لك في الشرق شعرت به في الغرب، فلا لون ولا عصبية ولا قبلية ولا مال ولا جاه ولا حدود جغرافية تمنع من ذلك الإحـساس النبيـل والألفة الربانية، فلا فرق بينهم إلا بالتقوى، كما قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾(الحجرات:١٣)، و **عن أبي هريرة قال : قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ)**[1]، ولقد امتن ا ﷻ على النبي ﷺ وعلى صحابته الكرام فقال تعالى:﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾(الفتح: ٢٩)، فهذا الشعور يوجب علـى المؤمن أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه **فعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)**[2].

٢.الابتسامة في وجهه وطيب الكلام: وهذا من مكارم الأخلاق العالية والرفيعة، قال تعـالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى (١٠)﴾(الليل: ٥-١٠)، وقد أطلق لفظ أعطى في الآية ليعم كل عطاء حتى الكلمة الطيبة، بل حتى طلاقة الوجه والابتسامة[3]. ولقد بوب الإمام مسلم في شرحه باب استحباب طلاقة الوجـه عند اللقاء، **فعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ :(لَا تَحْقِرَنَّ مِن الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ)**[4]، فطلاقة الوجه من الأمور المستحبة في حق الأخ عند مقابلة أخيه وأكاد أجزم أنهـا في الداعية أوجب لما لها من الأثر الكبير على المدعوين، أما عابس الوجه فدعوته لا تـصل إلـى

1- سـنن أبـي داود بـرقم (٥١١٦) كتـاب الآداب / بـاب التفـاخر بالأحـساب (ص ٧٦٦).

2- صحيح البخاري سبق تخريجه

3- انظر تفسير أضواء البيان / الشنقيطي (٨ / ٥٤٧).

4- صحيح مسلم برقم (٢٦٢٦) كتاب البـر والـصلة والآداب / بـاب اسـتحباب طلاقـة الوجـه عنـد اللقـاء (ص ١٣٧٠).

الناس؛ لأنه ربما وقع في قلوبهم أنه متكبر، وأنه غليظ القلب، رغم أن في كلامه الخير الكثير، لكن عبوسة وجهه كانت حائلاً بينه وبين من يدعوهم إلى الله عز وجل، بخلاف البشوش في وجه الناس يكون له الأثر الكبير عليهم، حتى وإن قل علمه، فهذا حبيب الله خير خلق الله عز وجل كان بشوشاً في وجه أصحابه، **فعَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ :(مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ)**[1]، بل لقد شهد بذلك عبد الله بن الحارث بن حزم رضي الله عنه لما قال:**(مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)**[2] ولقد كان النبي ﷺ يبتسم وينبسط حتى في وجوه الأطفال فقد بوب البخاري باب الانبساط إلى الناس، **فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ:(إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ)**[3].

أما بالنسبة للكلمة الطيبة فإنها لا تقل أهمية عن بشاشة الوجه، فإنها من الخصال التي يحبها الله تبارك وتعالى بل ورغب بها النبي صلى الله عليه وسلم قال تعالى:﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾(النحل:١٢٥)، أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب[4].

بل أمر الله ﷻ بتليين الكلام مع عدو الله ﷻ فرعون، فقال تعالى:﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾(طه:٤٤)، ففي الآية أمر من الله عز وجل لموسى وهارون عليهما وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام أن يقولا لفرعون في حال تبليغ رسالة الله إليه قولاً لينا، أي كاملاً لطيفا سهلاً رقيقاً، ليس فيه ما يغضب وينفر، وقد بين الله - سبحانه وتعالى- المراد بقوله في هذه الآية :﴿ اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (١٧) فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى (١٨) وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى (١٩)﴾(النازعات:١٧)، وهذا والله غاية لين الكلام والرفق[5] ، فهذا عدو الله فرعون يأمر الله ﷻ بلين الكلام والرفق معه، فما ظنك بمعاملة أخيك المسلم ؟ فمن باب أولى، ولقد بوب الإمام البخارى باباً أسماه : طيبِ الْكَلَامِ **فعن أبي هريرة قَالَ قال: النَّبِيِّ ﷺ :(الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ)**[6]، ونحن اليوم بحاجة ماسة إلى دعاة يتفننون في كلامهم ومواعظهم مع الناس، فلا يعنفوا ولا يسبوا ولا يلعنوا ولا يخصصوا أفراداً ولا جماعات، فهذا ليس من مكارم الأخلاق

1- سنن الترمذي برقم (٣٨٢٠) كتاب المناقب عن رسول الله / باب مناقب جرير البجلى (ص ٨٦٢) قال الألباني صحيح.

2- سنن الترمذي برقم(٣٦٤١) كتاب المناقب عن رسول الله / باب فى بشاشة النبى عليه السلام (ص ٨٢٨) قال الألباني صحيح.

3- صحيح البخاري برقم (٦١٢٩) كتاب الآداب / الانبساط إلى الناس (ص ١٥٥٠).

4- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٨ / ٣٦٨).

5- انظر أضواء البيان / الشنقيطي (٤ / ١٥).

6- صحيح البخاري برقم (٦٠٢٣) كتاب الآداب / باب طيب الكلام (ص١٥٢٧).

التي دعى إليها الإسلام، كيف لا ، وقد أمرنا ا ﷻبمخاطبة الناس بالحـسنى، فقـال سـبحانه وتعالى:﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾(البقرة:٨٣) . ؟

٣. العفو عن زلاته ومسامحته: فالواجب على الأخ تجاه أخيه العفو عن زلاته إذا أخطـأ، فقـد **أمر ا سبحانه وتعالى نبيه بالعفو، فقال -سبحانه وتعالى-**:﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ (١٩٩) وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٠٠)﴾ **(** الأعراف:١٩٩-٢٠٠)، هذه الآية جامعة لحسن الخلق مع الناس وما ينبغي في معاملتهم أن يعاملُوا به بالعفو و ألاّ يكلفُوا ما سهل عليهم من الأعمال والأخلاق، فلا يكلفهم ما لا تسمح به طبائعهم بل لكل أحد ما جاء بـه من قول وفعل جميل، أو ما هو دون ذلك ويتجاوز عن تقصيرهم ويغض طرفه عن نقصهم ولا يتكبر على الصغير لصغره، ولا ناقص العقل لنقصه، ولا الفقير لفقـره، بـل يعامـل الجميـع باللطف، والمقابلة بما تقتضيه الحال، وتنشرح له صدورهم، فمن آذاك بقوله أو فعلـه لا تـؤذه ومن حرمك لا تحرمه ومن قطعك فصله ومن ظلمك فأعدل فيه بل جعل ا عز وجـل العفـو سبباً لدخول الجنة **فقال سبحانه وتعالى:**﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤)﴾(آل عمران-١٣٣-١٣٤) **،** فالعفو عمن ظلمك من محاسن الأخلاق التي دعا إليهـا القـرآن الكريم، ولقد بين ا ﷻ أن العفو مع القدرة من صفاته تعـالى وكفـى بـذلك حثـاً عليـه[1]**،** فقال -سبحانه وتعالى-:﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾(النساء:١٤٩)، **و العافون عن الناس هم أهل العزم الذين صدق فيهم قول ا ﷻ:**﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾(الشورى:٤٣)، ولقد كان العفو سمة النبي وسمة أصحابه الأطهار رضي ا عنهم جميعاً **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَـى النَّبِـيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِـهِ أَصْحَابُهُ فَقَـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَـالَ : أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ ، قَـالُوا : يَـا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَـالَ : أَعْطُوهُ ، فَـإِنَّ مِنْ خَيْـرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَـضَاءً)**[2]**، أرأيـت** بالرغم من أنه أساء التصرف فى حضرة رسول ا ﷺ وآذاه حتى كاد الصحابة أن يقتلـوه إلا أنه نهاهم وأمر له بأفضل من حقه، ولذلك تأثر صحابة رسول ا ﷺ بهذا الخلق النبيل، فأنظر إلى عفو أمير المؤمنين عمر -رضي ا عنه-، فعن ابـن عبـاس -رضـي الـه عنْهمـا- **قَالَ:(قَدِمَ عُيَيْنَـةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ، فَنَـزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَـانَ مِنَ النَّفَـرِ**

---

[1]- أضواء البيان / الشنقيطي (٥ / ٤٨٨).

[2]- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٣٩٠) كتـاب فـي الاسـتقراض / بـاب أداء الـديون (ص ٥٧١).

الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ ﴾ **وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ)[1].**

ثالثا: الإيثار: وهذا خلق أصحاب الكرم والجود والعطاء الذين نزل فيهم قول الله ﷻ :﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(الحشر:٩)، فالله ﷻ يصف المؤمنين من الأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، أي يعطون المهاجرين من أموالهم إيثاراً بها لهم على أنفسهم ولو كان بهم حاجة[2] ، وهذا المعنى ليس خاصا بالأنصار وإنما هو عام في حق المؤمنين جميعا، وسبب نزول هذه الآية كما **في حديث أبي هريرة أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:(مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ : أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ هَيِّئِي طَعَامَكِ وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :** ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾)(٣)، ومما يدل على الإيثار مؤاخاة النبي ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع رضي الله عنهما، **قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ– : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ : إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي ، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ**

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٤٦٤٣) كتاب تفسير القرآن / باب خذ العفو (ص ١١٤٤).

[2]- انظر جامع البيان / الطبري (٢٣ / ٢٨٤).

[3]- صحيح البخاري برقم (٤٨٨٩) كتاب تفسير القرآن / باب قوله "ويؤثرون على أنفسهم " (ص ١٢٤٤).

: **لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقُ قَيْنُقَاعٍ، قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ ، قَالَ : ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ : نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ ؟ قَالَ: امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ، قَالَ كَمْ سُقْتَ؟ قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ)(١)**، فهذا هو الإيثار الذي لا ينحصر في دوائر ضيقة ولا تدفع إليه عاطفة ثائرة، فهو الإيثار الذي نجده عند المؤمنين الصادقين الذين يبتغون مرضاة ا تبارك وتعـالى و رضـوانه ويرجون الأجر عنده، فهؤلاء هم الذين تتسع دائرة الإيثار عندهم ، فحيثما وجدوا مرضاة ا في إيثار غيرهم على أنفسهم، توقد في قلوبهم الإيمان، فآثروا على أنفسهم ابتغاء مرضاة الـ رحمن، ولو كان بهم خصاصة، وقدموا مصالح أنفسهم الدنيوية ضحايا وقـرابين لتـذبح علـى مـذبح الفضيلة، جوداً بها وعطاء غير محدود، وقد يبلغ بهم الإيثار أن يقدموا أرواحهم وحياتهم ضحايا فداء لغيرهم، ابتغاء مرضات ا ، فالعاطفة الإيمانية العاقلة لديهم قائمة على حب ا ورسـوله، وحب ما يرضى ا ورسوله، لذلك كان إيثار هذا الطراز الراقي من المؤمنين هو أرقى أنـواع الإيثار وأفضل صوره[٢].

رابعاً: **أثر الأخوة والمحبة والإيثار على الأمن الأخلاقي**

للأخوة والمحبة والإيثار أثر عظيم على الأمن الأخلاقي للمجتمع، لذلك كله أقام الإسلام نظامه الاجتماعي على أساس الأخوة الإسلامية النابعة من العقيدة الإسلامية فأزال مفهـوم العـصبية وألغى معايير التفرقة الاجتماعية التي كانت قائمة على الجنس والعرق والقبيلة واللون واللغة، وحل مكان ذلك الإسلام فهو يعلو ولا يعلى عليه، ولقد تمثل الجيل الأول هذا المبـدأ وأصـبح واقعاً حياً في حياته، فكان من ثمراته تلك الحياة الآمنة المطمئنة التي عاشها الرعيل الأول[٣]، ومما لا شك فيه أن المجتمع الذي يتكون أفراده وأسره ممن تربوا على الإسلام تربية سـليمة يكون مجتمع خير وصلاح وتعاون، لأن كل فرد فيه قد علم ما له وما عليه وزكى نفسه فـي طاعة ربه، حتى أصبح يؤدي ما عليه من واجبات عن رضى واطمئنان، وأصبح كل فرد آمناً على نفسه وماله وعرضه، وبذلك يكون المجتمع كله مجتمع أمن واستقرار ومن الأمور التـي يزداد بها المجتمع تماسكاً واطمئناناً الأخوة في ا [٤].

---

[1]- صـحيح البخـاري بـرقم (٥١٦٧) كتـاب النكـاح / بـاب الوليمـة ولـو بـشاه (ص ١٣٢٨).

[2] -انظـر الأخـلاق الإسـلامية وأسـسها / عبـد الـرحمن حـسن الميـداني (٢/٤٣٤-٤٣٥).

[3]- انظـر دور الـسياسية الجنائيـة فـي تحقيـق الأمـن الأخلاقـي / خالـد بـن عبـد ا الـشافعي (ص ١٩٥).

[4]- انظـر أثـر التربيـة فـي أمـن المجتمـع الإسـلامي / عبـد ا قـادري (ص٢١١).

ولقد خاطب ا ﷻ المؤمنين مذكراً لهم بنعمة الأخوة، فقال سبحانه وتعالى:﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(آل عمران:١٠٣) .

والنعمة التي يذكرنا ا بها في قوله﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾، هي نعمة الهداية والتأليف القلبي، وهو أعظم النعم على الجماعات والأمم، وقد بينها -سبحانه -بقوله:(**إذ كنتم أعداء فـألف بـين قلوبكم)**، فهذه نعمة بينة واضحة، وهذه النعمة ترتب عليها أثرها الجليل الخطير بفيض آخر من نعمه سبحانه أيضا، ولذا قال: ﴿ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾، فالنعمة الثانية التي كانت امتداداً للنعمـة وفيضاً لها هي نعمة الأخوة العامة ، التي تجعل الأهواء مشتركة والمصالح متشابكة متوحـدة، يتعاون كل فرد في الأمر الذي يحسنه لمصلحة الجميع، فيأمن كل فرد من أفراد المجتمع بهـذه الأخوة الخالصة تبارك وتعالى، والتي لم تنشأ من أجل دنيا مجردة، والآية ترمي إلى بيان أن تأليف القلوب وحده نعمة، والأخوة المترتبة على المتعاونة نعمة أخرى والتآلف معنـى نفـسي والأخوة مظهر اجتماعي عملي[1].

ويجب على الأخوة أن تبقى ولا تزول لأي حدث عارض، لأن في بقائها الأمن والاستقرار، وفي فقدها الخوف والاضطراب والقلق، وإذا أراد المسلمون أن يعم الأمن والطمأنينة فيما بينهم عليهم أن يطبقوا الأخوة الإيمانية بكل حذافيرها، وألا يعودوا إلى الجاهلية الجهلاء من القتل والمناحرة لأتفه الأسباب، ويجب ألا تنقطع بين المؤمنين ولا تتغير حقها ولا تنقطع آثارها بتلك العـوارض التي تعرض لهم في حياتهم، فإنما هي موجات من ريح عابرة لا تلبث أن تمر ثـم يعـود إلـى البحر سكونه وصفاؤه وجلاله[٢].

ومن الأخلاق التي تجلب الأمن على المجتمع الإيثار، فهذا الخلق ليس عن غنى عن المال ولكنه قد يكون عن حاجة، وتلك غاية الإيثار، والإيثار في النفس قمة في الخلق الرفيع والأدب الجـم، وقد تحلى به الأنصار، ولم تشهد مثله البشرية على مختلف العـصور[٣]، فهـذا الخلـق يرفـع المجتمع إلى قمة الأمن لأن أفراده ارتفعوا عن حظوظهم الدنيوية، وآثر كل فرد أخـاه، فهـو لا يفكر في أخذ حقه كاملاً فضلاً عن التفكير في الأثرة والاستبداد، والعدل يجعل المجتمع يتمتـع بالأمن؛ لأن أفراده لا يفكرون في ظلم بعضهم، وإنما يحاول كل منهم أن يحصل على حقه كاملاً وألا يقع منه على صاحبه ظلم في شيء، فلا يظلم ولا يظلم ولا شك أن هذه الدرجة دون الأولى

---

[1]- انظـــــر تفـــسير زهـــــرة التفاســـــير / محمـــــد أبـــــو زهـــــرة (١٣٤١/٣-١٣٤٢).

[2]- انظـــــر التفـــسير القرآنـــــي للقـــــران / عبـــــد الكـــــريم الخطيـــــب(٤٤٦/٧).

[3]- المبصر لنور القرآن / نائلة صبري (٧٨/٩).

لما يحصل فيها من المشاحة والمطالبة بالحقوق، وقد ينجم عن ذلك نزاع وخصام، ولكن ذلك لا يخـل بـالأمن مـا دام كـل واحـد وقافـاً عنـد حقـه غيـر طـامع فـي حـق سـواه. أما الأثرة فهي الوباء القتال الذي يجتث جذور الأمن من أساسها، إذ يكون أفراد المجتمع لا هـم لهم إلا الحصول على أكبر قسط من الحطام الفاني، سواء كان الحـصول بـالحق أم بالباطـل وصاحب القوة هو صاحب الأثرة والاستبداد، لهذا تجد مجتمع الأثرة مجتمعاً متنافساً في الـدنيا متسابقاً على حطامها، يحاول كل فرد وطائفة أن يقوي نفسه حتـى يـتمكن بقوتـه أن يـستأثر ويستبد، فيسود ذلك المجتمع القلق والتصارع والقتال والثارات ، وبذلك يختـل أمـنهم وينتـشر الخوف بين أسره وأفراده، وكلما كان الإنسان أكثر أثرة كان أكثر بعداً عن طاعة ا ؛ لأن طاعة ا تعالى إذا توافرت في الإنسان قل الطمع في الدنيا وخف الأثر عنده، وطمع فيما هـو أكثـر رضى تعالى[1].

لهذا قال تبارك وتعالى:﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(الحشر:٩)، فالنفوس الطيبة الكريمة يسعدها أن تجد الأمن يغمر الحياة ويعمر البيوت ويـشيع فـي النـاس الغبطة والرضا، أما النفوس اللئيمة الخبيثة فإنه يزعجها ويسوءها أن ترى أمناً يصيب أحداً من الناس، ولو كان أقرب المقربين إليها فنفسه من الداخل مضطربة غير مستقرة ولا آمنة[2]، لذلك كان لهؤلاء الذين يؤثرون على أنفسهم ويقدمون إخوانهم علـيهم الأمـن والفـلاح الأخـروي، فقـال –تعـالى- فـي نهايـة الآيـة مؤكـداً علـى ذلـك "**فأولئـك هـم المفلحـون**".

ومن الأخلاق التي تؤدي إلى الأمن الأخلاقي المحبة، وذلك بأن يظل أفراد المجتمع يحب بعضه بعضا حباً يقصد به وجه ا تعالى، لا لعرض من أعراض الدنيا الزائلة، فإن الحب في ا يدوم بدوام سببه بخلاف الحب من أجل غرض مادي فإنه يزول بزوال ذلـك العـرض ، والمحبـة الخالصة في ا سبحانه وتعالى عزيزة ونادرة لا توجد إلا لأولياء ا المتقين الـذين أخلـصوا النية في القول والعمل، وجعلوه نصب أعينهم وقبلة قلوبهم، وإلا فأغلب الناس لا يحب أخـاه إلا من أجل ما يرجوه منه من نفع، وأفضل المحبين من أحب أخاه المؤمن لمصلحة دينية كتعليم العلم والإرشاد إلى طاعة ا ونحوها، وأفضل هؤلاء من جرد محبته لأخيه المـؤمن لوجـه ا الكريم، وإذا تمكنت محبة المؤمنين بعضهم لبعض من قلوبهم ساد بيـنهم الأمـن والاطمئنـان،

---

[1]- انظـر أثـر التربيـة الإسـلامية فـي أمـن المجتمـع الإسـلامي / عبـد ا قـادري (ص ٢٤٩-٢٥٠).

[2]- انظـر التفـسير القرآنـي للقـرآن / عبـد الكـريم الخطيـب (٨٦١/٧).

ورفرفت على ربوعهم السعادة؛ لأن المحب يسعى في صلاح من يحب وجلب الخير له ودفع ما يضره عنه ، فكل واحد منهم آمن ومأمون[1].

ويكفي أن المحب أخاه ممن يؤمنهم ا ﷻ من حر جهنم ، فهو في ظل ا ﷻ يوم لا ظـل إلا ظله كمـا فـي حـديث **أَبِي هُرَيْـرَةَ أن النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ:(سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَـوْمَ لَـا ظِـلَّ إِلَّـا ظِلُّـهُ ، ومـنـهم: وَرَجُلَـانِ تَحَابَّـا فِـي اللـهِ اجْتَمَعَـا عَلَيْـهِ وَتَفَرَّقَـا عَلَيْـهِ)**[٢].

[1] - انظـــر أثـــر التربيـــة الإســلامية فـــي أمـــن المجتمـــع / عبـــد ا قـــادري(ص ١١٥).

[2] صحيح البخاري برقم (٦٦٠) كتاب الأذان / باب من جـلس فـي المـسجد ينتظـر الـصلاة وفـضل المـساجد (ص ١٦٣).

المطلب الثاني

السلام والتواضع

أولاً: السلام

إفشاء السلام من أخلاق الإسلام الاجتماعية، أمر الله المسلمين به، فالمسلم مطالب بأن يسلم على من عرف من المسلمين ومن لم يعرف، ومكلف بأن يرد التحية بمثلها أو بأحسن منها، ولا يستهين بهذا الخلق، أو يعرض عن تطبيقه إلا مصاب بأخلاقه بمرض الكبر والعجب بالنفس أو بالأنانية المفرطة التي يبخل معها بعطاء التحية، وعطاء التحية أهون عطاء يبذله الإنسان من لسانه ووجهه، وهذا الأدب الإسلامي الاجتماعي، يمثل أول خيط من خيوط الترابط الاجتماعي، وتكراره يعقد الصلات وينسج المودات[1]، قال الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾(النساء:٨٦) ، أي إذا سلم عليكم مسلم فردوا عليه بأفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم به، فالزيادة مندوبة ، أو المماثلة - كحد أدنى - مفروضة وعن الحسن البصري قال: السلام تطوع والرد فريضة، وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة، أن الرد واجب على من سلم عليه، فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف الله في قوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾(٢)، بل إن الله عز وجل أمر نبيه ﷺ بالسلام، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(الأنعام:٥٤)، وقد أكرم الله عز وجل أنبياءه بالسلام، فقال عن يحيى عليه السلام:﴿ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾(مريم:١٥)، وقال على لسان عيسى عليه السلام:وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾(مريم:٣٣)، وسلم الله على أنبيائه بقوله:﴿ سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾(الصافات:٧٩)، ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾(الصافات:١٠٩)، ﴿ سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ﴾(الصافات:١٢٠)، ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾(الصافات:١٣٠)، وسلم على المرسلين جميعاً فقال سبحانه:﴿ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾(الصافات:١٨١)، وأكرم الله عز وجل نبيه محمد ﷺ فقال سبحانه وتعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾(الأحزاب:٥٦)، والسلام تحية الملائكة قال الله عز وجل:﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ

1- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٢٠٦/٢).

2 -انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٤ / ١٨٦).

أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾(هود: ٦٩)، والسلام تحية الملائكة، لأهل الجنة ، قال تعـالى:﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (٢٤)﴾(الرعد:٢٣-٢٤)، وفي الجنة التـي لا لغو فيها ولا تأثيم لا يطرق أسماع أهلها إلاّ السلام، قال تعالى: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا (٢٥) إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا (٢٦)﴾(الواقعة:٢٥-٢٦)، بل إن الله عز وجل وصف الجنة فقال:﴿ لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾(الأنعام:١٢٧) .

أمـا الـسلام فـي الـسنة النبويـة، **فعـن أبـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّـهُ عَنْـهُ قَـالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:(حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ)(١)**، بل إن طرح السلام مـن الخير الذي دعا إليه الإسلام كما جاء في حديث **عبد الله بن عمرو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ)**[٢]، بل إن النبي ﷺ جعل الخيرية لمن يبدأ أخاه، بالسلام **فعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ)**[٣]، واستدل بهذا الحديث علـى أن مـن أعرض عن أخيه المسلم وامتنع من مكالمته والسلام عليه أثم؛ لأن نفـي الحـل يـستلزم التحريم، ومرتكب الحرام آثم[٤]، بل إن النبي ﷺ جعل دخول الجنة مقروناً بإفشاء السلام، **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ)**[٥].

ثانياً: التواضع

هذا الخلق الطيب الذي دعا إليه الإسلام لا بد من سلوكه وتطبيقه عملياً وذلك بالابتعاد عما يناقضه، ولذلك قال الله عز وجل :﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ

1- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٢٢) كتـاب الآداب / بـاب تـشميت العـاطس إذا حمـد الله (ص١٥٧٣).

2- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٣٦) كتـاب الاسـتئذان / بـاب الـسلام للمعرفـة وغيـر المعرفـة (ص ١٥٧٦).

3- صـحيح مـسلم بـرقم (٩٣ ـ ٥٤) كتـاب الإيمـان / بـاب أنـه لا يـدخل الجنـة إلا المؤمنـون (ص ٥٣).

4- فتح الباري / ابن حجر العسقلاني (١٠ / ٤٩٦).

5- صحيح مسلم برقم (٩٣ ـ ٥٤) (٩٤ ـ ٥٤) كتاب الإيمـان / بـاب بيـان أنـه لا يـدخل الجنـة إلا المؤمنـون (ص ٥٣).

وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(المائدة:٥٤)، وهذه صفات عباد ا الكمل، لا يفتخرون ولا يتكبـرون علـى بعضهم بعض، بل إن أحدهم يتواضع لأخيه متعززاً على عدوه، كما قال تعـالى:﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾(الفتح:٢٩)، وقـد أمر ا عز وجل نبيه بالتواضع، فقـال سـبحانه وتعـالى:﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾(الشعراء:٢١٥)، فالأخلاق الحسنة من الرئيس في الدين تجذب الناس إلـى ديـن ا ، وترغبهم فيه مع ما لصاحبه من المدح والثواب الخاص، والأخلاق السيئة من الرئيس في الدين تنفر الناس عن الدين، وتبغضهم إليه مع ما لصاحبه من الذم والعقاب الخاص، أليس من أوجب الواجبات وأهم المهمات الاقتداء بأخلاقه الكريمة ؟ ومعاملة الناس بما يعـاملهم به ﷺ من اللين والتواضع وحسن الخلق والتأليف، امتثالاً لأمر ا وجذباً لعبـاد ا إلـى دين ا ، فالمتواضع قريب من ا قريب من الناس[1]، فقد مدح ا ﷻ أولياءه المـؤمنين لما جعلوا التواضع دربهم، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾(الفرقان:٦٣)، أي يمشون على الأرض بسكينة ووقار بدون تكبر ولا خيلاء برفق ولين وتواضع فلا يضربون بأقدامهم ولا يخفقون بنعالهم ؟ أشراً وبطـراً[2]، ولقد علم ا عز وجل رسوله التواضع لئلا يتكبر على خلقه، فـأمره بالتواضـع فقـال تعالى:﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾(الكهف:١١٠)، ولقد تواضع النبي ﷺ يوم سبقت ناقة الأعرابي ناقته فغـضب صحابة النبى ﷺ إذ كيف يكون ذلك ؟ ولو كان غير النبي ﷺ لجعله شذر مـذر، **فعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ،**

---

[1]- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ١٥٤).

[2]- انظر تفسير النسفي / النسفي (٣ / ١٤٣).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :(إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ)[1].

وذم ا عز وجل المتكبرين ونفى محبته عنهم، فقال سبحانه وتعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾(لقمان:١٨)، و المختال هو المتكبر الفخور الذي يفتخر على الناس بغير الحق تكبـراً والعيـاذ بـا ، والمتكبـرون محرومـون مـن دخـول الجنـة لقـول ا تعـالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾(القصص:٨٣)، **فعن أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :(بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)(٢)**، وا عز وجل لا ينظر يوم القيامة إلى المتكبـرين، **فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ)**[3] ، ولقد بـوب الإمـام مسلم في كتابه يبين تواضع النبي ﷺ في لباسه، فقال: باب التواضع فـي اللبـاس علـى الغليظ منهم واليسير في اللباس والفراش وغيرهما، **فعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ :"دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنْ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمُلَبَّدَةَ، قَالَ: فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ)(٤)**، فالمتواضع قريب من ا عز وجل قريب من الناس ، بعكس ذاك المتكبر الذي تلبس بهـذه الـصفة السيئة فهو بعيد من ا بعيد من الناس ، **فعن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ:" قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ :إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا؛ حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ)(٥)**، وقد أخبر الرسول ﷺ أن المتكبر مـن أهل النار، **فعن حارثَةَ بن وهبٍ الخزاعي عن النبي ﷺ قَالَ:(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ : كُلُّ ضَعِيفٍ**

---

[1] - صـحيح البخـاري بـرقم (٢٨٧٢) كتـاب الجهـاد والـسير / بـاب ناقـة النبـي عليـه الـسلام (ص ٧٠٢).

[2] - صـحيح البخـاري بـرقم (٥٧٩٠) كتـاب اللبـاس / بـاب مـن جـر ثوبـه مـن الخـيلاء (ص ١٤٧٨).

[3] - صحيح البخـاري بـرقم (٣٦٦٥) كتـاب فـضائل الـصحابة بـاب قـول النبـي لـو كنـت متخـذا خليلا (ص ٨٩٦).

[4] - صـحيح البخـاري بـرقم (١٢٦٤) كتـاب الجنـائز بـاب الثيـاب البـيض للكفـن (ص ٢٩٩).

[5] - صحيح مسلم برقم (٦٤- ٢٨٦٥) كتـاب صـفة القيامـة / بـاب الـصفات التـي يعـرف بهـا فـي الـدنيا (ص ١٤٨٦).

مُتَضَاعِفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ : كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ)[1].

ثالثاً: **أثر السلام والتواضع على الأمن الأخلاقي** :

إن للسلام والتواضع أثراً كبيراً على الأمن الأخلاقي، يوم يضفي بظلاله على المجتمع المسلم، والمسلم حين يلقى المسلم فيسلم عليه يزيل بذلك الوحشة بينهما، ويفتح باب إقبال أحدهما على الآخر وشعوره بالألفة والمحبة، بل يشعر كل منهما بالأمن مع أخيه، ولذلك ترى غالباً الابتسامة والبشر على وجوه من بدءوا بالسلام أو ردوه بخلاف ما إذا التقى اثنان أو أكثر فلم يسلم أحدهما على الآخر فإنك ترى وجوههم عابسة غير طلقة، وكل منهم لا يشعر بذلك الأمن والاطمئنان الذي يشعر به المسلم والمسلم عليه، ولقد أهمل كثير من المسلمين هذه التحية إذ تجد الرجل يمر بأخيه وجهاً لوجه فلا يحييه، وترى الابن يلتقي أباه فلا يسلم عليه، بل الأدهى من ذلك أن تسمع المسلم يفشي تحية أعداء الله من الكفار بلغتهم ويهمل تحية الإسلام، وقد ابتلي الله المسلمين بالعداوة والبغضاء ونزع من نفوسهم محبة بعضهم بعضا، وجعلهم يعيشون عيشة خوف بعضهم من بعض، بدلاً من عيشة الأمن والسلام التي تضمنتها تحية الإسلام[2].

لأن قاعدة الإسلام الأساسية السلام، فالإسلام دين السلام وهو لا يقاتل إلا لإقرار السلام في الأرض بمعناه الواسع الشامل، السلام الناشئ عن استقامة الفطرة على منهج الله[3]، فبالسلام وطلاقة الوجه وانبساطه والتبسم في وجه الأخ المسلم والكلمة الطيبة تتأكد المحبة ويحصل الوئام بين المسلمين ويثبت الأمن والاطمئنان وإن ما نشاهده اليوم من أحوال المسلمين من الصدود وعبوس الوجوه مع بعضهم البعض وبخاصة إذا لم يكن الملتقون يعرف بعضهم، أو كان بينهم تنافس على حطام الدنيا ومناصبها، إن ذلك لمما يؤسف له وينذر بشر وبعد عن آداب الإسلام، إنك لترى الرجل يتكلف الانبساط والبشاشة لصديق له ويضحك معه ويسلم عليه ويصافحه أو يعانقه بحرارة، وبجانبه أخ مسلم لا يعرفه فلا يلتفت إليه وقد لا يمد يده للمصافحة، فإذا قال له صديقه هذا فلان من أصدقائنا أظهر الندم وحاول الاعتذار بأنه لم يعرفه من قبل، ولو أنه تأدب بأدب الإسلام لأراه ابتسامة خفيفة وصافحه وحصل المقصود، إن المسلمين لو تمسكوا بهذه الآداب الإسلامية لأزالوا به

---

[1]- صحيح البخاري برقم (٦٠٧١) كتاب الأدب / باب الكبر (ص ١٥٣٨).

[2]- انظر أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي / عبد الله قادري (ص ٢٢٦-٢٢٧).

[3]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٠٤/٢).

الوحشة والنفرة، ولا يلزم من البشاشة والانبساط والكلمة الطيبة ترك الحق والمداهنة فيه، بل يمكن أخذ الحق مع ذلك.

ولنضرب لذلك مثالاً يكثر وقوعه بين الناس وبعض رجال الأمن في كل دول العالم، إن كثيراً من الناس يخالفون بعض أنظمة المرور، وبعض تلك المخالفات خطير لا يجوز السكوت عنه لما يحدثه من أضرار، ولكن المخالفين ليسوا سواء فقد يكون منهم المتعمد، وقد يكون منهم الغافل ، وقد يكون منهم الجاهل، وكلهم لا يعذرون في الجملة، والمطلوب من رجل المرور كبرت رتبته أم صغرت أن يحسم الأمر في أي مخالفة، والمطلوب منه كذلك أن يكون ذا خلق حسن، فإذا قابل المخالف فليباشر بالتحية وليتلطف في قوله عندما يخاطبه، كأن يقول: ألا تعلم أنك مخالف لقواعد المرور ؟ أو أعلمت أنك أخطأت ؟ فإن اعترف بخطئه فليسأله عن سبب المخالفة فقد يبدي له عذرا وقد يكون العذر مقبولاً، وإن لم يعترف أفهمه خطأه بالقول الحسن، فإن رأى بعد ذلك أن يعذره فليفعل ولينصحه بعدم تكرار ذلك، وإن أراد أن يجازيه فليفعل مع القول الحسن، كأن يقول له: أرجو أن تعذرني في تطبيق القانون فأنا موظف أقوم بعملي بأمانة، ولا أستطيع التساهل فيما أسند إليه. وهكذا ينبغي أن يتعامل كل الموظفين مع الناس، بطلاقة وجه وكلمة طيبة، شعارهم الحب والود والائتلاف، وليس الفحش والتجهم وإغلاظ القول فإن ذلك ليس من صفات المسلمين[1]، قال تعالى:﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(النور:٦١)، **يقول سيد قطب** " فهذا تعبير لطيف عن قوة الرابطة بين المذكورين في الآية، فالذي يسلم منهم على قريبه أو صديقه يسلم على نفسه" [٢]، وكأنه يطرح السلام على إخوانه أمن نفسه وطمأنها قبل أن يؤمنهم ويطمئنهم . كما أن للسلام أثراً واضحاً ففي التواضع كذلك رفعة للمتواضع في الدنيا والآخرة ، فالتواضع يؤمن الإنسان من وهم العلو والكبر؛ لأن الذي يقع هو الذي يتخيل أنه علا في الأرض، ولذلك يعميه ا عن الحرص[٣]، لذلك قال رسول ﷺ:**(مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ)**[٤]، فإذا تكبر الناس بعضهم على بعض ضاع الحق، وأعقب ذلك البغي والعدوان، وفقد الأمن في المجتمع؛ لأن

---

[1]- انظر أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي/ عبد ا قادري (٢٣٢-٢٣٣).

[2]- في ظلال القرآن / (٤ / ٢٥٣٤).

[3]- تفسير الشعراوى / الشعراوى (١ / ٢٢٦٠).

[4]- صحيح مسلم برقم (٢٥٨٨) كتاب البر والصلة والآداب / باب استحباب العفو والتواضع (ص ١٣٥٣).

صاحب الحق يشق عليه بأن يرى الحق مستباحاً غير مقبول، والمتكبر ينأى بجانبه عـن قبوله، ويحاول تثبيت الباطل بدل الحق، وهذا ما كان من أعداء ا الكافرين مـع رسـله الكرام كما هو بين من قصصهم في القرآن الكريم كما قال تعالى:﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾(نوح:٧)، وقال عن قوم صالح عليه السلام:﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ (٧٥) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ (٧٦)﴾(الأعراف:٧٥-٧٦)، ففي التكبر بغي وتعد على الآخرين، والرسول ﷺ يقول:**(وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، حَتَّى لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ)**[1]، فالتواضع من الأسباب المانعة للبغي والفخر ، كمـا أن الكبر من الأسباب الجالبة لهما ، وبتواضع المؤمنين بعضهم لبعض تـأتلف قلـوبهم، ويقبل بعضهم الحق من بعض ، فلا يخاف أحد من أن يعتدي عليه بالباطل، ولا يبغي أحد على أحد[٢].

والمتواضعون آمنون في الدنيا والآخرة، أما أولئك المتكبرون فهم غير آمنين لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا حق على ا ﷻ، كما قال النبي ﷺ:**(حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ)**[3]، وقال ا عز وجل في حق المتكبر:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾(البقرة:٢٠٦)، أي أن الأنفة والكبرياء مقرونة بـالإثم ، والإثـم هـو المخالف للمأمور به من الحق سبحانه وتعالى هذا المتكبر "فحسبه جهنم ولبئس المهاد" أي عزة هذه التي تقود في النهاية إلى النار، إنها ليست عزة ولكنها ذلة، فلا خير في عمل بعـده النار، ولا شر في عمل بعده الجنة، فإذا أردت أن تكون عزيزاً فتأمل عاقبتـك وإلا أيـن ستذهب؟[٤].

وانظر إلى الطاغية فرعون يوم أن تكبر على دعوة موسى -عليه الـسلام-، فمـا كـان جزاؤه إلا الغرق والخاتمة السوء :﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ

---

[1]- صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥) كتاب صفة القيامة والجنة والنار / باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار (ص ١٤٨٦).

[2]- انظـر أثـر التربيـة الإسـلامية فـي أمـن المجتمـع الإسـلامي / عبـد ا قـادري (ص٢٣٧) .

[3]- سـنن أبـى داود بـرقم (٤٨٠٢) كتـاب الأدب / بـاب كراهيـة الـسرف فـي الأمـور (ص ٧٢١).

[4]- تفسير الشعراوى / الشعراوى (٢ / ٨٧٣).

(٣٩) فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (٤٠)﴾(العنكبوت٣٩-٤٠).

فلم يعصمهم الثراء والقوة، والدهاء والمال والاستكبار لم تعصمهم من أخذ ا ، ولم تجعلهم ناجين ولا مفلتين من عذاب ا ؛ فلا أمن لهؤلاء المتكبرين[1] ، كما قال تعالى:﴿ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾(النحل:٢٩)، وعن النبي ﷺ قال :(**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ». قَالُوا بَلَى. قَالَ ﷺ « كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ ». ثُمَّ قَالَ : « أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ »قَالُوا بَلَى. قَالَ: كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ** [2].

---

[1]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٥ / ٢٧٣٥).

[2]- صحيح مسلم برقم (٢٨٥٣) كتاب صفة الجنة والنار / باب النار يدخلها الصابرون والجنة يدخلها الضعفاء (ص١٤٨٢).

المطلب الثالث

الاستئذان والضيافة

أولاً: الاستئذان

أ.حكم الاستئذان: الاستئذان خلق رفيع دعا إليه الإسلام وأوصى به وما شرع هـذا الخلـق إلا للحفاظ على عوارت الناس وأسرارهم وحرماتهم وأعراضهم، لذلك حذرنا ا سبحانه وتعالى من دخول المنازل إلا بعد الاستئذان فقال سبحانه وتعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾(النور:٢٧)، ففي الآية دليل قاطع على وجـوب الاستئذان، وبذلك يحرم على المرء أن يدخل بيوت الآخرين إلا بعد الاستئذان وما كـان هـذا التحريم إلا من أجل الحفاظ على عورات الناس، **فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي دَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " يَحُكُّ رَأْسَهُ بِالْمِدْرَى، فَقَالَ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهَا فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْأَبْصَارِ)**[1].

ب.دخول البيوت غير المسكونة بالاستئذان: أجاز الشارع الحنيف دخول البيوت غير المسكونة كالفنادق والمتاجر والحمامات العامة والحدائق والحوانيت بدون استئذان، لأنها ما جعلـت ومـا أقيمت إلا لعامة الناس، لقوله :﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾(النور:٢٩)، والمعنى أن هذه البيوت غير معدة السكن بل هي ممـا يطـر إليـه الإنسان لقضاء حاجته، ثم يختم ا الآية بقوله:﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ فهذا ربط في كمال الروعة و الجلال أي أن ا سبحانه وتعالى يعلم من يذهب إلى تلك الأماكن بنية الإفساد فيهـا، ويعلم من يذهب إليها لقضاء حاجته.

ج.**كيفية الاستئذان:** لدخول بيوت الآخرين كيفية علمنا إياها صاحب الخلق العظيم محمـد ﷺ ، **فعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:(أَأَلِجُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ : اخْرُجِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّهُ لَا يُحْسِنُ الِاسْتِئْذَانَ ، فَقُولِي لَهُ : فَلْيَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَدْخُلُ؟ قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ ؟ قَالَ فَأَذِنَ، أَوْ قَالَ: فَدَخَلْتُ)**[2].عن قتادة أنه قال كان يقال : الاسـتئذان ثلاثة ، فمن لم يؤذن له فيهن، فليرجع.

أما الأولى: فيسمع الحي.

وأما الثانية: فيأخذون حذرهم.

---

[1]- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٤١) كتـاب الاسـتئذان / بـاب الاسـتئذان مـن أجـل البـصر (ص ١٥٧٨).

[2]- مـسند الإمـام أحمـد بـرقم (٢٣٠٢١) ٥٣٢ / ج ١٦ قـال أحمـد شـاكر إسـناده صـحيح.

وأما الثالثة: فإن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردوا[1].

د.إن الاستئذان مأخوذ من قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(النور:٥٨)، ويدلل على هذا حديث **أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:(كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ،فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ: فَقَالَ:وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بِبَيِّنَةٍ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ)(٢).**

وعلى المستأذن ألا يستقبل الباب بوجه، إنما يقف على يمينه أو شماله مخافة أن ينظر إلى مكان يكره أهل البيت أن يراهم فيه، **فَعَنْ طَلْحَةَ عَنْ هُزَيْلٍ قَالَ:(جَاءَ رَجُلٌ قَالَ عُثْمَانُ سَعْدٌ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ قَالَ عُثْمَانُ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا عَنْكَ أَوْ هَكَذَا فَإِنَّمَا الِاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ)[3].**

هـ .وعلى المستأذن ألا يطرق الباب طرقا عنيفاً يؤذي أصحاب المنزل ومن حوله، ولا ينادي بصوت مرتفع على صاحب المنزل وعليه أيضاً أن يعرف بنفسه، **فَعَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(فِي دَيْنِ أَبِيهِ، فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا قَالَ أَنَا أَنَا، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ)[4]**، ويستحب ألا يجلس في أي مكان ولا ينظر في جوف البيت إلا بعد إذن صاحبه، **فَعَنْ ثَوْبَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يَؤُمَّ قَوْمًا فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ حَقِنٌ)[5].**

1- روح المعاني / الألوسي (١٣ / ٣٩٧).

2- صحيح البخاري برقم (٦٢٤٥) كتاب الاستئذان / باب التسليم والاستئذان ثلاثا (ص ١٥٧٨).

3- سنن أبي داود برقم (٥١٧٤) كتاب الاستئذان / باب كيف الاستئذان (ص ٧٧٤) قال الألباني صحيح.

4- سنن أبي داود برقم (٥١٨٧) كتاب الاستئذان / باب الرجل يستأذن بالدق (ص ٧٧٦) قال الألباني صحيح .

5- سنن الترمذي برقم (٣٥٧) كتاب الصلاة / باب ما جاء فى كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء قال الألباني ضعيف إلا جملة ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن (ص ٩٧).

و.الاستئذان على المحـارم: يستحب الاستئذان على المحارم، سواء كانت الأم أو الأخت أو بنت الأخ أو بنت الأخت أو الأقارب بشكل عام، **عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ:" نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي خَادِمُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً ؟ قَالَ لَا قَالَ فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا)**[1]، فمنع الإسلام من النظر إلى المحارم حتى لا تقع عين المـرء على شيء منها، فهناك بعض العامة من الناس من يظن أن له الحق في أن ينظر إلى محارمـه كيف شاء، في أي وقت شاء، ولذلك سأل عطاء ابن عباس رضي ا عنهما: أستأذن على أختي ومن أنفق عليها ؟ قال: نعم، إن ا تعالى يقول:﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(النور:٥٩)، ولم يفرق في الآية بين من كان أجنبياً أو ذا رحم محرم ، واعلم أن ترك الاستئذان على المحارم وإن كان غير جائز، إلا أنه أيسر لجـواز النظر إلى شعرها وصدرها وساقها ونحوها من الأعضاء، والتحقيق فيه أن المنع مـن الهجـوم على الآخرين: إن كان لأجل أن ذلك الآخر ربما كان منكشف الأعضاء، فهذا يدخل فيه الكـل، إلا الزوجات وملك اليمين، وإن كان لأجل أنه ربما كان مشتغلاً بأمر يكـره إطـلاع الآخـرين عليه، وجب أن يعمم في الكل، حتى لا يكون له أن يدخل على الزوجة والأمة إلا بإذن[2].

ي . استثناءات الدخول على البيوت بغير إذن: من تيسير الإسلام على الناس أنه جعـل هنـاك استثناءات لدخول منازل الآخرين بدون إذن أصحابها، كأن يشب حريق ببيت من البيوت، فهـل يعقل أن لا أدخل البيت إلا بإذن؟ بل في هذه الحالة يجب الدخول لإطفاء هذا الحريق، ولإنقـاذ الأنفس من الموت، وكذلك إذا حدث هجوم مفاجئ على أحد البيوت فيجب إغاثتهم، ولو أن لصاً اقـتحم بيـت جـارك وسـمعت صـراخهم وعـويلهم، فمـن الـشهامة أن تخـرج مـسرعاً وتـدخل بـدون اسـتئذان، لأن درء المفاسـد خيـر مـن جلـب المـصالح.

ثانيا: الضيافة:

الـضيافة : واجبـةٌ لقولـه تعـالى:﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾(النساء:١٤٨)، قال مجاهد نزلت في الضيافة فرخص له أن يقول فيه، قال ابن جريج عـن مجاهد: نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض، فلم يضيفه، فنزلت إلا مـن ظلـم وقـد استدل من أوجب الضيافة بهذه الآية قالوا: لأن الظلم ممنوع منه فدل على وجوبها، وهو قـول

[1]- موطأ مالك برقم (١٧٩٦) كتاب الاستئذان / باب الاستئذان (ص ٥٨٥).

[2]- مفاتيح الغيب / الرازي (٢٣ / ١٧٤).

الليث بن سعد[1]، ويؤكد ذلك ابن العربي بقوله: الضيافة حقيقة فرض على الكفاية، ومن النـاس من قال أنها واجبة في القرى حيث لا طعام ولا مأوى، بخـلاف الحواضـر فإنهـا مـشحونة بالأقوات، ولا شك أن الضيف كريم والضيافة كرامة، فإن كان غريباً فهي فريضة[2] ، ولقد حدد النبي ﷺ إقامة الضيف عند المضيف، **فعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ)**[3]، وعلـى الرجل أن يكرم ضيفه بأفضل المأكولات والمشروبات وأن يبش في وجهه، يقول الإمام القرطبي رحمه ا : "السنة إذا قدم للضيف الطعام أن يبادر المقدم له بالأكل، فإن كرامة الضيف تعجيـل التقدم، وكرامة صاحب المنزل المبادرة في القبول"[4]، لذلك قال ا عز وجل عن إبراهيم عليـه السلام :﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ (٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ (٢٥) فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ (٢٦) ﴾(الذاريات:٢٤-٢٦) .

فإبراهيم -عليه السلام- بش في وجوه ضيوفه، وقدم لهم الكرم الكثير، فذبح لهم عجلاً مع أنهـم يكفيهم الشيء القليل من اللحم، لكن الكريم إذا أراد أن يكرم لا يـضع للكـرم ميـزان، وعلـى المضيف، أن يهيئ المكان الذي ينزل فيه الضيف فيجلسه في مكان يليق به، وإذا كانوا أكثر من واحد فليوقر أكبرهم سناً وليبدأ به في الضيافة، **فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ : يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ)**[5].

إذن فمن الآداب والأخلاق الإسلامية التي أمرنا ا أن نتخلق بها في مجالسنا أن نـوقر كبيـر القوم ومتقدمه حيثما كان من المجلس، لقد التزم أصحاب رسول ا ﷺ هـذا الأدب الإسـلامي فكانوا يبدءون برسول ا ﷺ في كل المجالس التي يكون فيها فيقدمون إليـه الـشراب، أولاً إذا كانت الضيافة على الشراب أو الطعام إذا كانت الضيافة على الطعام، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا)**[6].

---

[1] -الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٦ / ٢).

[2]- المرجع السابق (٩ / ٦٥).

[3]- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٠١٨) كتـاب الأدب / بـاب مـن كـان يـؤمن بـا واليـوم الآخـر (ص ١٥٢٦).

[4]- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (٩ / ٦٥).

[5]- صحيح البخاري برقم (٢٣٦٦) كتاب المساقاة / باب مـن رأى أن صـاحب الحـوض أو القربـة أحـق بمائـه (ص ٥٦٦).

[6]- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٤٦) كتـاب الوضـوء / بـاب دفـع الـسواك إلـى الأكبـر (ص ٧٦).

ثالثاً: أثر آداب الاستئذان والضيافة على الأمن الأخلاقي :

من الأمور التي تحقق الأمن الأخلاقـي للمجتمـع الاسـتئذان عنـد دخـول البيـوت، لهـذا جعل ا ﷻ البيوت سكناً فقال تعالى:﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾(النحل:٨٠)، وهكذا يريد الإسلام أن يكون البيت مكاناً للسكينة النفسية والاطمئنان الشعوري، يريده مريحاً تطمـئن إليـه النفس، وتسكن وتأمن سواء بكفايته المادية للسكنى والراحة أو باطمئنان من فيه كل إلى الآخـر، فليس البيت مكاناً للنزاع والشقاق والخصام إنما هو مبيت وسكن وأمن واطمئنان وسلام، ومن ثم يضمن الإسلام للبيت حرمته ليضمن له أمنه وسلامه واطمئنانه، فـلا يدخلـه داخـل إلا بعـد الاستئذان، ولا يقتحمه أحد بغير حق باسم السلطان، ولا ينظر أحد إلى مـن فيـه لـسبب مـن الأسباب ، ولا يتجسس أحد على أهله في غفلة منه أو غيبة، فيروع أمنهم ويخل بالسكن الـذي يريده الإسلام للبيوت[1].

لذاك ينادي ا ﷻعلى المؤمنين بعدم دخول البيوت إلا بعد الاستئذان، فقال سبحانه وتعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(النور:٢٧)، يقول **الإمام السعدي**: "يرشد الباري عباده المؤمنين ألا يـدخلوا بيوتـاً غيـر بيوتهم بغير استئذان، فإن في ذلك عدة مفاسد، ومنهـا مـا أشـار إليـه الرسـول ﷺ حيـث قال:**(إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ)**[2] يقع البصر على العورات التي داخل البيوت، فإن البيت للإنسان في ستر عورة ما وراءه بمنزلة الثوب في ستر عورة جسده، ومنها أن الداخل لا يأمن على نفسه ما يوجب الريبة، بل ويتهم بالشر كسرقة أو غيرها؛ لأن الدخول خفية يدل على الشر[3].

فالقرآن منهاج حياة فهو يحتفل بهذه الجزئية من الحياة الاجتماعية ويمنحها هذه الأهميـة لأنـه يعالج الحياة كلياً وجزئياً لينسق بين أجزائها وبين فكرتها الكلية العليا بهذا العلاج فالاستئذان على البيوت يحقق للبيوت حرمتها التي تجعل منها مثابة وسكناً ويوفر على أهلها الحرج من المفاجأة، والضيق بالمباغتة، والتأذي بانكشاف العورات، وهي عورات كثيرة غير ما يتبادر إلى الـذهن عند ذكر هذه اللفظة، إنها ليست عورات البدن وحدها، إنما تضاف إليهـا: عـورات الطعـام، وعورات اللباس، وعورات الأثاث التي قد لا يحب أهلها أن يفاجئهم عليهـا النـاس دون تهيـؤ

1- في ظلال القرآن / سيد قطب (٤ / ٢١٨٦).

2- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٤١) كتـاب الاسـتئذان / بـاب الاسـتئذان مـن أجـل البـصر (ص ١٥٧٨).

3- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٥٦٥).

وتجمل وإعداد[1]، ولا شك أن الاستئذان نوع من أنواع العلاج التي أمرنا الله عز وجل به للابتعاد عن مواطن الفاحشة التي تشيع في جل البيوت التي يداهمها هذا المرض الخطير، ألا وهو دخول بيوت الآخرين بدون استئذان، وخاصة في عصرنا هذا فلم يتأدب البعض بهذا الأدب الرباني، فوقعت المفاسد واختلطت الأنساب وارتفعت نسبة الطلاق والفراق بين الأزواج.

وللضيافة أثر عظيم على أمن الضيف والمضيف، فالذين يضيقون ذرعاً باستقبال الضيف، ويغلقون دونه الأبواب فلا خير فيهم ، كما قال النبي ﷺ: **(لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ)**[2]، إن المسلم الحق لا يخاف كثرة الأيدي على الطعام، بل إن الله تبارك وتعالى ليبارك في طعام الواحد، فإذا هو يكفي الاثنين، وهكذا لا داعي لذلك الجفاف المقيت الذي مني به الإنسان الغربي ربيب المدنية المادية في الشرق والغرب، سواء الذي لا يستقبل ضيفاً مفاجئاً لم يعد له طعام من قبل، وبما أن المسلم كيس فطن، فإذا نزل ضيف على أخيه فإنه يقدر ظروفه، فلا يقيم عنده مسترخياً متثاقلاً غير عابئ بما يسبب لمضيفه من إحراج وإثقال وإزعاج، قد يبلغ به درجة التذمر والضيق، بل إنه ليجد في هدي الرسول الكريم ما يحرم هذا الإثقال البشع الذي تأباه روح الإسلام، كما في حديث مسلم أن النبي ﷺ قال: **(الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ ؟ قَالَ: يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ)**[3].

وفي رواية للبخاري: **(وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ)**[4]، أي إن كان الإثم أو الإحراج، فالمسلم الحق بعيد عن إيقاع أخيه المضيف فيهما، فالضيف المسلم مؤدب علمه الإسلام أدب الضيافة، والسلوك الرصين الراشد، ومن هنا يتحرى الدقة في تطبيق هذا السلوك، حيث يكون خفيف الظل على مضيفيه، دمثاً في الاستجابة لما يحبون أو يبدون من ملاحظات ورغبات[5].

وعلى المضيف أن يؤمن ضيفه، فيقدم له الطعام والشراب والغطاء حتى لا يصيبه البرد فيمرض، أو يصاب بلدغ عقرب أو ما شابه فيموت على إثرها، وعلى المضيف كذلك واجبات فعليه أن يطرق الباب بأدب، فلا ينادي ولا يزعج أهل البيت فيؤذيهم بصوته أو بطرقه، وعليه الالتزام بآداب دخول البيت، فلا يسترق البصر فينظر هنا وهناك، فربما وقع نظره على مكان يكره أهل البيت أن يراهم فيه، فلا يأمنون على أنفسهم، وعليه أيضاً ألا يثقل الزيارة مما يسبب الإرهاق والتعب للمضيف.

1- في ظلال القرآن / سيد قطب (٤ / ٢٥٠٨).

2- مسند الإمام أحمد برقم (١٧٣٥٠) ، (١٣ / ٣٦٧).

3- صحيح مسلم برقم (١٧٢٦) كتاب اللقطة / باب الضيافة ونحوها (ص ٩١٩).

4- صحيح البخاري برقم (٦١٣٥) كتاب الأدب / باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (ص ١٥٥٢).

5- انظر شخصية المسلم / محمد الهاشمي (ص٢٨٨-٢٨٩).

وكان من أدب الطعام أن لصاحب الضيف أن ينظر في ضيفه هل يأكل أم لا ولذلك ينبغـي أن يكون بتلفت و مسارقة لا بتحديد النظر[1]، ولا يجوز التعرض لضيوف الدولة أو المساس بأمنهم كالزائرين والسياح أو الصحفيين أو اللجان التي يتم ابتعاثها، وعلى الدولة المـضيفة المحافظـة على ضيوفها من القتل أو الخطف أو السرقة، **فعَنْ عَبْـدِ اللهِ بْـنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّـةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)**[2].

وشتان ما بين سماحة الإسلام وعصبية اليهود والنصارى في تاريخهم المليء بالعـصبية ضـد الإسلام والمسلمين من إبادة وتشريد وقتـل وتنـصير[3]، **وتتجلى سماحة الإسلام عنـدما جاء الضيوف من نـجران وهم من النـصارى، قال ابن إسحاق:(وفـد على رسـول الله ﷺ وفـد نـصارى نجران بـالمدينـة، دخلوا عليه مسجده بعد صلاة العصر، فحانـت صلاتهم فقاموا يـصلون فـي مسجده، فـأراد النـاس منـعهم، فقـال رسـول اللـه ﷺ: دعـوهم، فاسـتقبلوا المشرق فـصلوا صلاتهم)**[4].

---

[1]- انظر الجامع لأحكام القرآن الكريم / القرطبي (٦٥/٩).

[2]- صحيح البخاري بـرقم (٣١٦٦) كتـاب الجزيـة والموادعـة / بـاب إثـم مـن قتـل معاهـدا بغيـر جـرم (ص ٧٧٦).

[3]- العصبية في ضوء الإسلام / هاشم المشهداني (ص ٢٦).

[4]- زاد المعاد / ابن القيم (٣/ ٥٤٩-٥٥٠).

المبحث الثاني
التعاون والوحدة والأمر بالمعروف

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعاون

المطلب الثاني: الوحدة

المطلب الثالث:
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المبحث الثاني

التعاون والوحدة والأمر بالمعروف

المطلب الأول : التعاون

أولاً: حكم التعاون :

التعاون خلق حميد وأدب من الآداب الفاضلة التى دعا إليها الإسلام الحنيف، كيف لا وقد أوجب ا ﷻهذا الخلق بقوله تعالى :﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾(المائدة:٢)، يقول **القرطبي**: "﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ هو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى، أي ليعن بعضكم بعضا وتحاثوا على أمر ا تعالى واعملوا به وانتهوا عما نهى ا عنه وامتنعوا منه وهذا موافق لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: **(الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِه)**"[1]، وقد قيل: الدال على الشر كصانعه[2].

ثانياً: فضل التعاون :

التعاون على البر والتقوى سبب لدخول الجنة، والبر الحقيقي الذي يجب علينا أن نأتمر به ما ذكره ا عز وجل:﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾(البقرة:١٧٧)، وفي التعاون على العبادات زيادة في الثواب والأجر، كالصلاة في جماعة فإن كل واحد منهم تضاعف صلاته، إلى سبعة وعشرين ضعفاً لمشاركة غيره له في الصلاة، فعمل غيره كان سببا لزيادة أجره كما أن عمله سبب لزيادة أجر الآخر، بل قد قيل إن الصلاة يضاعف ثوابها بعدد المصلين وكذلك اشتراكهم في الجهاد والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، **فعَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ)(٣)**، ومعلوم أن هذا بأمور الدين أولى منه بأمور الدنيا، فدخول المسلم مع جماعة المسلمين في عقد الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كل من المسلمين إلى صاحبه في حياته وبعد مماته ودعوات المسلمين بعضهم لبعض وقد أخبر ا -سبحانه وتعالى -عن حملة العرش ومن حولهم أنهم يستغفرون للمؤمنين ويدعون لهم .

---

[1]- مشكل الآثار للطحاوى برقم (١٥٤٥) باب بيان مشكل ما روى عن رسول ا صلى ا عليه وسلم من قول من سن في الإسلام حسنه (ص ٢٤٥) قال الأرنؤوط صحيح ورجالة ثقات.

[2]- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي(٦ / ٤٦).

[3]- صحيح البخاري برقم (٤٨١) كتاب الصلاة / باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (ص ١٢٨).

والإنسان خلق بطبعه اجتماعياً لا يستطيع أن يعيش بمفرده، فلا بد من وجود من يسانده ويساعده ويعاونه، ولم يجعل القرآن الكريم ظاهرة التعاون خيراً ما لم يكن تعاوناً على فعل الخير، فـإذا كان الإسلام يأمر به لأنه يكون حينئذ وسيلة لتحقيق خير عظيم ومنافع كبيرة ويكـون تـدعيماً صالحاً للروح الاجتماعية بين المسلمين، وصارفاً عن الانعزالية والانفرادية اللتين تعمقـان فـي نفس الفرد مشاعر الأنانية المفرطة القبيحة، وتولدان عنده وحشية منفرة، وتنأيان به عن معارج الكمال الإنساني[1].

لذلك حث ا سبحانه وتعالى على البر وقرنه بالتقوى، لأن في التقوى رضي ا تعالى وفي البر رضي الناس، ومن جمع بين رضي ا تعالى ورضي الناس ؛ فقد تمت سعادته وعمت نعمته[2].

ثالثاً: صور التعاون:

التعاون الذى أمرنا ا به له صور كثيرة وأهمها ما يلي :

١.التعاون في نشر الدعوة إلى ا ﷻ: قال تعالى:﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾(يوسف:١٠٨)، فالآية الكريمة توضح أن الرسول ﷺ يدعو إلى منهج واحد وسبيل واحد يؤدي إلى دخول الجنة، ولا بد للرسول من أنصار وأتباع يعينونه على ذلك، فقال ومن تبعني من المؤمنين، ولذلك قال ا عن عيسى عليه السلام:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾(الصف:١٤)، يقول تعـالى واصـفا عباده المؤمنين أن أنصار ا في جميع أحوالهم القوليـة والفعليـة يـستجيبون عـز وجـل ويستجيبون لرسول ا ﷺ، كما استجاب الحواريون لعيسى حين قال ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ ؟ أي معيني في الدعوة إلى ا عز وجل ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾ وهم أتباع عيسى عليه السلام ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أي نحن أنصارك على ما أرسلت به ومؤازروك على ذلك، وانظر إلى النبيﷺ وهـو يطلـب المعونة لكي ينشر دعوته، **فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ فَيَقُولُ:(هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ)[3]** ، حتى قيض ا عز وجل له الأوس والخزرج من أهل المدينة، فبايعوه ووازروه وأعانوه وساندوه وشاطروه أن يمنعوه من الأسود والأحمـر، إن هـو

---

[1]- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني(١٩٤/٢).

[2]- الجامع لأحكام القرآن / (٦ / ٤٧).

[3]- مسند الإمام أحمد برقم (١٥١٣٠) ج ١٢ قال أحمد شاكر إسناده صحيح.

هاجر إليهم، فلما هاجر إليهم بمن معه من أصاحبه وفوا له بما عاهدوا ا عليه، ولهذا يكفـيهم شرفاً أن سماهم ا ورسوله الأنصار، وصار ذلك علماً عليهم رضي ا عـنهم وأرضـاهم[1]، وعلى ذلك يجب أن يكون هناك تعاون قوي بين أفراد الأمة وحكامها في نشر الـدعوة إلـى ا عز وجل، فإذا تعاونوا في هذا الجانب رأيت الناس يدخلون في دين ا أفواجا، فالحاكم مـسئول وكذلك الدعاة، قال تعالى:﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾(الحديد:٢٥)، فلا بد من وجود الدعاة الذين يهدون الناس إلى الصراط السوي، صراط الذين أنعم ا عليهم من الصديقين والشهداء والصالحين، فإن استجابوا فهو خير لهم، وإن لم يستجيبوا فلا بد من استخدام القوة التي تعيدهم إلى ا ﷻ، وذلك لدحر الباطل وأهله، ونصر الدين وأهله، وهذه تقع على كاهل الحـاكم أو الخليفة.

٢.**التعاون لعمارة المساجد:** لقد بوب البخاري بابا أسماه بابا التعاون في بنـاء المـسجد قـال تعالى:﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (١٧) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾(التوبة:١٧–١٨) .

وعَنْ عِكْرِمَةَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ : انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصْلِحُهُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ:(كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ، قَالَ : يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ الْفِتَنِ)[2].

وما قامت به العصابة الصهيونية اليهودية الحاقدة من هدم لبيوت ا عز وجل في غـزة لـدليل واضح على مدى محاربتهم لهذا الدين ولبيوت ا التي تخرج القادة والجند، حتى وصـل عـدد المساجد التي هدمت بالكامل إلى أكثر من خمسين مسجداً، ومن أجل إعادة اعمارها لا بـد مـن التعاون بين جميع الدول الإسلامية والعربية.

٣.التعاون من أجل إقامة العبادات: فقد أمرنا ا ﷻ بإقامة الصلوات وإيتـاء الزكـاة وصـيام رمضان وحج البيت أركان الإسلام بعد الشهادة، ولما كانت هذه الشعائر التي يجـب أن تـؤدى على أكمل وجه، كان لابد من التعاون فيها بين أفراد الأمة بالتذكير وإعطاء الـدروس وتوزيـع

1- انظر تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (١٣ / ٥٥٠).

2- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٨١٢) كتـاب الجهـاد / بـاب مـسح الغبـار عـن النـاس فـي الـسبيل (ص ٦٨٩).

الكتب والأشرطة المسجلة وما نراه اليوم من شباب المساجد الذين نذروا أنفسهم عز وجـل، يتعاونون بعضهم مع بعض لإنقاذ الناس من الظلمات إلى النور، ولتربية جيل إسلامي تقوم على عاتقه الخلافة الراشدة إن شاء ا ، لهو دليل واضح على التعاون المحمود الذي يثـاب المـرء عليه.

جاء عن أبي موسى الأشعري -رضي ا عنه - في خطبة خطبها ؟! في قوم فقال: (فـانظروا رحمكم ا واعقلوا وأحكموا الصلاة واتقوا ا فيها، وتعاونوا عليها وتناصحوا فيها بالتعليم مـن بعضكم لبعض والتذكير من بعضكم لبعض من الغفلة والنسيان، فإن ا عز وجل قد أمـركم أن تتعاونوا على البر والتقوى، والصلاة أفضل البر، ومن العبادات التي يجب التعاون فيها الحـث على صيام النافلة، فيتعاون أهل المسجد بالصيام والقيام عز وجل، وفي ذلك تعاون على البر والتقوى ومن ذلك أيضاً التعاون في أداء فريضة الحج، وتذليل الصعاب لهـم ، وهـذا واجـب الدولة، ونلاحظ ذلك من تعاون المملكة العربية السعودية في خدمة الحجاج وتهيئة المناسك لهم، فيستطيع الحاج أن يؤدي شعيرة الحج بأريحية وبدون تعب وعناء، وما كان ذلك إلا من تحقيـق هذا الخلق العظيم ألا وهو التعاون.

٤. التعاون في طلب العلم: ويكفي في طلب العلم قول الرسول ا صلى ا عليه وسـلم:**(طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)**[1]، ولقد سأل رسول ا ﷺ ربه فقال تعالى على لسان نبيه **﴿وقُلْ رب زدني علما﴾** وكثيراً ما كان النبي ﷺ يدعو بهـذا الـدعاء:**(اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي وَزِدْنِي عِلْمًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ)**[2]، فعلى جميع الأفراد ظل المجتمع الواحد أن يتعاونوا في طلب العلم: فيجب أن يعلم العالم الجاهل سواء كان علماً دينيـا أو علمـاً دنيوياً، فكما أننا بحاجة إلى الشيخ والقاضي، فإننا بحاجة ـ أيضا ـ إلى الطبيب والمعلم، فـلا يستطيع أن يطير طائر بجناح واحد، وكذلك لا بد من تعلم جميع العلوم التي تسعدنا فـي الـدنيا والآخرة ولا يكون ذلك إلا بتعاون وثيق بين الأفراد والدولة، وذلك بمنح طـلاب العلـم المـنح الدراسـية وبنـشر و طباعـة الكتـب المفيـدة ليـستطيعوا أن يواكبـوا التطـور العـالمي.

٥. التعاون في الجهاد في سبيل ا : قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَـــةٌ لِيَتَفَقَّهُـــوا فِـــي الـــدِّينِ وَلِيُنْـــذِرُوا قَـــوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُـــوا إِلَـــيْهِمْ لَعَلَّهُـــمْ يَحْـــذَرُونَ﴾(التوبـــة:١٢٢) .

أي، فهلا خرج إلى الغزو من كل قبيلة في جماعة ويبقى مع رسول ا ﷺ جماعة ليتفقهوا فـي الدين، يعني أن يتعلموا القرآن والسنن والفرائض والأحكام، فإذا رجعت السرايا أخبـروهم بمـا

---

[1]- سـنن ابـن ماجـة بـرقم (٢٢٤) المقدمـة / بـاب فـضل العلمـاء والحـث علـى طلـب العلـم (ص ٥٦).

[2]- سنن ابن ماجة برقم (٣٨٣٣) كتاب الدعاء / باب دعاء رسول ا صلى ا عليه وسلم (ص ٦٣٢) قـال الألبـاني صـحيح.

أنزل بعدهم فتمكث السرايا يتعلمون ما نزل بعدهم، وتبعث سرايا أخر وهكـذا[1]، وهـذا مـن التعاون في أمر الجهاد في سبيل ا بين المجاهدين والعلماء وطـلاب العلـم الـذين يحثـون ويستفزون الأمة في القتال في سبيل ا عز وجل، ويكون التعاون كذلك عند تجهيز المجاهـدين وإعانتهم إما بالمال أو العتاد أو الطعام والـشراب، **فعن زَيْـدِ بْـنِ خَالِـدٍ – رَضِيَ اللَّـهُ عَنْـهُ –أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَـزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًـا فِـي سَبِيلِ اللَّـهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَـزَا)**[2]، فإن الغازي قد يعجز عن الخروج في سبيل ا لولا معاونة من جهزه بالعدة، أو لولا معاونة من خلفه في أهله للقيام بشؤونهم وحمايتهم، ومن تعاونهما يتهيأ غاز كامل العـدة قادر على الخروج، لذلك كان لكل منهما عند ا أجر غاز في سبيل ا ، **فعَنْ أَنَـسِ بْـنِ مَالِكٍ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَـيْسَ مَعِـي مَـا أَتَجَهَّـزُ ، قَـالَ: (ائْـتِ فُلَانًـا فَإِنَّـهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرِئُـكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِـهِ قَالَ: يَا فُلَانَـةُ أَعْطِيـهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِـهِ، وَلَـا تَحْبِـسِي عَنْـهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْـهُ شَيْئًا فَيُبَـارَكَ لَكِ فِيـهِ)**[3] ، وفي حديث أنـس نـشاهد صـورة تدريبية عملية من صور دعم مبدأ التعاون الجماعي، فهذا رجل تجهز للجهاد فأقعـده المـرض وهذا رجل يريد الخروج ولكن ليس عنده ما يتجهز به، فيأمر الرسول ﷺ هذا بأن يأخذ جهـاز ذاك ولولا الأخذ بهذا المبدأ التعاوني لقعدا جميعاً عن الخروج، مع أن أحدهما يملك العدة وليس لديه القدرة الجسدية والآخر يملك القدرة الجسدية وليس عنده العدة[4] ، ولقـد تعـاون صـحابة رسول ا صلى ا عليه وسلم فيما بينهم في الجهاد في سبيل ا في مواقف كثيرة، منها يـوم الخندق عن أَنَسٍ رضي الله عنْه قالَ:**(جعلَ المهاجِرون والأنْصار يحفرون الخَنْدقَ حولَ المدينَة ، وينْقُلُون التراب على متُونهم ويقُولُون نَحن الذين بايعوا محمدا على الإسلام ما بقينَا أَبـدا ، والنبِي صلى الله عليه وسلم يجيبهم ويقُولُ : اللهم إِنه لا خَير إِلا خَير الـآخره فَبـارِك فـي الأَنْصارِ والمهاجِره)**[5]، وعلى القيادات والحكام والأمراء أن يعلنـوا الجهـاد فـي سـبيل ا ، ويتعاونوا في ما بينهم لدحر وطرد الأعداء من بلاد المسلمين، وخاصة بلادنـا فلـسطين التـي تعاني مرارة وقسوة المحتل الصهيوني وعليهم كذلك أن يقدموا المال والعتاد من أجـل نـصرة الإنسان والمقدسات وهذا التعاون له الأجر العظيم، **كيف لا وا عز وجل يطرق أسماعنا بـين**

1- معالم التنزيل / البغوى (٤ / ١١١).

2- صحيح البخاري برقم (٢٨٤٣) كتـاب الجهـاد والـسير / بـاب فـضل مـن جهـز غازيـا أو خلفـه بخيـر (ص ٦٩٦).

3- صحيح مسلم برقم (١٨٩٤) كتاب الإمارة / باب فضل إعانة الغازي في سـبيل ا بمركـوب وغيـره وخلافتـه فـي أهلـه (ص ١٠١٥).

4- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٢٠٢/٢).

5- صـحيح البخـاري بـرقم (٢٨٣٥) كتـاب الجهـاد والـسير / بـاب حفـر الخنـدق (ص ٦٩٤).

الفينة والأخرى بقوله وتعاونوا على البر ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ومظـاهر التعـاون كثيرة لا أستطيع حصرها في هذا البحث ومنها إعانة الفقراء والمحتاجين- إغاثة الملهـوفين – الدفاع عن المضطهدين والضعفاء المظلومين.

رابعا : أثر التعاون على الأمن الأخلاقي:

للتعاون في الإسلام أثر عظيم من الآثار المترتبة على أمـن المجتمـع ولا شـك أن التعـاون الجماعي ينأي بالإنسان عن الانعزالية أولاً ثم ينأي به عن الانفرادية وقبائحها الأنانية المفرطة ويحقق معنى الجسدية الواحدة ويهيئ المناخ المناسب لإقامة جلائل الأعمال العلمية والتطبيقيـة وهذا كفيل بأن يحقق الأمن لإقامة مثل هذا المجتمع[1]، وما حل بالأمة الإسـلامية اليـوم مـن الهزائم والذل والهوان إلا بسبب عدم تعاونها فحتل العدو أرضها وسلب مقوماتهـا ومقدسـاتها وحـــضارتها فحـــل الخـــوف والاضـــطراب بـــدل مـــن الأمـــن والاســـتقرار . **وللتعاون في حياة الدول والمؤسسات والأفراد أربعة أنواع رئيسة هي:**

أولاً: التعاون بين الدول بما يحقق الأمن والاستقرار والتقدم لكل منها في المجـالات الـسياسية والعسكرية والاقتـصادية وقـد يكـون التعـاون شـكل مـن أشـكال التحـالف والتنـسيق.
ثانياً: التعاون على المستوى المحلي ويكون بين المؤسـسات الحكوميـة أو بـين المؤسـسات والشركات الخاصة أو بين مؤسسات القطاعين العام والخاص داخل دولة معينة ويتوجـه هـذا العمـل التعـاوني إلـى تحقيـق أهـداف الطـرفين أو لتحقيـق أهـداف وطنيـة إنـسانية.
ثالثاً: التعاون بين الأفراد في المجتمع ويقوم على إنشاء مؤسسات وجمعيات بين الأفـراد مـن أسرة أو قبيلة معينة أو في مدينة أو منطقة أو دولة وتتولى هذه المؤسسات والجمعيـات إنـشاء مشروعات مشتركة لتقديم خدمات اجتماعية أو ثقافية أو تعليمة أو رياضـية أو عمـل تنـسيق سياسي أو جلب منافع اقتصادية.
رابعاً: التعاون على البر والتقوى ويهدف إلى تقديم العون والمساعدة مـن الأقويـاء والأغنيـاء للضعفاء والمحتاجين في مجالات كثيرة منها تقديم الصدقات المادية للمحتاجين ورفع الظلم عـن المظلومين والشفاعة الحسنة لمن احتاج إليها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الوسائل الموصلة إلى ارتكاب المعاصي والمحافظة على الأمن والقضاء على الجرائم بمختلف أنواعهـا. ويعد التعاون وسيلة من الوسائل المهمة ومن الفوائد والإيجابيات لجلب الأمن على مستوى الأمة والدولة والمجتمع

---

[1]- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٢/٢٠٠).

ومن أهم مجالات التعاون بين الدول الأتي:

١.التعاون في المجال العسكري: ويشكل أساساً للوقوف أمام الأخطـار والتحـديات الـسياسية والعسكرية التي تواجه أمة معينة أو مجموعة من الدول خاصة في عالم اليوم الذي يعتبر عصر التكتيكات الإقليمية وهو وسيلة من الوسائل الناجحة لرفع الظلم والإجحاف الذي حاق بكثير مـن الدول والشعوب المستضعفة في العصر الحديث.

٢.التعاون في المجال الاقتـصادي: وهو الأساس الأمثل لبناء منظومة الاقتصاد المتكامل وتبادل الخبرات والمنافع وعلاج المشكلات الإدارية والاقتصادية والتجارية والـصناعية التـي تواجـه مجموعة من الدول الصديقة بل هو يشكل الإطار الذي يـتم مـن خلالـه مجابهـة التكـتلات والمجموعات الاقتصادية الأخرى.

٣.التعاون في المجال التعاوني: وذلك بالمحافظة على قيم الأمة وتراثها الثقافي والفكري وإيجاد تكامل وتضامن ثقافي وفكري بين الدول التي يجمعها تاريخ وثقافة مشتركة وهذا هو الـضمان الوحيـد لاسـتمرار وتميـز الأمـة وعـدم ذوبانهـا فـي الأمـم الأخـرى.

٤.التعاون في مجال البحث العلمي والتطوير التقني: وهو من الوسائل الهامة لتبادل الخبـرات البشرية والمادية بين مختلف المؤسسات العلمية والشركات ومراكز الأبحـاث وإفـادة الـدول المختلفة علمياً والاستفادة من وفرة القدرة المادية في دول معينة ووفرة الخبراء في دول أخرى.

٥.التعاون في المجال الاجتماعي: وهو وسيلة لا غنى عنها لتطوير المجتمعـات الفقيـرة عـن طريق تعزيز روح التكافل والإحسان ورعاية برامج البر والإحسان وبناء المؤسسات الإنـسانية والخيرية التي تقدم المعونات وترى الأسر المحتاجة وكذلك بذل الصدقات إلى الفقراء والمساكين والأرامل واليتامى وإنشاء الأوقاف التي تساعد في رعايتهم وتيسير الحيـاة الكريمـة لهـم[1].

وصدق ا ﷻ إذ يقول:﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾(المائدة:٢)، فلقد ذيل ا سبحانه للنص بقوله:"**إن الله شَدِيد الْعِقَابِ**"، وهـذا إنـذار لمـن يتعاونون على الإثم والعدوان وترهيب لغيره[2]، وعلى ذلك يجب على الخلفاء والحكام والأمراء أن يتعاونوا فيما بينهم على البر والتقوى و يجب على العاقل أن لا يستعين على قضاء حوائجـه بالعدو ولا بالأحمق ولا بالفاسق ولا بالكذاب إنما يستعين بالرجل الكريم فإن الكريم يكفيه العلـم بالحاجة دون المطالبة بالعون والمساعدة[3].

1- الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب / سعود الحزيمي (٣٦٢/١-٣٦٤).

2- انظر زهرة التفاسير / محمد أبو زهرة (٤/ ٢٠٢٩).

3- انظر الموسوعة الجامعة في الآداب والأخلاق / سعود الحزيمي (٣٦٠/١).

وما أحوج المسلمين اليوم إلى التعاون على البر والتقوى وقد تداعت عليهم الأمم وتكالبت عليهم قوى الشر من كل جانب ما أحوجهم إلى التعارف والتآلف وإزالة الأحقاد ودفـع الفـساد عـن مجتمعهم ما أحوجهم إلى التعاون على تربية أولادهم ونسائهم وإصلاح بيوتهم وإخراج أهل الشر من بينهم وتنقية مجتمعهم من عناصر الفساد والإفساد ما أحوجهم إلى الحـذر مـن الـدعايات المضللة والأفكار الخبيثة التي تدفع إليهم عن طريق وسائل الإعلام المختلفة ويروجهـا بيـنهم أعدائهم إن المسلمين اليوم بأمس الحاجة إلى التعاون على جلب المصالح وتكميلها ودفع المفاسد وتقليلها[1].

فلا بد من التعاون والتكاتف لبناء مجتمع متعاون سليم وكلما كان المجتمع متعاون متماسك كلما كان قوياً لا تستطيع أي قوة على وجه الأرض أن تقهره فالشياطين فيما بيـنهم ودعـاة الـشر والإفساد والمجرمين وعصابات اللصوص وأحزاب الفتنة ومنظمات الإضلال كل هؤلاء يتعاون أفرادهم فيما بينهم على الإثم والعدوان والشر والإفساد وخراب العدوان بعكس تعاون المـؤمنين تماماً والذي فيه يتحقق الأمن للأمة بأسرها ويكـون تـدعيماً صـالحاً لـروح الجماعـة بـين المسلمين[2].

---

[1]- الخطب المنبرية / صالح بن فوزان فوزان (١٤٦/١).

[2]- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (١٩٤/٢).

المطلب الثاني
الوحـدة

أولاً: حكم الوحدة

أمر الإسلام المسلمين بالوحدة، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(آل عمران:١٠٣)، ففي الآية الكريمة أمر من ا عز وجل يفيد الوجوب، ونهاهم عن أمر فيه خطر كبير وهو الفرقة والشتات، وهذا نهي يفيد التحريم، كيف لا وهو يذكر المسلمين بما كانوا عليه قبل الإسلام من الشتات والفرقة والاقتتال والنفرة والكراهية، ثم بعد ذلك يذكرهم بتأليف القلوب، لذلك لما حذر المؤمنين من إضلال الكفار ومن تلبيساتهم في الآية الأولى أمر المؤمنين في هذه الآيات بمجامع الطاعات ومعاقد الخيرات ، فأمرهم أولاً بتقوى ا ، وثانياً بالاعتصام بحبل ا ، وثالثاً بذكر نعم ا ، وكثرة نعم ا توجب ذلك فلم تَبقَ جهة من الجهـات الموجبة للفعل إلا وهي حاصلة في وجوب انقيادكم لأمـر ا ، ووجـوب طـاعتكم لحكـم ا .
وكلمة ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فيها ثلاثة مسائل: الأول منها أنه نهى عن الاختلاف في الدين؛ لأن الحـق لا يكون إلا واحداً، وما عداه يكون جهلاً وضلالاً فلما كان كذلك وجـب أن يكـون النهـي عـن الاختلاف في الدين، وإليه الإشارة بقوله تعالى:﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ والثاني أنه نهـى عـن المعاداة والمخاصمة، فإنهم في الجاهلية مواظبين على المحاربة والمنازعة فنهـاهم ا عنهـا. الثالث أنها نهى عما يوجب الفرقة ويزيل الألفة والمحبة[1] .

ولقد نهانا عن الفرقة، فقال سبحانه وتعالى:﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾(آل عمران:١٠٥) .

وقال تعالى:﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(الأنعام:١٥٣)، فطريق ا واضح مستقيم لا اعوجاج فيه، فيجب عليكم أن تسيروا فيـه وأن تتبعوه، أما إذا تتبعتم طـرق الانحـراف ضـللتم وتفـرقتم، وحينهـا لـيس لكـم جـزاء إلا نار جهنم -والعياذ با -.

---

[1]- مفاتيح الغيب / الرازي (١٤٢/٨).

ثانياً: **حكم التنازع**:

التنازع والشقاق والاختلاف محرم وذلك لنهي الله عز وجل عن ذلك قـال تعـالى:﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾(الأنفال: ٤٦)، وفي الآية الكريمة نهي من الله عز وجل يفيد التحريم بعدم التنازع والاختلاف لأن ذلك سيؤدي إلـى ضـعف الـصف وإلحاق الفشل بالمتنازعين.

ثالثاً: **فضل الوحدة**

لقد كانت الأمة العربية قبل الإسلام أمة ضائعة تعيش في جاهلية جهلاء متفرقة متشتتة فأرسـل الله عز وجل إليهم رسولاً ذا نسب عريق وشرف حسيب صادق أمين ، فأنقذهم من هذه الجاهلية ليدعوهم إلى الإسلام وإلى الوحدة الإسلامية التي لا تفرق بين أبيض ولا أسود إلا بالتقوى، فقال تعالى:﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ (الأنبياء٩٢)، أي ما دام أن هذه الأمـة شـعارها الإسلام وتدين بشريعة الله عز وجل فهى أمة مجتمعة على الحق، وأما إذا حادت عن الطريـق وتفرقت وخالفت أمر ربها فليست من جملة أهل الدين الحق وكما تقول فلان عفيفاً صديقي، أي ما دام عفيفاً، فإذا خالف العفة لم يكن صديقي[1]، والوحدة الحقيقة التي تبقى بين الأفراد وحـدة التواد والتعاطف والمحبة، **فعن النعمان بن بشير قَالَ : قَالَ رسولُ الله صـلى الله عليـه وسـلم:(مَثَـلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)**[2] ، أرأيت هذا التشبيه البليغ من النبي ﷺ: مثل الجسد وهكذا يجب أن تكون أمة الإسلام وحدة متكاملة، لا يفصل بينها فاصل الحزبيـة ولا المنـاهج الكـافرة أو الشرائع الفاسدة ، ولذلك إذا أرادت الأمة أن تعود إلى عزها ومصدر قوتهـا فيجـب أن تلتـزم بالمنقذ الوحيد لها، ألا وهو الإسلام، فاتحاد الكلمة واجتماع الصف من القواعد الأساسية التي لا تقوم الأمة إلا بها فللإسلام مهمتان في هذا الكون بناء الفرد المسلم على أقوى الدعائم الإيمانيـة والفكرية والأخلاقية والسلوكية، وبناء الأمة المسلمة على كلمـة التوحيـد وتوحيـد الكلمـة[3].

رابعاً: **مظاهر الوحدة** :

١.وحدة العقيدة: قال تعالى:﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾(النساء:١٢٥)، فلا بد من أن نؤمن بالله وحده لا شريك لـه، وأن محمـداً عبـده ورسوله، وأن ندين بما دان به الرعيل الأول سلف الأمة، ومن قبلهم الأنبياء -عليهم الـسلام-.

---

[1]- انظر الجامع لأحكام القرآن / القرطبي (١١ / ٣٣٩).

[2]- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٥٨٦) كتـاب البـر والآداب بـاب تـراحم المـؤمنين فـي تـوادهم ... (ص ١٣٥٢).

[3]- خطب الشيخ القرضاوي / خالد السعد (١٣٨/١).

ولذاك انظر إلى السياق القرآني في توحيد الألفاظ التي عبر بها جميع الرسل صلوات ا عليهم مع اختلاف لغاتهم، ليوحد حكاية ما قالوه ويوحد ترجمته في نص واحد :﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾(الأعراف:٥٩)، وذلك لتحقيق معنى وحدة العقيدة السماوية على مدار التاريخ، حتى في صورتها اللفظية؛ لأن هذه العبارة دقيقة في التعبير عن حقيقة العقيدة، ولأن عرضها في السياقات التاريخية المتلاحقة بذاتها الأصيلة يصور وحدة العقيدة وثباتها ولهذا كله دلالته في تقرير المنهج القرآني عن تاريخ العقيدة[1].

٢.وحدة العبادة: قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(البقرة:٢١)، وهذا أمر من ا ﷻللناس بأن يعبدوه وحده لا شريك له ، وذلك بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت، وأن يكونوا مخلصين في ذلك، قال تعالى:﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾(غافر:١٤)، أي فأخلصوا وحده العبادة و الدعاء ، وخالفوا المشركين في مسلكهم ومذهبهم[2]، ويقول ا تعالى:﴿ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ﴾(الرعد:٣٦)، فله وحده العبادة وإليه وحده الدعوة ، وإليه وحده المآب، وقد أمر الرسول ﷺ أن يعلن منهجه في مواجهة من ينكر بعض الكتاب ويؤمن ببعض ُإذ إن الإسلام الحق لا يكون أبدا إلا بالتشبث التام وهو استمساكه الكامل بكامل الكتاب الذي أنزل إليه من ربه[3].

٣.وحدة السلوك والأخلاق: قال تعالى:﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾(الأحزاب:٢١)، فالواجب علينا أن نقتدي برسول ا ﷺونتأسى به في معاملاته وعلاقاته وتصرفاته وعباداته، ولا يكون ذلك إلا بقراءة سيرته والتعرف على أخلاقه، قال تعالى:﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(آل عمران:٣١) .

٤.وحدة اللغة: فلقد وحد النبي ﷺ أمته على لغة واحدة وهي اللغة العربية، لغة القرآن الكريم، فكان لابد لمن يدخل في الدين الإسلامي أن يتعلم لغة القرآن، ليتسنى له فهم طريقة عبادة ا عز وجل قال تعالى:﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(يوسف:٢)، وقال تعالى:﴿كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾(فصلت:٣) .

---

[1]- في ظلال القرآن / سيد قطب (٣/ ١٣٠٤).

[2]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (١٢ / ١٧٧).

[3]- انظر في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٠٦٤/٤).

٥.وحدة التاريخ: فالتاريخ الذي يجب على المسلم أن ينتمي له هو تاريخ الأنبياء السابقين وفـى مقدمتهم رسول ا صلى ا عليه وسلم وتاريخ سلفنا الصالح، وليس تاريخ الكفرة والمـضللين وأهل الزيغ وأهل الجهالة، فتاريخنا ناصع كالذهب.

٦.وحده الجهاد فى سـبيل ا : قـال تعـالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾(الصف:٤)، فا عز وجل يعلم المؤمنين كيف يكونون متوحدين معتصمين فـي أثنـاء قتالهم لأعداء ا عز وجل، وتكون صفوفهم على النظام وترتيب متكامل كي لا يصيبهم الخلـل أو الانهزام، وبهذا الترتب تحصل المساواة بين المجاهدين والتعاضد ويحصل إرهـاب العـدو، ولهذا كان النبي ﷺ إذا حضر القتال صف أصاحبه ورتبهم في مواقفهم بحيث لا يحصل اتكـال بعضهم على بعض، بل تكون كل طائفة منهم مهتمة بمركزها وقائمة بوظيفتها وبهذه الطريقة تتم الأعمال ويحصل الكمال، والآيات تدل على محبة ا عز وجل لهؤلاء المجاهدين الذين نظمـوا صفوفهم[1].

٧.وحدة العبادات: فجل الشعائر الربانية جاءت بصيغة الجمع مثل أقيموا الصلاة وأتوا الزكـاة وهكذا، وهذا الجمع يدل على القوة والوحدة بين أبناء الأمة الواحدة وترى ذلك جليا في الـصلاة فيصطفوا صفا واحدا بنظام محكم بإمام واحد وقبلة واحدة وبقلوب مفعمة بالإيمان وكذلك نـرى هذا التلاحم والاعتصام في أداء فريضة الحج فترى حجاج بيت ا الحرام يسيرون مع بعضهم البعض يتوحدون بلباس واحد تجمعهم كلمة التوحيد.

خامساً: أثر الوحدة على الأمن الأخلاقي :

للوحدة أثر كبير على أمن المجتمع، فالدارس لأوضاع العالم قبيل بعثة النبيﷺ يجده عبارة عـن مجتمعات غير مستقرة، متناحرة حيناً ومتهادنة حيناً آخر، بقدر ما تلتقط الأنفـاس لتعـد العـدة لحرب جديدة يروح ضحيتها الآلاف من البشر، وتنتهك فيها الحرمات وتداس فيها الأعـراض ، ويأكل القوي فيها الضعيف، والمنتصر يومئذ لا ينتصر لأنه يحمل المبدأ والعقيدة الأسمى، ولكنه ينتصر لأنه الأقوى، فمعيار النصر والهزيمة هو القوة، فحيثما كانت كان الانتصار البشع للقوي، والهزيمة المخزية للضعيف، وببعث النبي ﷺ انتشر الإسلام في الأرض في فترة قياسية، ليقضي على أعظم دولتين في العالم يومئذ فارس والروم، وليرث كل الشعوب والقوى المتضاربة تقريباً ويصهرها في بوتقة واحدة تحت ظل راية التوحيد، التي لا يتبختر فيها قوي بقوتـه ولا شـعب بقوميته، فالكل أسرة في ظل أخوة الإيمان التي أعلنها الإسلام، واستطاع بالفعل أن يخرج أمـة

---

[1]- انظر تيسير الكريم الرحمن / السعدي (ص ٨٥٨).

من العدم، كان فيها جميع أسباب الصراع العصبي والقـومي مـع انعـدام وسـائل الإعـلام والاتصالات والمواصلات[1].

لـذلك أمـر ا ﷺ المـؤمنين بالاعتـصام وعـدم التفرقـة ، فقـال سـبحانه: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(آل عمران:١٠٣)، ففـي الآية أمر من ا عز وجل بعدم التفرق، أي ولا تتفرقوا في أنفسكم ، فلا يضرب بعضكم رقاب بعض، ولا تتنادوا بنداء الجاهلية، ولا تتفرقوا شيعاً وأحزابـا وفرقـاً مختلفـة فتـضلوا عـن سبيل ا ، ولا شيء يذهب بنور الحق المبين أكثر من اختلاف الأنظار فـي فهمـه وإدراكـه، والنظر إليه بروح التعصب الذي يغفل عن الاتجاه إلى الحق في كل جوانبـه[2] ، ففـي الأمـر بالاعتصام دعوة للوحدة، دعوة أن يكونوا جبهة واحدة في وجه الأعداء المتربصين بهـم، فلقـد عرف المسلمون أثر الفرقة فيما كانوا عليه هم وآباؤهم في الجاهلية من عداوة وبغـضاء ومـن خـلاف وشـقاق، الأمـر الـذي مـلأ قلـوبهم خوفـاً وغمـر ديـارهم فقـراً و حزنـا[3].

وها هي الفرقة والاختلاف والشقاق تتجدد في عصرنا هذا، لترى التناحر والاختلاف يخيم على دولنا التي أصبحت شيعاً وأحزاباً، وما كان ذلك إلا بفعل الغرب الكافر الذي يتـربص بالأمـة الدوائر، حتى يظلوا مستسلمين لهذا الواقع المر، ولو أن الأمة بأسرها طبقوا آيات ا والتزمـوا بها قولاً وعملاً لكان الأمن يحل على دولهم.

ولقد قضى الرسل صلوات ا عليهم أمة واحدة ذات كلمة واحدة وعبادة واحدة ووجهة واحـدة، فإذا الناس من بعدهم أحزاب متنازعة لا تلتقي على منهج ولا طريق، ويخرج التعبير القرآنـي المبدع هذا التنازع في صورة حسية عنيفة، لقد تنازعوا الأمر حتى مزقوه بينهم فرقا وقطعـوه في أيديهم قطعاً، ثم مضى كل حزب بالمزقة التي خرجت في يده، مضى فرحاً لا يفكر في شيء ولا يلتفت إلى شيء مضى وأغلق على حسه جميع المنافذ التي تأتيه منها أي نسمة طليقـة، أو يدخل منها أي شعاع مضيء وعاش الجميع في هذه الغمرة مذهولين مشغولين لمـا هـو فيـه، مغمورين لا تنفذ إليهم نسمة محيية ولا شعاع منير فهم يتخبطون فـي الظلمـات والظـلام[4].

ولا يليق بالمسلمين الكفر وكتاب ا يتلى عليهم، وفيهم رسوله يعلمهم ويدعوهم إلى تقـوى ا والحرص على الإسلام حتى الوفاة ولقاء ا ، ويذكرهم نعمة ا عليهم بتأليف قلـوبهم وتوحيـد صفوفهم تحت لواء الإسلام، بعد ما كانوا فيه فرقة وخصام، وهم يومئذ على شفا حفرة من النار

---

[1]- انظر العصبية في ضوء الإسلام / هاشم المشهداني (ص١١-١٢)

[2]- زهرة التفاسير / محمد أبو زهرة (٣/ ١٣٤٠).

[3]- التفسير القرآن للقرآن / عبد الكريم الخطيب (١/ ٥٤٠).

[4]- في ظلال القرآن / سيد قطب (٢٤٨٢/٤).

فأنقذهم الله منها بالإسلام، ويحذرهم من الاستماع إلى دسائس أهل الكتاب فيهم؛ فيهلكوا بالفرقـة كما تفرق هؤلاء، فهلكوا في الدنيا والآخرة[1].

وها أنت ترى الشعوب المقهورة في فلسطين والعراق وأفغانستان يكابـدون المحتـل الغاصـب لأراضيهم ومقدساتهم، فيقتل شبابهم وتسبى نساؤهم ويسجن رجالهم وتدمر بيوتهم ليل نهار، ولو أن الأمة بحكامها وسلاطينها كانوا على قلب رجل واحد ما حدث هذا، ولكن يـوم أن ضـعفوا وهانوا أصبحوا لقمة سائغة لأعداء الله عز وجل، ينهشها الناهشون من كل مكـان، ولـو أنهـم اتحدوا واعتصموا ولم يتفرقوا لأصبحوا في أمن وأمان من أعداء الله عز وجل ، ولقـد توقـع النبي ﷺ الافتراق لأمته، وأنه سيكون بسبب ضعفها، وأن عودة قوتها في عودة اجتماعها **ولـذا قال النبـي** ﷺ:**(لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً ، لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً ، قَالُوا : وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)**[2]، وإن الطريق للخـروج مـن الافتراق هو الذهاب إلى لب الدين بإخلاص، ومن غير انحراف إلى طائفة دون أخرى، فإنـه لا يفرق إلا الأهواء والمصالح الخاصة وحب الذات، ولا يهدي إلا الإخلاص، فإذا سيطرت الأهواء المنحرفة سرى الضلال إلى النفس والفكر ، ولذا **قال النبـي** ﷺ:**(وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ)** [3]، ولنعلم أنه على مـر التـاريخ لـن ننتصر ولن ننعم بالأمن والاطمئنان والاستقرار إلا إذا كنا أمـة واحـدة ، ونـصاب بـالهزائم والخوف والرعب إذا تفرقنا وتنازعنـا ودب الـشقاق فيمـا بيننـا وتقطعنـا أممـاً وأحزابـا، وهذه حقائق القرآن تثبت صدق القرآن الكريم فيما وجهنا إليه مـن الوحـدة وعـدم التفـرق.

1- المرجع السابق (٤٣٢/١).

2- سنن الترمذي برقم (٢٦٤١) كتاب الإيمان عن رسول الله / باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (ص ٥٩٥) .

3- زهرة التفاسير / محمد أبو زهرة (١٣٤٠/٣)

المطلب الثالث

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أولاً: **حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**:

فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين، قال تعالى:﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(آل عمران- ١٠٤)، **يقول الزمخشري** من للتبعيض؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات؛ ولأنه لا يصلح له إلا من علم بالمعروف والمنكر ، وعلم كيف يرتب الأمر في إقامته وكيف يباشره فإن الجاهل ربما نهى عن معروف وأمر بمنكر، وربما عرف الحكم في مذهبه وجهله في مذهب صاحبه؛ فنهاه عن غير منكر، وقد يغلظ في موضع اللين ويلين في موضع الغلظة[1]، ولذلك قال الله عز وجل في موضع آخر :﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾(الأعراف: ١٦٤)، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية فلما قام به أولئك سقط عن الباقين فلم يكونوا ظالمين بسكوتهم[٢].

ثانياً: **فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**:

للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فضل عظيم على صاحبه وعلى الأمة فى الدنيا والآخرة والتفصيل كما يلى :

١.قال تعالى:﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(التوبة:٧١)، فالآية توضح أجر الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وما أعده الله عز وجل من الرحمة لهم والمساكن الطيبة في جنات عدن، ويكفي الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن عليه الرضوان من الله عز وجل، لذلك قال الله -تبارك وتعالى - بعد الآية السابقة :﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(التوبة: ٧٢) .

يقول الإمام الغزالي رحمه الله في الإحياء: "والأمر بالمعروف هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله ﷺ له النبيين أجمعين، ولو طوي بساطه وأهمل علمه؛ لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة وعمت الفترة وفشت الضلالة، وشاعت الجهالة واستشرى الفساد واتسع

---

[1]- الكشاف / الزمخشرى (١ / ٤٢٥).

[2]- أضواء البيان / الشنقيطي (٤ / ٢٢٢).

الخـرق، وخربـت الـبلاد وهلـك العبـاد، ولـم يـشعروا بـالهلاك إلا يـوم التنـاد"[1].
٢. استحقاق الأمة الإسلامية المنزلة الرفيعة من الخيرية وذلك لقيامها بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قال تعالى :﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(آل عمران-١١٠)،(فمن اتصف من هذه الأمـة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثنـاء علـيهم والمـدح لهـم، كمـا قـال قتـادة بلغنـا أن عمر بن الخطاب -رضي ا عنه- في حجة حجها رأى من الناس سرعة؛ فقرأ هذه الآية كنـتم خير أمة أخرجت للناس ثم قال من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط ا فيها، ومن لـم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم ا بقولـه :﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾(المائدة:٧٩)[2] .

٣.التمكين في الأرض: قال تعالى:﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾(الحج:٤١)، فالآية تدل على أن التمكين لا يكون إلا للمـصلحين فـي الأرض، الذين يستحقون أن تعلو هاماتهم، ويثبت لهم في الأرض ويكون النـصر حلـيفهم، ولا تستطيع أي قوة على وجه الأرض أن تقهرهم أو أن تغزوهم، هؤلاء هم الذين اتصفوا بـصفات الـرحمن مـن إقـام الـصلاة وإيتـاء الزكـاة وأمـر بـالمعروف ونهـي عـن المنكـر.
٤. النجاة من عقاب ا : قال تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾(الأعراف: ١٦٤)، فهناك فريقان: فريق يأمر بـالمعروف وينهـى عـن المنكر، وهم الوعاظ الذين نجاهم ا عز وجل من بطشه وعذابه، أما الفريق الثاني فهم الـذين ظلموا أنفسهم بعدم تطبيق ما أمرهم ا به، ولم ينتهوا عما نهى ا عنه، وهذه سـنة ا عـز وجل في عباده أن ينجي الآمرين وأن يهلك الظالمين .
٥. تحقيق درجة الصالحين: قال تعالى:﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤)﴾(آل عمران-١١٣-١١٤)، فلا سواء بين من يأمر بالمعروف وينهى عـن المنكـر وبين من هو متلبس بالذنوب والمعاصي والآثام، فالآمرون قائمون على منهج ا يتلون كتاب ا وهم ساجدون عز وجل يؤمنون با وباليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عـن

---

[1]- إحياء علوم الدين / محمد الغزالي (٣٠٦/٢).
[2]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (٣ / ١٥٩).

المنكر ويسارعون في الخيرات، فكانوا من الصالحين الصلاح الذي يؤهلهم لـدخول الجنـة والنعيم فيها.

الأجر والثواب للآمرين بالمعروف والناهين عـن المنكـر: **فعَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا:(لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا)**[1].

ثالثاً: الصفات التي يجب أن يتحلى بها الآمر بالمعروف والناهي عـن المنكـر، وهـي كالتـالي:

١.اللين والتلطف والتواضع: فيجب على الآمر بالمعروف أن يتحلى بهذه الصفة، وهي اللين مع مـن يدعوهم إلى ا عز وجل، وهذا من صفات النبي ﷺ: فعن عائِشَةَ زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:**(إن الرِّفْقَ لا يكُون في شَيء إلا زانَه ، ولا ينْزع من شَيء إلا شَانَه)**[2]، ولقد خاطب ا عز وجل نبيه بقوله :﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾(آل عمران:١٥٩)، إذن من الواجب على الداعية أن لا يكون فظا غليظا جواظاً، فمن كانت به مثل هذه الصفات أنى يستجاب له **فعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ:(دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا، فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ)**[3].

يقول الإمام النووي: "وينبغي للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب فقد قال الشافعي من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقـد فـضحه وشانه"[4].

1- صحيح مسلم برقم (١٠٠٦) كتاب الإيمان / باب بيان أن اسـم الـصدقة يقـع علـى كـل نـوع مـن المعـروف (ص٤٨١)

2- صـحيح مـسلم بـرقم (٢٥٩٣) كتـاب البـر والـصلة والآداب / بـاب فـضل الرفـق (ص ١٣٥٥).

3- صـحيح البخـاري بـرقم (٦٢٥٦) كتـاب الاسـتئذان بـاب كيـف يـرد علـى أهـل الذمـة الـسلام (ص ١٥٨٢).

4- شرح صحيح مسلم / النووي (٢/ ٢٤).

فالناس في حاجة إلى كنف رحيم وإلى رعاية فائقة، وإلى بشاشة سمحة وإلى ود يسعهم، وحلم لا يضيق بجهلهم وضعفهم ونقصهم، إنهم في حاجة إلى قلب كبير يعطيهم بدون مقابل، ويحمل همومهم ويجدون عنده دائماً الاهتمام والرعاية والعطف والسماحة والود والرضا، وهكذا كان قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهكذا كانت حياته مع الناس ما غضب لنفسه قط، وما ضاق صدره بضعفهم البشري، وهناك الكثير من النماذج تبين كيفية دعوة النبي ﷺ لقومه والرفق بهم، أكتفي بذكر واحدة.

فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّ إِسْحَقَ قَالَ :(بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ مَهْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ ، فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ : فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ)(1).

٢.التحلي بالصبر فعلى الداعية أن يتحلى بالصبر فهو من خصال رسل الله عز وجل قال تعالى:﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾(الأحقاف:٣٥)، فالخطاب لمحمد ﷺ، ولكنه عام في حق جميع الدعاة إلى الله عز وجل، وعلينا اتخاذ أنبياء الله عز وجل قدوة في دعوتهم لأقوامهم، والصبر على الناس واحتمالهم وعدم الاستعجال في استجابة الدعوة، ولقد أمر الله ﷻ رسوله أن يصابر نفسه مع الذين يدعوهم إلى الله ﷻ، فقال سبحانه:﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾(الكهف:٢٨)، فلا بد من منافحة المنافقين والكذابين الذين يكذبون رسالة الله عز وجل، فيطلقون ألسنتهم بالكفر والشرك، ويتطاولون على أسيادهم من الدعاة والوعاظ، وعليه فإن الداعية مأمور بالتحلي بالصبر في مواجهة هؤلاء ولا يمل ولا ييئس، لأن طريق الدعوة إلى الله عز وجل تحتاج إلى الكثير من التحمل والمصابرة والمثابرة قال الله تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾(الفرقان:٣١)، فعلى الدعاة أن يسيروا في دعوتهم ولا ينظروا إلى المثبطين، كيف لا وقد أوذي أشرف خلق الله عز وجل وهو يدعو إلى ربه تبارك وتعالى، قالوا عنه: ساحر، وكاهن، ومجنون، ومع ذلك صمد كالجبال الرواسي.

---

[1]- صحيح مسلم برقم (٢٨٥) كتاب الطهارة / باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا دخلت في المسجد (ص ١٥٩).

٣.عدم التجسس على المدعوين: فلا يجوز التجسس على الآخرين للنهي الوارد في كتاب الله ﷻ قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾(الحجرات:١٢)، **فعَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ)(١)، وعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا فَقَالَ:(عَبْدُ اللَّهِ إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنْ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ)[٢].**

٤.عدم مخالفة القول العمل: فإن الداعية إلى الله ﷻ يجب أن يكون قدوة للآخرين، فلا يخالف قوله عمله، لقول الله ﷻ:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)﴾(الصف:٢-٣)، **(فعن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال يا ابن عباس إني أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال أوبلغت ذلك ؟ قال: أرجو، قال: إن لم تخش أن تفتضح بثلاث آيات من كتاب الله فافعل قال وما هن ؟ قال : قول الله عز وجل** قال:﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾(البقرة:٤٤)، **أحكمت هذه ؟ قال: لا، قال: فالحرف الثاني قال : قوله تعالى:**﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)﴾(الصف:٢-٣)، **أحكمت هذه قال: لا، قال: فالحرف الثالث، قال : قول العبد الصالح شعيب عليه السلام:**﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾(هود:٨٨)، **أحكمت هذه الآية ؟ قال:(لا، قال فابدأ بنفسك)[٣].**

رابعاً: مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

المرتبة الأولى: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن طريق اليد.

المرتبة الثانية: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن طريق اللسان.

المرتبة الثالثة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن طريق القلب.

ويدلنا على هذه المراتب ما روى عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ:(الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

[1]- سنن أبي داود برقم (٤٨٨٨) كتاب الأدب / باب النهي عن التجسس (ص ٧٣٣).

[2]- سنن أبي داود برقم (٤٨٩٠) كتاب الأدب / باب النهي عن التجسس (ص ٧٣٣).

[3]- تفسير القرآن العظيم / ابن كثير (١ / ٣٨٦).

وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ)(1).

خامساً: أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأمن الأخلاقي :

للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مكانة عظيمة في الإسلام، لما لهما من أثر جلي وواضح على الأمن الأخلاقي للمجتمع، فهما سبب من الأسباب التي تساعد على استتباب الأمن، بشرط أن يتم تطبيقهما ليجني المسلمون منهما أينع الثمار، ويبلغوا أبعد الأوطار، يقول الله تعالى:﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥)﴾ (آل عمران:١٠٤-١٠٥)، وقد جعلها الله سبحانه وتعالى سمة من سمات الأمة الإسلامية فقال:﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(آل عمران:١١٠)، والحديث عن هذه القاعدة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية المطهرة واسع وعريض، وهو دلالة على أهميتها القصوى في المجتمع الإسلامي ولم لا والأمة الإسلامية لو نفذتها وتعاملت بها فأمرت بالمعروف ونهت عن المنكر وتواصت بالحق وتواصت بالصبر؛ لما كان هناك مجال لحدوث القلاقل أو الاضطرابات، ولاطمأن الجميع بعضهم على بعض وقامت بينهم الثقة الكاملة التي تزرع في النفوس الأمن والهدوء، سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى الهيئات والجماعات، ومع كل ذلك فقد يثور نزاع أو يشب خصام بسبب من سوء التفاهم، أو بذرة من بذور الشك وسوء الظن، أو غير ذلك من الأسباب، فإذا ترك النزاع حتى يستفحل والخصام حتى يستشري فإنه قد يؤدي إلى زعزعة الأمن، ولو في حدود ضيقة، والإسلام داعية الأمن وداعية السلام على المستوى الفردي والمستوى النفسي، لا يترك الأمر بغير توجيه فوضع القاعدة الخاصة بالإصلاح بين الناس بالعدل والإحسان، إنه إذا أصلحت العلاقات بين الناس أمكن حل جميع المشكلات والمعضلات والتغلب على سائر المصاعب والمتاعب، يقول الله سبحانه وتعالى :﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾(النساء:١١٤)، والصلح والإصلاح مطلوب بين المسلمين على المستويات كافة ففي الأسرة، حيث يقول الله تعالى: [وَالصُّلْحُ خَيْرٌ] ﴿النساء:١٢٨﴾ وعلى صعيد الشعوب إذا وقع بينها

[1]- صحيح مسلم برقم (٤٩) كتاب الإيمان / باب كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص (ص ٥٠).

نزاع يقول سبحانه وتعالى:﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾(الحجرات:٩)، وهناك قواعد ونظم تقوم بتنظيم عملية الإصلاح على مستوى الأفراد والأسر والجماعات والطوائف، بحيث تزول أسباب التوتر ودواعي الشقاق وتسود بين المسلمين عوامل الخير والبر ويعم الأمن والسلام[1]، ولا شك أن ترك الأمر أو النهي سبب لحلول نقمة ا ولعنته، وتحول عافيته وحلول عقابه، وبتركهما يحل البلاء وينزل العذاب، كما فعل ا بالأمم الغابرة التي بدلت وغيرت وتنكرت لمنهج ا وشرعه، قال رسول ا ﷺ:(**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**)[2] ، والقيام بهذا الواجب، هو أمر في غاية الأهمية لما فيه من محافظة على عقائد الناس وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم من الفساد و الشرور، وبهذا الواجب قوام الأمر كله حتى لا تغرق سفينة الأمة ولا يكثر الخبث ولا تهوي الأمة في مستنقعات الرذيلة الآسنة، ولا الفساد الذي يستشري في جسد الأمة استشراء المرض الخبيث في الجسد، وبه يتحقق الأمن والطمأنينة والاستقرار ويأمن الناس على حياتهم وأعراضهم وكل ما يملكون، وبقدر التفريط فيه وتضييق دائرته وطي بساطه وتهميش دوره يكون البلاء في الأمة، ويستجلب بذلك عذاب ا وأليم عقابه وحلول لعنته وتحول عافيته، فمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المبادئ التي تكفل حماية الأخلاق للفرد والمجتمع، حيث يستنكر كل ماهو مستقبح، وبذلك لا تتاح الفرصة لأي سلوك غريب ومخالف للإسلام أن ينتشر في المجتمع المسلم، لأن العديد من العادات الفردية الضالة والمنحرفة إذا تفشت في المجتمع تحولت إلى عادات اجتماعية راسخة تنذر بسقوط المجتمع وانهياره، وتأتي أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال تعمقه وتأصيله في جنبات الرأي العام، فيجعل منه رقابة صارمة ومؤثرة في المجتمع، وضابطا هاماً ورادعاً ذاتياً عن الجريمة، ويقضي مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مبدأ تهيئة الفرصة لانحراف الفرد، وانسياقه في تيار الجريمة، ويقضى على أسباب الانحراف ومقدماته، ويقطع الطرق المؤدية إلى الجريمة[٣].

يقول **سيد قطب**: " فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نهوض بتكاليف الأمة الخيرية ، بكل ما وراء هذه التكاليف من متاعب، وبكل ما في طريقها من أشواك، إنه التعرض للشر والتحريض

---

[1]- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام / تأليف: لجنة من الأساتذة (ص ٧٦-٧٧).

[2]- صحيح مسلم برقم (٤٩) كتاب الإيمان / باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجبان (ص ٥٠).

[3]- انظر دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي / خالد بن عبد ا الشافعي (١٩٨-٢٠٠).

على الخير وصيانة المجتمع من عوامل الفساد وكل هذا متعب وشاق، ولكنه ضروري لإقامـة المجتمع الصادق وصيانته، ولتحقيـق الـصورة التـي يجـب أن تكـون عليهـا الحيـاة"[١].

إن العصيان والعدوان يقعان في كل مجتمع من الشريرين المنحرفين، فالأرض لا تخلو من الشر والمجتمع لا يخلو من الشذوذ، ولكن طبيعة المجتمع الصالح لا تسمح للشر، والمنكر أن يصبحا عرفاً مصطلحاً عليه، وأن يصبحا سهلاً يجترئ عليه كل من يهم به، وعندما يصبح فعل الـشر أصعب من فعل الخير في مجتمع من المجتمعات ويصبح الجزاء على الشرك رادعاً وجماعيـاً تقف الجماعة كلها دونه، وتوقع العقوبة الرادعة عليه، عندئذ ينزوي الـشر وتنحـسر دوافعـه، فيكون الجميع في أمن من شر المنحرفين، وعندئذ يتماسك المجتمع فلا تنحل عـراه، وعندئـذ ينحصر الفساد في أفراد أو مجموعات يطاردها المجتمع، ولا يسمح لها بالـسيطرة وعندئـذ لا تشيع الفاحشة ولا تصبح هي الطابع العام[٢].

---

[1]- في ظلال القرآن / (٤٤٧/١).

[2]- المرجع السابق (٢/ ٩٤٨).

المبحث الثالث

التكافل وحسن الجوار

ويشمل مطلبين

المطلب الأول: التكافل

المطلب الثاني: حسن الجوار

المطلب الأول
التكافل

أولاً: حكم التكافل الاجتماعي

التكافل الاجتماعي واجب من الواجبات الإسلامية التي أمرنا الله بها، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(البقرة:٢١٥)، يقول **سيد قطب** وهو يربط بين طوائف الناس: " بعضهم تربطه بالمنفعة رابطة العصب، وبعضه رابطة الرحم، وبعضهم رابطة الرحمة، وبعضهم رابطة الإنسانية الكبرى في إطار العقيدة، وكلهم يتجاوزون في الآية الواحدة الوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل، وكلهم يتضامنون في رباط التكافل الاجتماعي الوثيق بين بني الإنسان في إطار العقيدة المتين " [1].

وانظر كيف مثل النبي ﷺالمسؤولية الجماعية، **فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا، وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا؛ فَتَأَذَّوْا بِهِ، فَأَخَذَ فَأْسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ ؟ قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنْ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ؛ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكُوهُ؛ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ)**[٢]، في هذا البيان الرائع من كلام الرسول ﷺ نلاحظ بوضوح معاني المسؤولية الجماعية في مفهوم الإسلام، فالفرد في مركبة هذه الحياة أو مجموعة أفراد من أمة لا يملكون الحرية الشخصية في أن يفعلوا كل ما يريدون، إن عليهم مسؤولية جماعية تمنعهم من أن يعملوا أي عمل يكون نتيجته الإضرار بالجماعة أو الإضرار بأنفسهم؛ لأنهم أيضاً جزء من الجماعة فالحديث يصور الجماعة بمثابة ركاب سفينة واحدة، وأي إضرار أو إفساد في هذه السفينة يتعدى أثره إلى الجماعة كلها[٣].

ثانياً: فضل التكافل الاجتماعي :

إن التكافل الاجتماعي أساس وحدة المجتمع الإسلامي، وبغيره تصبح الأمة متفرقة ومبعثرة، لا يعطف بعضها على بعض، والمؤمن لا يصبح مؤمناً إلا إذا شعر بحاجة أخيه، وعمل على

---

[1]- في ظلال القرآن / (٢٢١/١).

[2]- صحيح البخاري برقم (٢٦٨٦) كتاب الشهادات / باب القرعة في المشكلات (ص ٦٤٩).

[3]- الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن حسن الميداني (١٧٩/٢).

إسعاده كما يعمل على إسعاد نفسه، **فعَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)(١).**

إن التكافل القائم على المبادئ والمثل ذو آفاق رحيبة، فهو لا يقتصر على توفير الغذاء والكساء للمحرومين، وإنما يتسع لألوان لم تعرفها البشرية إلا في ظل رسالات السماء، ولن تستمتع بهـا إلا في رحاب رسالة القرآن على وجه الخصوص، فإن تقرير الإخاء بين اثنين هو تقرير للتكافل والتضامن بينهما في المشاعر والأحاسيس، وفي المطالب والحاجيات وفي المنازل والكرامـات، أترى الأخ يحرص على طعام أخيه الجائع وكساء أخيه العريان وسقاء أخيه العطشان فحسب؟ أم هو يحرص على حياته وحريته وثقافته وكرامته ومكانته الاجتماعية أيـضاً ؟ ألا تـراه يحـزن لحزنه ولو كان هذا الأخ طاعما كاسياً ألا تراه يضطرب لمستقبله وحاضره ؟ ولو كان هذا الأخ مستقراً ثاوياً[٢]، وانظر إلى الصورة التي وصف بها النبي ﷺ المجتمع **فعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :(مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)[٣].**

ثالثاً: أنواع التكافل الاجتماعي :

أولاً: التكافل الديني: ويكون ذلك بأداء العبادة التي أمرنا ا بها، مثل إقامة الصلوات جماعـة، قال تعالى آمراً المسلمين بإقامـة الـصلاة جماعـة:﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (البقرة :٤٣)، فلم يقل: أقم أو آت أو اركع، إنما جاء بلفظ الجمع للدلالة على تكافل المؤمنين جميعاً في إقامة العبادات والشعائر الإسلامية، وكذلك انظر إلى المسلمين وهم كتلة واحدة فـي مـسجد واحد يتجهون نحو قبلة واحدة و يعبدون رباً واحـداً ويركعـون ويـسجدون بنظـام متكامـل.

ثانياً: التكافل الأخلاقي: والمقصود بذلك أن يتكاتف جميع أفراد المجتمع لإقامة الأخـلاق فيمـا بينهم ، وأن يضربوا على أيدي المفسدين، وأمة تشيع فيها الرذائل ولا تأخذ على يـد مرتكبـي الفـواحش أمـة لا تـستحق الحيـاة، بـل تـستحق الهـلاك والـدمار، قـال تعـالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾(الأنفال:٢٥)، وإذا كـان الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر قاعدة أصيلة في منهج التربية القرآنية، يقوم عليها مجتمع الإسلام برسالته، ويحفظ بها بقاءه، فإنها لا تقتصر على الدعوة إلى التمسك بالأخلاق الكريمة من رحمة وكرم وسخاء وعطف ولين وتسامح، وإنما تتعاون وتتكاتف هذه الدعوة لتحـيط بكـل أركـان

1- صـحيح البخـاري بـرقم (١٣) كتـاب الإيمـان / بـاب مـن الإيمـان أن يحـب لأخيـه(ص٢٣).

2- انظـر مـنهج القـرآن فـي تربيـة المجتمـع / عبـد الفتـاح عاشـور(٣٥٧-٣٥٨).

3- رواه مسلم برقم (٢٥٨٦) كتـاب البـر والـصلة والآداب / بـاب تـراحم المـؤمنين وتعـاطفهم وتعاضـدهم (ص ١٣٥٢).

الشريعة وآدابها، والجماعة الإسلامية متكافلة متضامنة في الحث على ذلك والتذكير به والوقوف صفاً واحداً في وجه المنكر، تنهى عنه وتسد سبله ومنافذه[1].

ثالثاً: التكافل الاقتصادي: ويكون ذلك بالتعاون بين أفراد المجتمع في الإنفاق بدون تبـذير ولا بخل قال تعالى:﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾(الذاريات:١٩)، إذن ففي أموال الأغنياء حق مقـدر لمن يسأل، ولمن يتعفف لكنه محروم لا يسأل الناس إلحافا، وللحفاظ علـى الأمـوال لا يجـوز إعطاؤها للمجانين والسفهاء قال تعالى:﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾(النساء:٥)، ففي الآية أمر للمؤمنين بأن لا يعطوا السفهاء الأموال خوفاً من إضاعتها في توافه الأمور، وهذا يؤكد على أنه يجب على الأمة أن تحافظ علـى العنـصر المادي لـديها؛ لكـي تبقـى أمـة قويـة ذات سـلطة عظيمـة، وعليهـا أيـضاً أن تـوفر ما يحتاج إليـه الأفـراد مـن صـناعة وتجـارة كـي يبقـى هـذا التكافـل قائمـا بيـنهم.

رابعاً: التكافل الجنائي: وهذا التكافل مهمة جميع أفراد المجتمع، ويكون بأخـذ القـصاص مـن القاتل العمد، والدية على من قتل خطأ، قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾(النساء:٩٢) .

خامساً: التكافل الدفاعي: وهو وجوب مشاركة كل قادر في الدفاع والحمايـة لأرض الإسـلام، وهذا التكافل من أجل المحافظة على بقاء الجماعة الإسلامية ووجودها من أهم أسباب القتال في سبيل ا ، قال تعالى:﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾(البقرة: ١٩٠)، فالمجتمع الإسلامي السليم هو الذي يكون وحدة واحدة في مواجهة الأخطار الخارجية، ولا يكون ذلك إلا برفع راية الجهاد، ولقد أمر ا عز وجل المؤمنين بأن ينفروا كافـة إذا مـا داهمهـم المحتل، وأراد غزوهم واحتلالهم وانتهاك أعراضهم، فقال سـبحانه تعـالى:﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(التوبة: ٤١)، وحضهم كـذلك علـى الجهاد بقوله سبحانه وتعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ

[1]- انظر منهج القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص ٣٦٨).

﴿وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾(التوبة:١١١)، ولم يكن هذا الجزاء الأخروي إلا لمكانة المجاهدين عند الله عز وجل، وبتكافلهم بعضهم مع البعض في صد العدوان عن أراضيهم وحماية المستضعفين والمقهورين.

سادساً: التكافل الأدبي: وهو إحساس كل فرد نحو إخوته في الإنسانية وإخوته في الدين بما يخالط مشاعرهم، فيشاركهم في أفراحهم و أتراحهم، ويحزن لمصابهم، ويتمنى لهم الخير، ويكره الشر أن ينزل بهم، وهذا التكافل يبدأ من تكافل الفرد مع ذاته، إذ يتولاها بالإصلاح والتهذيب ويؤدبها بآداب الدين، قال تعالى:﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾(الشمس:٩-١٠)، وقال تعالى:﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى (٣٩) وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (٤٠) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى (٤١)﴾(النازعات:٣٧-٤١)، فكأن الإنسان له في ذاته ذاتان: ذات جبِلت على التقصير، وذات تندفع إلى الخير وبهذا الانسجام بين الفرد وذاته يفيض وجدانه حباً للناس وحرصا على ما ينفعهم ويشيع هذا الشعور بالرفق بين أفراد المجتمع فيستجيب كل منهم للآخر في صدق وود وإخاء[1].

سابعاً: التكافل العائلي: ونعني بهذا ما شرعه الإسلام من التوارث بين الأقارب، قال تعالى:﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾(النساء:١١)، يقول **سيد قطب**: "إن هذا النظام في التوريث هو النظام العادل المتناسق مع الفطرة ابتداء، ومع واقعيات الحياة العائلية والإنسانية في كل حال، إنه نظام يراعي معنى التكافل العائلي كاملاً ويوزع الأنصبة على قدر الواجب لكل فرد في الأسرة"[2]

وهذا مثال للتكافل العائلي بين الآباء والأبناء في قصة موسى مع عبد من عباد الله وقد أتيا أهل قرية فاستطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه فقال له موسى لو شئت لاتخذت عليه أجراً فبين له وجه الحقيقة، فقال سبحانه :﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾(الكهف:٨٢)، فانتفع الوالدان بصلاح الوالد، وورثا ما

---

[1]- انظر منهج القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص ٣٥٨-٣٥٩).

[2]- في ظلال القرآن / (١ / ٥٩٦).

خلفه لهما من مال وصلاح، كما نرى من تشريعات هذا التكافل العائلي ما حمله الإسلام على عاقلة القاتل واشتراكهم في دفعها، وما فرضه الدين من مشاركة الأقربين في سرائهم وضرائهم مشاركة فعلية، وإعطائهم من التركات إذا لم يكونوا من الوارثين، إلى غير ذلك من صور تكافل أفراد العائلة وتضامنهم في كل نواحي الحياة .

ثامناً: التكافل المعيشي: وهذا النوع من أنواع التكافل يرتبط بحياة الناس ومعيشتهم من طعام وغذاء وكساء و مسكن، وحاجات اجتماعية لا يستغني عنها إنسان في حياته ومعيشته، والقرآن - وهو يبني مجتمعه - يرى أن التكافل المعيشي واجب، ولا يمكن للمجتمع المسلم أن يتخلى عنه، والمستحقون لهذا التكافل نوعان وهما:

١. نوع يتميز بالعجز عن الكسب عجزاً كلياً أو جزئياً، كالفقراء والمساكين والمكفوفين والمقعدين والشيوخ والمشردين واللقطاء واليتامى والأسرى والمنكوبين والمكروبين وأصحاب العاهات.
٢. ونوع لا يتصف بالعجز ولكنه يحتاج إلى المساعدات المالية وهم أصحاب الديون والغارمين، ومن يريد الزواج أو استئجار البيوت للمعوزين والمحتاجين[١].

رابعاً: أثر التكافل الاجتماعي على الأمن الأخلاقي:

للتكافل الاجتماعي أثر عظيم على أمن المجتمع ، فببقائه يزرع الأمن في أرجائه، والتكافل بمعناه الواسع أو الضيق لا وجود له في الدول الكافرة التي تدعي الديمقراطية والحرية، كما في المجتمع الشيوعي، فالدولة هي كل شيء في حياة الفرد توفر له متطلبات الحياة المادية والمعنوية، وما هو إلا آلة مسيرة يؤدي ما يطلب منه فحسب، والأمر قريب من ذلك في المجتمعات الرأسمالية، فقد تلاشى التكافل الاجتماعي وانحصر في لون واحد هو التكافل المعيشي، بمعنى توفير الكساء والغذاء والدواء لكل محتاج، ونظرة للواقع ترينا أن الدولة في المجتمع الشيوعي ما استطاعت ولن تستطيع أن توفر كل حاجيات الإنسان، وأن صوراً من البؤس والشقاء ما زالت في هذا المجتمع، كذلك مثلت البطالة والحرمان جزء كبيراً، في الدول الرأسمالية وفات كل هذه المجمعات أن الإنسان في حاجة إلى أكثر من الطعام والشراب، وهنا يبرز منهج القرآن ضياء مشرقاً يحمل السعادة والأمن لكل الناس، فيخطط للتكافل المعيشي في موارده ومصارفه بصورة فذة، لا تغادر ثغرة إلا وأتت بما يناسبها من التشريع المحكم العادل، وحين يضع المنهج القرآني ألواناً للتكافل الاجتماعي لا يجعلها مجرد أسطورة في الخيال، إنما يحققها واقعياً عملياً يدفع إليه المجتمع بطريقته في التربية، وذلك بغرس إحساس الإخاء الإنسانى في القلوب، وجعل رابطة الإيمان أساساً لمجتمع الإسلام، ولا يزال يعمق هذا الشعور في النفوس

---

[1]- انظر تربية القرآن في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص٣٨٠-٣٨٢).

حتى يصل إلى الغرض الأسمى، فإذا بالإنسان مندفعاً إلى بذل أقصى ما يستطيع في سبيل إسعاد إخوته في الإنسانية وإخوته في الإيمان، والأمن والطمأنينة والسعادة ليست في توفير الغذاء والكساء فحسب، إنما تشمل أشياء كثيرة أدبية وسياسية وعلمية وحضارية، وكلها مما جعله القرآن سبيلاً للمجتمع الذي رباه على أكرم مبدأ وأعظم منهج[1].

قال تعالى:﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾(النساء:٣٦)، وهذه الآية شاملة للمنهج الإلهي كله والذى منه إيتاء المال على حبه ذوي القربى واليتامى، كل ذلك يؤكد أن الإسلام جاء ليحقق التكافل العام بين جميع أفراد الأمة وأبناء المجتمع؛ ليعيش الجميع تحت راية الإسلام في أمن ورخاء وتعاون وعيش كريم أفضل[2].

ولا شك أن قيام المجتمع على أساس من التكافل من شأنه أن يزيل من نفس الإنسان المسلم أي شعور بالخوف؛ فيجعله بعيداً عن التفكير في الاعتداء على مصالح مجتمعه الأساسي، ولنعلم جيداً أن دور التكافل الاجتماعي وأثره في المجتمع والأمة له أثر كبير، ويعتبر من أبلغ وسائل التصدي للجريمة ومقاومة الانحراف، فالتكافل يحقق التوازن ويوفر جانباً من التكافل بين القوي والضعيف والغني والفقير، فالتكافل المادي مثلاً من التدابير الاجتماعية التي تكافح الجريمة قبل حدوثها، فالفقر يعتبر من الدوافع الرئيسة لارتكاب الجريمة، حيث يؤدي إلى اختلال في توازن المجتمع اقتصادياً واجتماعياً، وبالتالي ينعكس على حالة الأمن في المجتمع، ويصبح معرضاً إلى الهزات والانتفاضات والمخالفات، مثل جرائم الاحتكار والاستغلال، ويولد كثيراً من المشاكل الاجتماعية، مثل: الأنانية، والتفاوت الطبقي، ومآسي التشرد، والبؤس، والحرمان، فوجود فئات من المجتمع تعاني من البؤس والحرمان قد يؤدي بها إلى سلوك الجريمة، حيث إن السلوك الظاهري هو وليد عوامل نفسية متشعبة داخلية، والفقر ربما أفضى بالإنسان إلى أن يسلك مسالك الرذيلة من ارتكاب الجرائم اللاأخلاقية والانحرافات السلوكية، فإن الفقير المحروم قد يندفع تحت ضغط الحاجة والحرمان إلى ارتكاب أنواع من الجرائم الأخلاقية من أجل الحصول على المال، وإشباع حاجاته الأساسية، لهذا نجد المجتمعات الفقيرة غالباً ما تعشعش فيها الرذيلة، ونراها محضنا لأنواع المفاسد الأخلاقية[3]، ومما لا يختلف فيه اثنان أنه يجب أن يتوفر لكل فرد من الأمة الحد الأدنى من المعيشة والرعاية ، حيث يتهيأ له الغذاء الصالح والمسكن الصالح وأسباب التعليم ووسائل الصحة والعلاج ، وغير ذلك من الأمور الضرورية والحيوية و يدفع

---

[1]- منهج القرآن الكريم في تربية المجتمع / عبد الفتاح عاشور (ص٦٧٠-٦٧١).

[2]- التكافل الإجتماعي في الإسلام / عبد ا علوان (ص١٧).

[3]- انظر دور السياسية الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي / خالد بن عبد ا الشافعي (ص ١٩٨).

الضرر عنهم ويسد خلل العاجزين منهم ويؤمن لهم مسكنهم وغذاؤهم وتعليمهم وعلاجهم؛ لكـى يعيشوا في طمأنينة من العيش وسعادة هانئة في الحياة، وإلا تعرضوا لنتائج لا تحمد عقباها، قد تصل في كثير من الأحيان إلى الانتحار وارتكاب الجرائم، واللجوء إلى أوكار الرذيلة والفساد ، ومعنى هذا أن المجتمع أصيب بنكسات أخلاقية واجتماعية، وتعرض للانهيار والدمار، والإسلام بتشريعه السامي ومبادئه الخالدة قد عالج مشكلة الفقر بحلول عملية، ونظم تشريعه لتحقيق العيش الآمن الأكرم، والمستقبل الأفضل لبني الإنسانية جمعاء، وقضى على الفقر والجهـل والمـرض والبطالة بوسائل إيجابية متكاملة، تحقق للفرد سعادته وللأسرة كفايتها، وللمجتمع سلامته وللدولة مسؤوليتها[1]، لذلك يقول الإمام سيد قطب رحمه ا :(إن التكافل الاجتماعي هو قاعدة المجتمـع الإسلامي، والجماعة المسلمة مكلفة أن ترعى مصالح الضعفاء فيها، واليتامى بفقدهم أبائهم وهم صغار ضعاف أولى برعاية الجماعة وحمايتها ورعايتها لنفوسهم وحمايتها لأموالهم)[2]. ومـن هنا لا ينبغي أن نستثقل أوامر الشارع وتكليفاته؛ لأنه يأخذ منك ليعطيك وليؤمن حياتـك وقـت الحاجة والعوز، وحيثما يتوفر لك هذا التكافل الاجتماعي تستقبل الحياة بنفس راضية حال اليسر، مطمئنة حال العسر، وساعة أن يأمرك الشرع بكفالة اليتيم وإكرامه ، فإنه يطمئنك علـى أولادك من بعدك ، فلا تحزن إن أصابك مكروه؛ لأنك في مجتمع متعاون سيكفل أولادك، بل قد يكـون اليتيم في ظل الإسلام وتعاليمه أسعد حظاً فى حياته من رعاية أبيه ؛ لأنه في موت أبيـه يجـد المـؤمنين جميعـاً آبـاء لـه[3]، كيـف لا والنبـي ﷺ **يقـول:(مَنْ كَـانَ مَعَـهُ فَـضْلُ ظَهْـرٍ فَلْيَعُدْ بِـهِ عَلَى مَنْ لاَ ظَهْرَ لَـهُ ، وَمَنْ كَـانَ لَـهُ فَـضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُـدْ بِـهِ عَلَى مَنْ لاَ زَادَ لَـهُ)**[4]. **وأرى** أنه إذا تحققت هذه المعاني السامية في التكافل الإجتماعي فإنها تؤدي إلى سـيادة الأمـن والاستقرار والطمأنينة والمحبة بـين أفـراد المجتمـع فيـصبحوا جمـيعهم فـردا واحـدا .

1- التكافل الاجتماعي في الإسلام / عبد ا علوان (ص ١٩).

2- في ظلال القرآن / (١ / ٢٣٢).

3- تفسير الشعراوى / الشعراوى (١٤ / ٨٩٩٨).

4- صـحيح مـسلم بـرقم (١٧٢٨) كتـاب اللقطـة / بـاب اسـتحباب المؤاسـاة بفـضول المـال (ص ٩٢٠).

المطلب الثاني

حسن الجوار

أولاً: حكم الجوار

أوجب الله حسن الجوار على المسلمين وقد أمر الله به سبحانه وتعالى فقال :﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾(النساء:٣٦)، فالجوار يقتضى حقاً وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحق كل مسلم وزيادة بالمجاورة[1].

يقول ابن العربي : وحرمة الجار عظيمة في الجاهلية والإسلام ، معقولة مشروعة مروءة وديانة **فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ)**[2]، أي ظننت أنه سيبلغني عن الله الأمر بتوريث الجار من الجار، وهذه الكلمة جامعة بالغة، فإن الوصاية بالجار تشمل كف الشر عنه وإسداء الخير إليه وقوله ﷺ حتى ظننت أنه سيورثه يدل على أن الوصاية بالجار كانت على جانب عظيم من التأكيد والحث علي رعاية حقوقه، وما زال الناس في كل عصر يدعون إلى رعاية حقوق الجار[3].

ثانياً: فضل الجوار:

للجوار فضائل عدة منها أن الله سبحانه وتعالى عد إكرام الجار من الإيمان، بل لقد علق إيمان الرجل بصلته لجاره **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ)**[4].

فالكرماء هم الذين يوقرون جيرانهم ويحترمونهم ، ولم يهملوهم، ولقد كان العرب يفتخرون بإكرام الجار كما يفتخرون بإكرام الضيف.

---

[1]- حقوق الجار في صحيح السنة والآثار / علي حسن عبد الحميد (ص٣).

[2]- صحيح البخاري برقم (٦٠١٤) كتاب الأدب / باب الوصاية بالجار (ص ١٥٢٥).

[3]- انظر رسائل في إصلاح المجتمع/ محمد الخضر حسين – عبد العزيز بن باز (ص٢٥).

[4]- صحيح البخاري برقم (٦٤٧٥) كتاب الرقاق / باب حفظ اللسان (ص ١٦٣٢).

قال قيس بن عاصم:

إذا مـا صـنعت الـزاد فالتمـسي لـه
أكيلاً فإني لست آكله وحدي
أخاً طارقاً أو جار بيت فإنني
أخاف مذمات الأحاديث من بعدي[1]

فالإحسان إلى الجار لا بد منه، ويكون باحتماله وإطعامه وحمايته **عن أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ)**[2]، هذا ليحرص المسلم ألا يكون أنانياً يعيش لذاته، إنما يشعر بشعور الآخرين، فإن للجار في وصايا الإسلام معينًا وناصراً وحارساً وأميناً يطعم الجار من طعامه إذا هو جاع ويهدي له من طبخه ولو كان ذا حاجة ويشاركه في أفراحه ومسراته ويواسيه ويعزيه في مصائبه وأحزانه، ويرشد وينصح له، ويتعاون معه على البر والتقوى، ويعوده إذا مرض، ويزوره زيارة الأخوة والمودة، ويحفظه في أهله وذريته، ولا يخونه في مال ولا أهل ولا ولد[3] .

ثالثاً: حد الجوار:

يقول الألوسي: والظاهر أن مبنى الجوار على العرف، وعن الحسن ـ كما في الأدب ـ أنه سئل عن الجار فقال: أربعين دار أمامه وأربعين خلفه ويبدأ بالأقرب فالأقرب، **عَنْ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا– قُلْتُ:(يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا)**[4]، والجار ذى القربى الذى قرب جواره، ويحتمل أن يراد بالجار ذى القربى من له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين[5].

رابعاً: عقوبة من يؤذي جاره :

إن ذنب المؤذي جاره مضاعف، **فعن أَبِي ظَبْيَةَ الْكَلَاعِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(لِأَصْحَابِهِ مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟ قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ، قَالَ: فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ**

1- رسائل في إصلاح المجتمع محمد الخضر حسين – عبد العزيز بن باز (ص٣١).

2- صحيح مسلم برقم (٢٦٢٥) كتاب البر والصلة والآداب / باب الوصية بالجار والإحسان إليه (ص ١٣٦٩).

3- الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن الميداني (٥٩/٢).

4- صحيح البخاري برقم (٦٠٢٠) كتاب الأدب / باب حق الجوار في قرب الأبواب (ص ١٥٢٧).

5- روح المعاني / (٥ / ٢٨).

فِي السَّرِقَةِ؟ قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ)[1].

وليعلم المؤذي أن إيذاءه جاره سبب لدخول النار، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ(رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنْ الْأَقِطِ وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي الْجَنَّةِ)**[2].

فالواجب على المسلم أن يحتمل جاره مهما كانت الظروف والأحوال .

خامساً: **أثر حق الجار على الأمن الأخلاقي** :

لحق الجار أثر عظيم على الأمن الأخلاقي، فالحياة الطيبة أن يعيش الإنسان في أمن لا يصيبه من الناس أذى، وأن يجد ما يسد به حاجته من نحو مطعم وملبس ومسكن ، وأن يكون على طهارة نفس واستنارة فكر، إذ بهذه الطهارة والاستنارة يتهيأ إلى أن يجيب داعي الشريعة ومكارم الأخلاق بيسر وسماحة، فيطيب حياة الإنسان في أمنه من المخاوف وبلوغ مآربه الحيوية، وأن يكون على أدب وثقافة ينهضان به إلى تأدية الحقوق والمسارعة في الخير، وإذا كانت سعادة الأمة في طيب حياة أفرادها ؛ كان واجب كل فرد أن يوجه همته إلى أن يكون سائر الأفراد في حياة طيبة، فيساعد من يستطيع مساعدته من الأفراد على أن يكون في أمن، أوعلى كفايته من حاجاته الحيوية، أو على تربية وثقافة يقوى بها على السير في طريق السلامة وراحة الضمير، ومن حكمة الشارع في الدعوة إلى الإصلاح أن اتجه إلى الروابط التي تربط الإنسان بالإنسان: كرابطة الاتحاد في الإنسانية، ورابطةالاتحاد في الدين والحق، ورابطة القرابة الدموية، ورابطة الجوار، وأعطى كل رابطة حقها من جهة كف الشر عنها وسوق الخير إليها، ولم يكتف الشارع في دعوته إلى رعاية الروابط الكبرى: كرابطة الإنسانية، ورابطة الدين، فاتجه إلى الروابط الصغيرة : كرابطة النسب، ورابطة الجوار، اتجاها خاصاً، ذلك أن هذه الروابط كحلقات في سلسلة كبيرة هي رابطة الأمة، وكمال السلسلة الكبيرة وقوتها في سلامة الحلقات ومتانتها، ومن تلك الحلقات والحقوق حق الجوار.

وحقوق الجار ترجع إلى أربعة حقوق هي:

١.أن لا يلحق الرجل بجاره أذى.

٢.أن يحميه مما يريده بسوء.

٣.أن يعامله بإحسان.

---

[1] - مسند الإمام أحمد برقم (٢٣٧٤٤) ، (ج ١٧ ص ١٤٨) قال أحمد شاكر صحيح.

[2] - مسند الإمام أحمد برقم (٩٦٣٨) ، (ج ٩ ص ٢٧٨) قال أحمد شاكر صحيح. ع

٤.أن يقابل جفاءه بالحلم ويشمل هفواته بالصفح والمغفرة[١].

فالمسلم الحق المستنير قلبه وعقله بهدي هذا الدين سمح مع جاره، موطأ الكنف حسن العشرة لطيف المعاملة، لا يمنعه الاستفادة من بيته إن احتاج إلى شيء من ذاك، مستهدياً بهدي الرسول الكريم القائل:**(لاَ يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ)**[23].

وفي حديث أبي هريرة -رضي ا عنه - أن النبي ﷺ:**(وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَهُ)**[٤]، ففي الحديث بيان مشدد يتضمن التحذير البالغ من إيذاء الجار، حتى كاد يكون إيذاء الجار مخرجاً من الإيمان، أو علامة على فقد الإيمان؛ لأن من أوصاف المؤمن أن يكون مأمون الجانب، فكيف بالذي لا يأمن جاره شروره وأذاه[5]؟، وما نلاحظه اليوم من إيذاء الجيران بعضهم لبعض لهو أمر يندي له الجبين، فكم من جار لا يأمن على نفسه من جاره، وكم من مزعجات صوتية تكاد تبعث الموتى من قبورهم يطلقها بعض الجيران، غير مراعين حقوق جيرانهم عليهم، وربما يكون ذلك في أوقات الراحة والنوم كالقيلولة بعد الغداء، ومن الليل، وكم من قمامات يرميها بعض الجيران على أبواب جيرانهم ومنازلهم، وكم يستعير بعض الناس المتاع من جيرانهم ثم لا يردونه، وكم ينظر بعض الجيران إلى محارم جيرانهم، بفضول قبيح ونظرات مريبة، وكم من جيران لا أمانة لهم على أموال جيرانهم وأعراضهم، إلى غير ذلك من قبائح ومنكرات، وكم من رجل فاضل هجر داره ومتاعها برغم موقعها وجمالها، ولربما باعها بثمن بخس ليفارق جاره الذي يؤذيه، ويكفي نفسه وأهله بوائقه[٦].

إن المسلم الصادق لا يحتمل وجدانه المرهف أن يكون جاره في ضيق وفاقة وعسر، وهو في بحبوحة من العيش منعم مرفه، وكيف يحتمل وجدانه الذي أرهفه الإسلام هذه المفارقة بينه وبين جاره، وهو يستمع **قول رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ، وَفُكُّوا الْعَانِيَ)**[٧]، فما ظنك بشعب كامل تحتل أرضه ويقتل شبابه وييتم أطفاله وتسجن نساؤه ومنهم من يموت جوعاً أو نقصاً في الأدوية والدول

1- انظر رسائل في إصلاح المجتمع / محمد الخضر حسين – عبد العزيز بن باز (ص ٢٣-٢٦).

2- سنن ابن ماجة برقم (٢٣٣٧) كتاب الأحكام / باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره (ص ٤٠).

3- شخصية المسلم / محمد الهاشمي (ص١١٩).

4- صحيح البخاري برقم (٦٠١٦) كتاب الأدب / باب إثم من يأمن جاره بوائقه (ص ١٥٢٦).

5- انظر الأخلاق الإسلامية وأسسها / عبد الرحمن حسن الميداني (ص٥٧).

6- انظر الأخلاق الإسلامية / عبد الرحمن الميداني (ص ٥٩).

7- صحيح البخاري برقم (٥٣٧٣) كتاب الأطعمة باب قوله تعالى (وكلوا من طيبات ما رزقناكم) (ص ١٣٨٢).

المجاورة لا تحرك ساكنا ، وكأن الأمر لا يعنيها، كما هو حال الفلسطينيين اليـوم، ومـن هنـا ندرك أن الشعار الذي حاق بالإنسانية في كل مكان إنما كان بسبب غياب المـسلم الحـق عـن مسرح الحياة، وتواري مبادئ الإسلام الإنسانية العادلة خلف مبادئ الوضعية المتخلفة، التي لـم تجـن منهـا الإنـسانية سـوى البـؤس والفاقـة، والاسـتغلال والجـوع والعـري فـي عصر الفضاء، عـصر الـصواريخ والأقمـار الـصناعية وصـعود الإنـسان إلـى القمـر.
فلقد أعلنت منظمة الأغذية والزراعة العالمية التابعة للأمم المتحدة عام ١٩٧٥م أن هناك ما بين عشرين إلى مئة مليون شخص في أفريقيا وآسيا يواجهون احتمال الموت جوعاً خلال الـسنوات القليلة القادمة ، فإذا استمر الوضع على ما هو عليه فإنه يهدد بموت ثلاثة ملايـين نـسمة كـل أسبوع جوعاً، وإن هناك ما بين ٤٦٠ مليون وألف مليون شـخص يعـانون سـوء التغذيـة.
وتناقلت وكالات الأنباء في العام نفسه قصة مفادها: إن فتاة أوروبية تطوعت للعمل ممرضة في إحدى المناطق الإفريقية التي يعاني سكانها سوء التغذية المزمنة، وكانت النتيجة أنهـا أصـيبت بحالة انهيار عصبي شديد كاد يودي بها إلى الجنون المطبق، وذلك بعد أن شـاهدت صـراعاً دامياً بين بعض الأطفال الإفريقيين الذين دفعهم الجوع إلى الاقتتال الوحشي مـن أجـل الفـوز بقطعة من ثمر " المانجو" ، ولم يتوقف القتال إلا بعد أن فقأ أحد الأطفال عين زميله، ولم يكـن أكبر المقاتلين سناً يتجاوز الثامنة من عمره، وكم سبب هذا الجوع العمى الكامل بـسبب افتقـار الجسم الدائم إلى الفيتامينات، وأضوى أجسام الأطفال، فاستحالت إلى هياكل عظميـة، وفقـدت مناعتها من الأمراض، وأصبحت بين فكي الموت فلا يأمنون على حياتهم، وفي الوقت الـذي يزحف فيه الجوع على آسيا وأفريقيا نجد العالم الآخر - عالم الغـرب عـالم الأثريـاء الـذين يكونون ٢٠% فقط من سكان العالم - يستحوذون على ٨٠% من الثـروة العالميـة، ولا زال هؤلاء الأثرياء يعملون بجنون من أجل الاحتفاظ بهذه الثروة، فلقد أحرقت البرازيل فـي عـام ١٩٧٥م آلاف الأطنان من البن محافظة على مستوى سعره العـالمي ، ودفعـت دول الـسوق الأوروبية المشتركة خمسين مليون دولار لتدمير الأغذية والمنتوجات الزراعية الفائـضة عـن حاجتها، لحفظ أسعارها مرتفعة، وتنفق أمريكيا ثلاثة آلاف مليون دولار سنوياً تعويضات علـى عدم إنتاج الأغذية؛ لتبقى محتفظة بأسعارها العالمية، ويقتل المزارعون الأمريكيـون عـشرات الآلاف من العجول ويدفنونها أرضاً، محافظة على مستوى سعر اللحم، في حين مات في العـالم نفـسه عـشرات الآلاف مـن الجـوع فـي أفريقيـا وآسـيا وأمريكيـا الجنوبيـة.
ألا ما أبعد الفرق بين حضارة الإسلام الإنسانية الربانية النورانية - التي لـم تـرض للإنـسان الفقير أن يتأذى بريح قدر جاره المثير لشهوة الطعام - وبين حضارة الغرب المادية الظلامية ! التي تهدد ملايين الأنفس بالموت جوعاً، وما أشقى الإنسانية اللاهثة وراء النظم المادية شـرقيها وغربيها متخبطة في دياجي جاهلية حالكة السواد ! وما أعظم مسؤولية المسلمين في حمل مشعل

النور الذي يوقد من شجرة مباركة لا شرقية ولا غربية ! فبه وحده تتبـدد حنـادس الجاهليـة، وبنوره وحده تستضيء العقول والقلوب، وتفيء الإنسانية إلى الرشد والهداية والأمن والاستقرار والأمن والرخاء[1] وصدق ربي إذ يقرر هذه القاعدة فيقول سبحانه: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾(النساء:٣٦) .

[1]- شخصية المسلم / محمد الهاشمي (ص١٢١).

النتائج والتوصيات

النتائج

وإذ بلغ البحث نهايته بعد فضل ا ﷻ فإنه لا يسعني إلا أن أذكر بأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها وهي على النحو الآتي:

١. يعد الأمن الأخلاقي من العناصر الأساسية لبناء الحضارات .

٢.شمولية الإسلام لأمن الأخلاقي في الدنيا والآخرة .

٣. الأخلاق هي الدعامة الأولى في حفظ كيان الأمة وانهيارها .

٤.أثر العقيدة والجانب الإيماني والروحاني على الأمن السلوكي والأخلاقي .

٥. الأمانات التي يجب المحافظة عليها أمانة الدين؛ لأن في تضييعها وخيانتها فيه فساد المجتمع، واضطراب لنظامه وتفكك لأواصره.

٦. القناعة لها أثر واضح في امتلاء صدر المسلم رضاً وطمأنينة، فهو راضي النفس لا ينافس الناس ولا يحسدهم مما يحقق له أمنًا واستقرارا في ذاته .

٧. الصبر من أعلى المقامات عند أهل السنة والجماعة، وهو من الأخلاق الفاضلة التي يجب أن يتحلى به المرء لينال رضا ا تبارك وتعالى وخاصة الصبر على أوامر ا والصبر في الدعوة إلى ا ﷻ.

٨.العبادة هي الترجمة العملية للإيمان، والإيمان لابد أن يكون خالصاً وحده لا شريك له، ومتى اختل ميزان الإخلاص والتجرد في النفس اختلت سائر الموازين والقيم، وبالتالي يختل الأمن والاستقرار عندهم .

٩.طرق كسب المال المشروعة معروفة فلا يجوز لأي شخص اللجوء إلى الطرق غير المشروعة كالسرقة وغيرها .

١٠.إن الإمساك و عدم الإنفاق في سبيل ا وحب المال يؤدي إلى الهلاك والدمار، والممسكون يعاقبهم ا بنفاد أموالهم فتكون هباء منثوراً، فلا حظ لهم في الدنيا ولا في الآخرة .

١١.إن التمتع بالحلال الطيب سبب لجلب الطمأنينة والاستقرار النفسي، وإنه من محاسن الإسلام العظيم، فما حرم ا شيئاً إلا وعوضنا خيراً منه في أبداننا وحياتنا كلها.

١٢.إن البخل والإسراف سبب من الأسباب المؤدية لتدمير اقتصاد الأمة؛ لأن الإسلام يريد

نفقة معتدلة توجد الرواج السلعي، وادخاراً تستخدمه في الارتقاء فـي الحيـاة ومواجهـة الأزمات، وبذلك يعيش المجتمع كله حياة آمنة مستقرة.

١٣.أن من مقاصد الشريعة الإسلامية المحافظة على الضرورات الخمس، والتي منها العقل فكان تحريم المسكرات بكافة أنواعها؛ لأن الأمن الأخلاقي جزء من منظومة الأمن الشامل الذي يتعين أن يسعى إلى تحقيقه؛ لأنه سبب لاستقامة الحياة البشرية، وبدونه تفقد الأمة كل معاني الحياة الكريمة، وتنزلق إلى تقـويض لبنـاء المجتمـع وانهيـار مـدو لأركانـه.

١٤. القصاص هو الأساس الأول في وقاية المجتمع من آفاته، وإن الجرائم التي تقام مـن أجلها الحدود هي خبث تجب إزالته وشر تجب تنقية الجماعة منه، ولا بد من الحزم لإزالة هـذه الأوزار مـن جـسم الجماعـة؛ ليكـون نقيـاً سـليماً آمنـا مطمئنـاً.

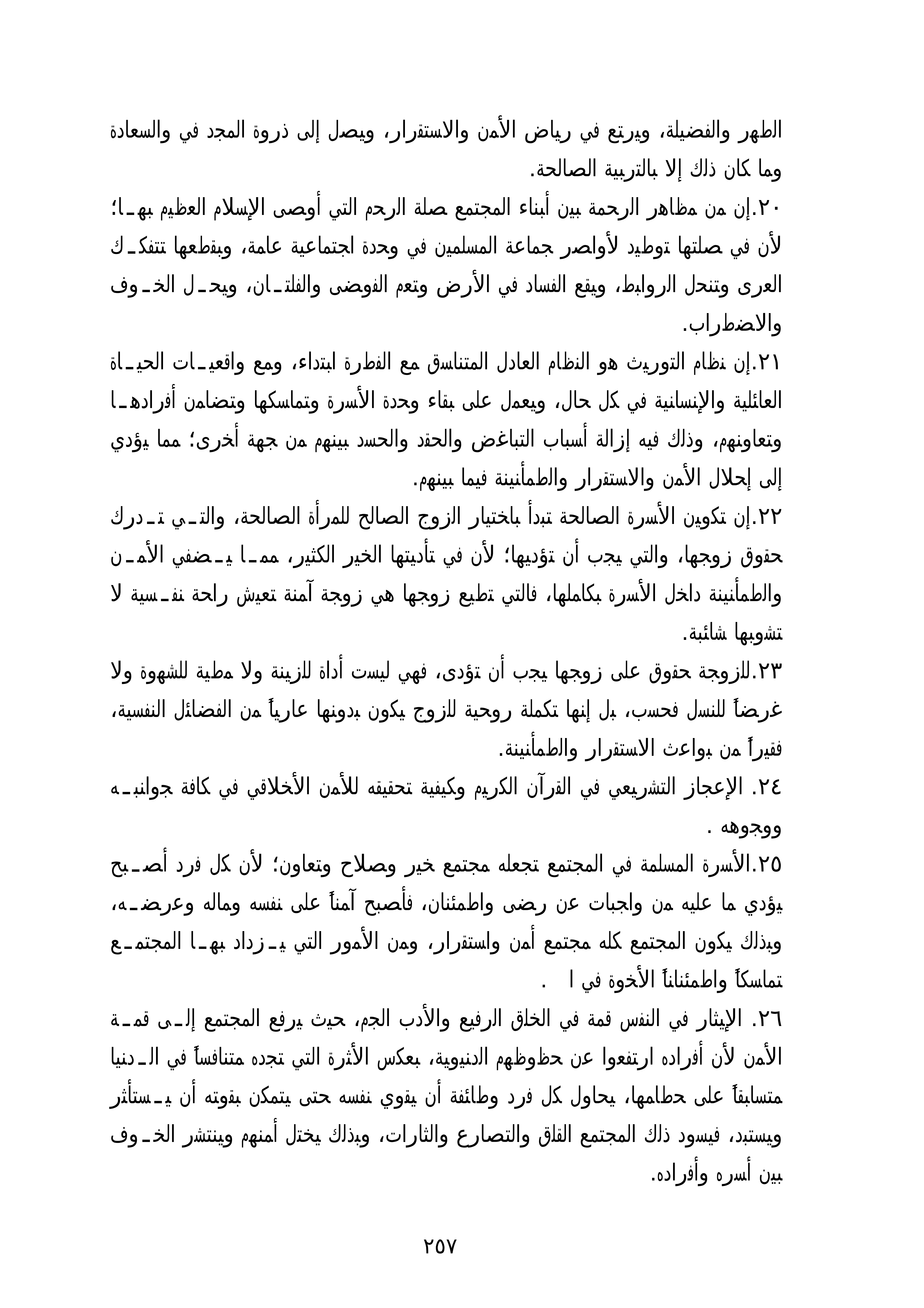
١٥.أولت الشريعة الإسلامية جانب الأعراض والمحارم عناية فائقة لا يوجد لهـا مثيـل، وذلك بعدم الاقتراب من الوقوع في وحل الزنا؛ صيانة للعرض ووقاية للفرد والمجتمع من الأمراض التي تنتشر بسبب الممارسة غير المشروعة، لذلك فرضت الشريعة أشد العقوبات الرادعة على كل عابث ومعتد، وجعل الدفاع عن العرض واجباً؛ حتى يسود الأمن والأمان في المجتمع .

١٦.لا يتحقق الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع إلا بقطع يد السارق فهي عقوبة ملائمـة للأفراد، وهي في ذات الوقت صالحة للجماعة لأنها تؤدي إلـى تقليـل الجـرائم وتـأمين المجتمع، وما دامت العقوبة ملائمة للفرد صالحة للجماعة فهي أفضل العقوبات وأعـدلها.

١٧.إن الحرابة جريمة من الجرائم التي يجب محاربتها، لأن فيها تأثيراً واضحاً على أمـن المواطنين، وتقذف الخوف والرعب في نفوسهم، فمن ثبت إدانتـه بهـذه الجريمـة يجـب ملاحقته وقتله لأن في قتله إراحةً واستقراراً وطمأنينةً للناس أجمعين، ويجـب علـى ولاة الأمور أن يجتثوا هذا النوع من الجرائم من جذوره؛ لأن رعاية الأمن العام مناطـة بهـم.

١٨.إن بر الوالدين والإحسان إليهما ومصاحبتهما بالمعروف تتطلب بذلاً ورحمة، وخدمـة ومخالفة لأهواء النفس، وصبراً وتغاضياً وطاعة في المعروف، وكل ذلـك يحتـاج إلـى مخزون جم من جملة فضائل الأخلاق، ومن عظيم فضل ا  أنه جعل من يقوم بواجب الشكر لوالديه أن يؤمنه في الدنيا والآخرة فإن الرحمات و البركات تتنـزل علـى البـار لوالديه.

١٩. على الوالدين مسؤولية كبيرة عن تربية أبنائهم التربية الـسليمة، وتنـشئتهم التنـشئة الإيمانية بما يعود على المجتمع بالخير الوفير، فإن فعلا ذلك أصبح المجتمع يرفل ريـاض



الطهر والفضيلة، ويرتع في رياض الأمن والاستقرار، ويصل إلى ذروة المجد في والسعادة وما كان ذلك إلا بالتربية الصالحة.

٢٠.إن من مظاهر الرحمة بين أبناء المجتمع صلة الرحم التي أوصى الإسلام العظيم بهـا؛ لأن في صلتها توطيد لأواصر جماعة المسلمين في وحدة اجتماعية عامة، وبقطعها تتفكـك العرى وتنحل الروابط، ويقع الفساد في الأرض وتعم الفوضى والفلتـان، ويحـل الخـوف والاضطراب.

٢١.إن نظام التوريث هو النظام العادل المتناسق مع الفطرة ابتداء، ومع واقعيـات الحيـاة العائلية والإنسانية في كل حال، ويعمل على بقاء وحدة الأسرة وتماسكها وتضامن أفرادهـا وتعاونهم، وذلك فيه إزالة أسباب التباغض والحقد والحسد بينهم من جهة أخرى؛ مما يؤدي إلى إحلال الأمن والاستقرار والطمأنينة فيما بينهم.

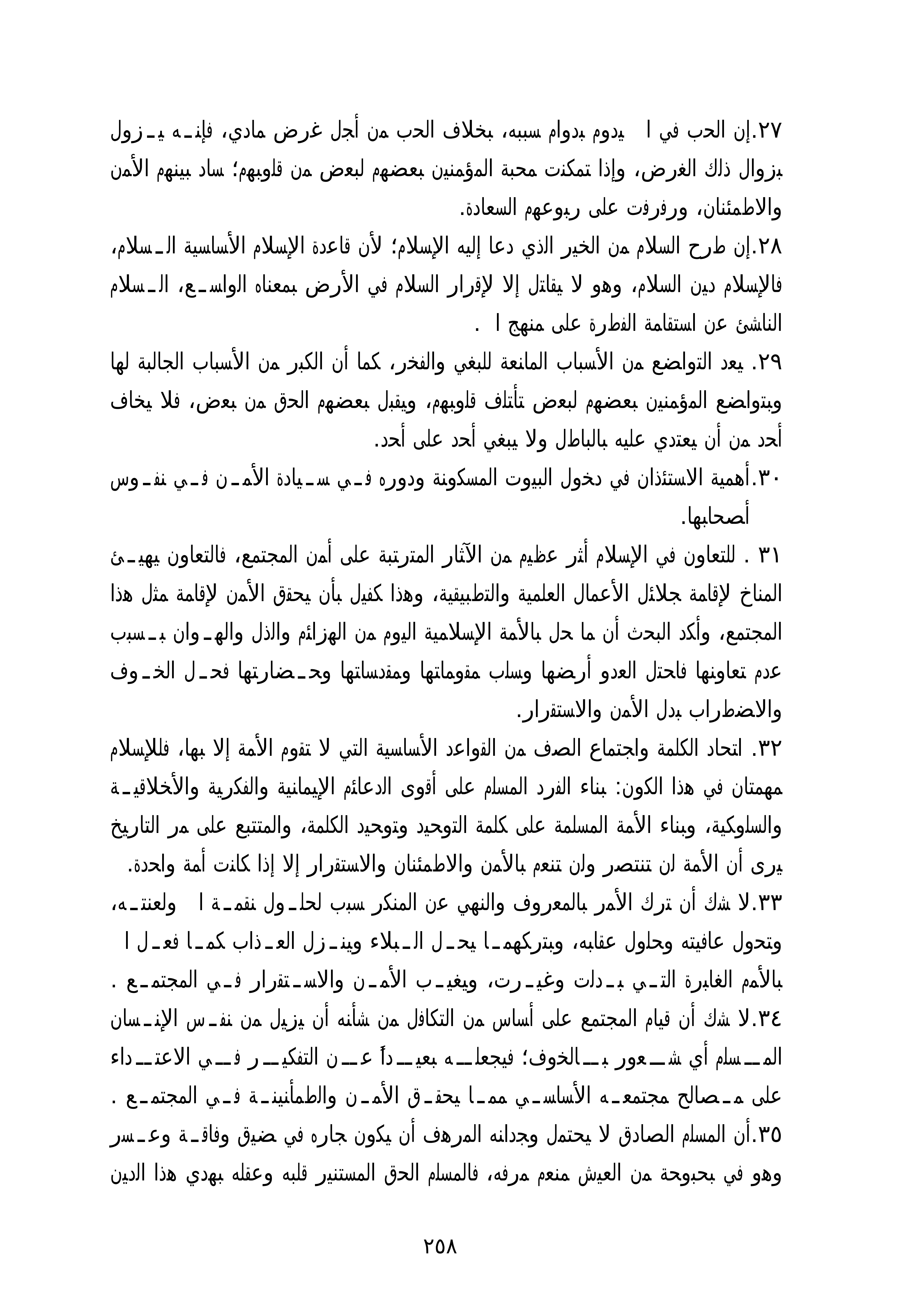
٢٢.إن تكوين الأسرة الصالحة تبدأ باختيار الزوج الصالح للمرأة الصالحة، والتـي تـدرك حقوق زوجها، والتي يجب أن تؤديها؛ لأن في تأديتها الخير الكثير، ممـا يـضفي الأمـن والطمأنينة داخل الأسرة بكاملها، فالتي تطيع زوجها هي زوجة آمنة تعيش راحة نفـسية لا تشوبها شائبة.

٢٣.للزوجة حقوق على زوجها يجب أن تؤدى، فهي ليست أداة للزينة ولا مطية للشهوة ولا غرضاً للنسل فحسب، بل إنها تكملة روحية للزوج يكون بدونها عارياً من الفضائل النفسية، فقيراً من بواعث الاستقرار والطمأنينة.

٢٤. الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم وكيفية تحقيقه للأمن الأخلاقي في كافة جوانبـه ووجوهه .

٢٥.الأسرة المسلمة في المجتمع تجعله مجتمع خير وصلاح وتعاون؛ لأن كل فرد أصـبح يؤدي ما عليه من واجبات عن رضى واطمئنان، فأصبح آمناً على نفسه وماله وعرضـه، وبذلك يكون المجتمع كله مجتمع أمن واستقرار، ومن الأمور التي يـزداد بهـا المجتمـع تماسكاً واطمئناناً الأخوة في ا .

٢٦. الإيثار في النفس قمة في الخلق الرفيع والأدب الجم، حيث يرفع المجتمع إلـى قمـة الأمن لأن أفراده ارتفعوا عن حظوظهم الدنيوية، بعكس الأثرة التي تجده متنافساً في الـدنيا متسابقاً على حطامها، يحاول كل فرد وطائفة أن يقوي نفسه حتى يتمكن بقوته أن يـستأثر ويستبد، فيسود ذلك المجتمع القلق والتصارع والثارات، وبذلك يختل أمنهم وينتشر الخـوف بين أسره وأفراده.



٢٧.إن الحب في ا يدوم بدوام سببه، بخلاف الحب من أجل غرض مادي، فإنـه يـزول بزوال ذلك الغرض، وإذا تمكنت محبة المؤمنين بعضهم لبعض من قلوبهم؛ ساد بينهم الأمن والاطمئنان، ورفرفت على ربوعهم السعادة.

٢٨.إن طرح السلام من الخير الذي دعا إليه الإسلام؛ لأن قاعدة الإسلام الأساسية الـسلام، فالإسلام دين السلام، وهو لا يقاتل إلا لإقرار السلام في الأرض بمعناه الواسـع، الـسلام الناشئ عن استقامة الفطرة على منهج ا .

٢٩. يعد التواضع من الأسباب المانعة للبغي والفخر، كما أن الكبر من الأسباب الجالبة لها وبتواضع المؤمنين بعضهم لبعض تأتلف قلوبهم، ويقبل بعضهم الحق من بعض، فلا يخاف أحد من أن يعتدي عليه بالباطل ولا يبغي أحد على أحد.

٣٠.أهمية الاستئذان في دخول البيوت المسكونة ودوره فـي سـيادة الأمـن فـي نفـوس أصحابها.

٣١ . للتعاون في الإسلام أثر عظيم من الآثار المترتبة على أمن المجتمع، فالتعاون يهيـئ المناخ لإقامة جلائل الأعمال العلمية والتطبيقية، وهذا كفيل بأن يحقق الأمن لإقامة مثل هذا المجتمع، وأكد البحث أن ما حل بالأمة الإسلامية اليوم من الهزائم والذل والهـوان بـسبب عدم تعاونها فاحتل العدو أرضها وسلب مقوماتها ومقدساتها وحـضارتها فحـل الخـوف والاضطراب بدل الأمن والاستقرار.

٣٢. اتحاد الكلمة واجتماع الصف من القواعد الأساسية التي لا تقوم الأمة إلا بها، فللإسلام مهمتان في هذا الكون: بناء الفرد المسلم على أقوى الدعائم الإيمانية والفكرية والأخلاقيـة والسلوكية، وبناء الأمة المسلمة على كلمة التوحيد وتوحيد الكلمة، والمتتبع على مر التاريخ يرى أن الأمة لن تنتصر ولن تنعم بالأمن والاطمئنان والاستقرار إلا إذا كانت أمة واحدة.

٣٣.لا شك أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لحلـول نقمـة ا ولعنتـه، وتحول عافيته وحلول عقابه، وبتركهمـا يحـل الـبلاء وينـزل العـذاب كمـا فعـل ا بالأمم الغابرة التـي بـدلت وغيـرت، ويغيـب الأمـن والاسـتقرار فـي المجتمـع .

٣٤.لا شك أن قيام المجتمع على أساس من التكافل من شأنه أن يزيل من نفـس الإنـسان المـسلم أي شـعور بـالخوف؛ فيجعلـه بعيـداً عـن التفكيـر فـي الاعتـداء على مـصالح مجتمعـه الأساسـي ممـا يحقـق الأمـن والطمأنينـة فـي المجتمـع .

٣٥.أن المسلم الصادق لا يحتمل وجدانه المرهف أن يكون جاره في ضيق وفاقـة وعـسر وهو في بحبوحة من العيش منعم مرفه، فالمسلم الحق المستنير قلبه وعقله بهدي هذا الدين

سمح مع جاره موطئ الكنف حسن العشرة، لطيف المعاملة، لا يمنعه الاستفادة من بيته إن احتاج إلى شيء من ذلك.

٣٦.لحقوق الإنسان أثر كبير في تحقيق الأمن الأخلاقي ومن هذه الحقوق (حق الحيـاة - الكرامة – المساواة – وغيرها) .

٣٧. تنفيذ الحدود والعقوبات ونظام المراقبة والمحاسبة لها أثر بالغ في تحقيق الأمن وسيادة الاستقرار في المجتمع المسلم .

التوصيات:

١. يوصي الباحث بضرورة المتابعة المستمرة للأفراد حتي يسود الأمن وذلك عن طريق المــواعظ المكثفــة، ســواء كانــت فــي البيــوت أو المــدارس أو الجامعــات.

٢.يوصي الباحث بمتابعة البحث في أسرار القرآن العظيمة حتى يـتم اسـتخراج وجـوه الإعجاز القرآني فـي شـتى مجـالات الأمـن كـالأخلاقي والنفـسي ... وغيرهـا .

٣.يوصي بضرورة التعاون المستمر بين أجهزة الدولة، وأخص بالذكر وزارة الداخليـة، ووزارة التربية التعليم، ووزارة الأوقاف، والشؤون الدينية، وذلك بتحقيق الأمن من خلال إعداد الدراسات والمؤتمرات وورشات العمل للحد من الوقـوع فـي وحـل الجريمـة.

٤.يوصــي بــضرورة تطبيــق الحــدود والعقوبــات فــي الدولــة وضــبط الواقــع المجتمعي لما له من أثر بالغ في سيادة الأمـن وغيـاب الفوضـى والفلتـان الأمنـي .

٥.ضرورة أن تتولى المحاكم الشرعية القضايا اللاأخلاقية، ومحاسبة المتـورطين حـسب الشريعة الإسلامية.

٦.أهمية إعادة النظر في سبب تزايد الجرائم وانتشارها وإعدادها بالإحصاءات والأسباب المؤدية إليها.

وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى الذي وفقني لإتمام هذا البحث أن يتقبله مني وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

الفهـــــارس

فهرس الآيات القرآنية

مرتباً حسب السور وحسب مسلسل الآيات فيها

٢٠.	﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم... ﴾	١٩٠	٥٩ – ٢٤٦
٢١.	﴿ وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم... ﴾	١٩٥	٧٧
٢٢.	﴿ وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ..وإذا قيل له .. ﴾	٢٠٥ - ٢٠٦	١٣٣ - ٢١١
٢٣.	﴿ يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير... ﴾	٢١٥	٧٥ – ٧٧ – ١٤٥ – ٢٤٤
٢٤.	﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما... ﴾	٢١٩	١٠٤
٢٥.	﴿ ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم...﴾	٢٢١	١٥١
٢٦.	﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا... ﴾	٢٢٢	١٩١
٢٧.	﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم... ﴾	٢٢٣	١٩١
٢٨.	﴿ ...ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال...﴾	٢٢٨	١٧٨
٢٩.	﴿... وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف...﴾	٢٣٣	١٥٩ - ١٩٠
٣٠.	﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل... ﴾	٢٦١	٧٥
٣١.	﴿ الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون... ﴾	٢٦٢- ٢٦٤	٥٧ – ٦٠ – ٨٠ - ٩٩
٣٢.	﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم... ﴾	٢٦٧ - ٢٦٨	٣٩ - ٨١
٣٣.	﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها... ﴾	٢٧١	٨١
٣٤.	﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية... ﴾	٢٧٤	٧٥ – ٧٨
٣٥.	﴿ الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي... ﴾	٢٧٥-٢٨١	٧٣ - ٨٣

سورة آل عمران

٣٦.	﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله...﴾	٣١	٢٣١
٣٧.	﴿ إذ قالت امرأت عمران رب إني نذرت لك...﴾	٣٥-٣٧	١٥٣
٣٨.	﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب...﴾	٣٩	١٥٣
٣٩.	﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا...﴾	٩٢	٨١
٤٠.	﴿قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم...﴾	٩٥	١٨
٤١.	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته...﴾	١٠٢-١٠٣	١٩٥ – ٢٠٢ – ٢٢٩ -

			٢٣٣
.٤٢	﴿ولتكن منكم أمةٌ يدعونَ إلى الخير ويأمرونَ...﴾	١٠٤	٢٣٥ – ٢٤٠
.٤٣	﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد...﴾	١٠٥	٢٢٩ – ٢٤٠
.٤٤	﴿كنتم خير أمة أخرجت للناسِ تأمرونَ بالمعروف...﴾	١١٠ -١١٤	٢٣٦ – ٢٤٠
.٤٥	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافًا ...﴾	١٣٠	٨٢
.٤٦	﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها...﴾	١٣٣ - ١٣٤	١٩٩
.٤٧	﴿وكأين من نبي قاتلَ معه ربيونَ كث فما وهنوا...﴾	١٤٦	٤٦
.٤٨	﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت...﴾	١٥٩	٢٣٧
.٤٩	﴿ولا يحسبن الذين يبخلونَ بما آتاهم الله...﴾	١٨٠	٩٥ – ٩٦ – ٩٩
.٥٠	﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا...﴾	٢٠٠	٤٥ - ٥١

سورة النساء

.٥١	﴿وإنْ خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا...﴾	٣	١٨٨
.٥٢	﴿وآتوا النساءَ صدقاتهن نِحلةً فإنْ طبن لكم...﴾	٤	١٨٦
.٥٣	﴿ولا تؤتوا السفهاءَ أموالكم التي جعلَ الله...﴾	٥	٢٤٦
.٥٤	﴿للرجالِ نصيب مما ترك الوالدان والأقربونَ...﴾	٧	١٧١ – ١٧٥
.٥٥	﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثلُ حظ...﴾	١١	١٧٠ – ٢٤٧
.٥٦	﴿تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله...﴾	١٣-١٤	١٧٦
.٥٧	﴿واللاتي يأت الفاحشةَ من نِسائكم فاستشهدوا...﴾	١٥	١٢٢
.٥٨	﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعضٍ...﴾	٢١	١٨٦
.٥٩	﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين...﴾	٢٦-٢٨	٨٥
.٦٠	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم...﴾	٢٩-٣٠	٦٩ – ٨١
.٦١	﴿..فالصالحات قانِتات حافظات للغيبِ بما حفظ...﴾	٣٤	١٧٨ – ١٨٢ -١٨٣
.٦٢	﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا وبالوالدين...﴾	٣٦	٢٤٩ – ٢٥١ -٢٥٦
.٦٣	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاةَ وأنتم...﴾	٤٣	١٠٤

.٦٤	﴿إن الله لا يغفر أنْ يشرك به ويغفر...﴾	٤٨	١١٤
.٦٥	﴿ إن الله يأمركُم أنْ تؤدوا الأمانات...﴾	٥٨	٢٨ - ٣٠ - ٣٣ – ٣٥
.٦٦	﴿...والصديق والشهداءِ والصالح ...﴾	٦٩ - ٧٠	١٦ – ١٧
.٦٧	﴿وإذَا حييتم بِتحية فَحيوا بِأحسن منها...﴾	٨٦	٢٠٥
.٦٨	﴿وما كَانَ لمؤمنٍ أنْ يقْتلَ مؤمنا إلا خطأً...﴾	٩٢	١١٤ – ٢٤٦
.٦٩	﴿ومن يقْتلْ مؤمنا متعمدا فَجزاؤه...﴾	٩٣	١١١ – ١١٣ – ١١٧
.٧٠	﴿ومن يهاجِر في سبِيلِ الله يجِد...﴾	١٠٠	٥٥
.٧١	﴿لا خير في كَث ٍ من نجواهم إلا من أمر...﴾	١١٤	٢٤٠
.٧٢	﴿...ومن أصدق من الله قيلًا﴾	١٢٢	١٨
.٧٣	﴿ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه...﴾	١٢٥	٢٣٠
.٧٤	﴿ولن تستطيعوا أنْ تعدلُوا بين النساءِ...﴾	١٢٨ - ١٢٩	١٨٨ - ٢٤٠
.٧٥	﴿إن الْمنافق يخادعونَ الله وهو خادعهم...﴾	١٤٢	٥٧
.٧٦	﴿ إن الْمنافق في الدرك الأسفَلِ من...﴾	١٤٥-١٤٦	٦٠
.٧٧	﴿لا يحب الله الْجهر بِالسوءِ من الْقَولِ...﴾	١٤٨- ١٤٩	١٩٩ - ٢١٥

سورة المائدة

.٧٨	﴿...أُحلت لَكُم بهيمةُ الأنعامِ إلا...﴾	١	٧٨
.٧٩	﴿...وتعاونوا علَى الْبِر والتقْوى ولَا تعاونوا...﴾	٢	٢٢١ -٢٢٧
.٨٠	﴿حرمت عليكُم الْميتةُ والدم ولَحم الْخنزِير...﴾	٣	٨٧ -٩١
.٨١	﴿يسأَلُونك ماذَا أُحل لَهم قُلْ أُحل لَكُم...﴾	٤	٨٦
.٨٢	﴿من أجلِ ذَلك كَتبنا علَى بنِي إسرائيلَ...﴾	٣٢	١١٢ – ١١٥
.٨٣	﴿إنما جزاءُ الذين يحاربونَ الله ورسولَه...﴾	٣٣	١٣٣ – ١٣٤ – ١٣٥
.٨٤	﴿والسارق والسارقَةُ فَاقْطَعوا أَيديهما جزاءً...﴾	٣٨	١٢٦ – ١٢٨ – ١٣٠ - ١٣٨
.٨٥	﴿ فَمن تاب من بعد ظُلْمه وأَصلَح ...﴾	٣٩	١٣١

٨٦.	﴿سماعونَ للكذبِ أكالُونَ للسحت...﴾	٤٢	٧٠
٨٧.	﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكُم...﴾	٥٤	٢٠٧
٨٨.	﴿ولو أنهم أقَاموا التوراةَ والإنجيلَ...﴾	٦٦	٣٥
٨٩.	﴿كانوا لا يتناهونَ عن منكرٍ فَعلُوه...﴾	٧٩	٢٣٦
٩٠.	﴿...ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾	٨٧	٩٥
٩١.	﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسِر...﴾	٩٠-٩١	٧١ – ١٠٤
٩٢.	﴿...هذا يوم ينفع الصادقين صدقُهم...﴾	١١٩	١٩ - ٢٥

سورة الأنعام

٩٣.	﴿ ولقد كُذبت رسلٌ من قبلك فصبروا ...﴾	٣٤	٤٧
٩٤.	﴿وإذا جاءَك الذين يؤمنونَ بآياتنا فقُلْ سلام...﴾	٥٤	٢٠٥
٩٥.	﴿وهو الذي يتوفاكُم بالليلِ ويعلم ما...﴾	٦٠	٦٤
٩٦.	﴿الذين آمنوا ولم يلبِسوا إيمانهم بظُلمٍ...﴾	٨٢	١٠
٩٧.	﴿لهم دار السلامِ عند ربهم وهو...﴾	١٢٧	٢٠٦
٩٨.	﴿...ولا تسرفُوا إنه لا يحب المسرفين ...﴾	١٤١	٩٤
٩٩.	﴿قُلْ تعالَوا أتلُ ما حرم ربكُم عليكُم..﴾	١٥١	١١١ – ١١٢ – ١١٨ – ١٤٣
١٠٠.	﴿وأن هذا صراطي مستقيما فاتبِعوه...﴾	١٥٣	٥٧ – ٢٢٩
١٠١.	﴿ قُلْ إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي ...﴾	١٦٢ - ١٦٣	٥٧ - ٢٢٩

سورة الأعراف

١٠٢.	﴿قُلْ أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكُم...﴾	٢٩	٥٢
١٠٣.	﴿يا بنِي آدم خذُوا زينتكُم عند كُل...﴾	٣١	٨٦ – ٨٩ -٩٦
١٠٤.	﴿قُلْ من حرم زينةَ الله التي أخرج...﴾	٣٢	٨٧ -٨٩
١٠٥.	﴿...يا قومِ اعبدوا الله ما لكُم...﴾	٥٩	٢٣١
١٠٦.	﴿وإلى عاد أخاهم هودا قالَ يا قومِ...﴾	٦٥-٦٨	٢٨

.١٠٧	﴿قالَ الملأ الذين استكبروا من قومه...﴾	٧٥-٧٦	٢١١
.١٠٨	﴿ولوطًا إذْ قالَ لقومه أتأتونَ...﴾	٨٠-٨١	٩٧
.١٠٩	﴿وإلى مدين أخاهم شعيبا قالَ...﴾	٨٤-٨٥	٦٩
.١١٠	﴿ولو أن أهلَ القُرى آمنوا واتقَوا...﴾	٩٦	٣٥
.١١١	﴿وإذْ قالت أمةٌ منهم لم تعظُونَ قوما...﴾	١٦٤	٢٣٥ – ٢٣٦
.١١٢	﴿خذ العفْو وأمر بِالعرف وأعرض...﴾	١٩٩ -٢٠٠	١٩٩

سورة الأنفال

.١١٣	﴿واتقُوا فتنةً لا تصيبن الذين ظلموا...﴾	٢٥	٢٤٥
.١١٤	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسولَ...﴾	٢٧	٢٩
.١١٥	﴿ إن الذين كفَروا ينفقُونَ أموالهم ليصدوا ...﴾	٣٦	٩٨
.١١٦	﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فَتفْشلُوا...﴾	٤٦	٢٣٠
.١١٧	﴿وألف بين قُلوبهم لو أنفَقْت ما في...﴾	٦٣	١٩٧

سورة التوبة

.١١٨	﴿ما كانَ للمشرك أنْ يعمروا مساجِد...﴾	١٧-١٨	٢٧٥
.١١٩	﴿ يا أيها الذين آمنوا إن كنـ أ من ...﴾	٣٤ -٣٥	٩٩
.١٢٠	﴿انفروا خفَافًا وثقَالًا وجاهدوا بِأموالكُم...﴾	٤١	٢٤٦
.١٢١	﴿قُلْ لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا...﴾	٥١	٤٩ - ٥٠
.١٢٢	﴿ والمؤمنونَ والمؤمنات بعضهم أولياءُ...﴾	٧١-٧٢	٢٣٥
.١٢٣	﴿ولا على الذين إذَا ما أتوك...﴾	٩٢	٥٤ – ٥٩
.١٢٤	﴿وقُل اعملُوا فَسيرى الله عملكُم ورسوله...﴾	١٠٥	٦٥
.١٢٥	﴿إن الله اشترى من المؤمنِ أنفُسهم...﴾	١١١	٥١ – ٧٧ – ٢٤٧
.١٢٦	﴿ لقَد تاب الله على النبِي والمهاجِرين...﴾	١١٧-١١٩	٢١ – ٢٢٣
.١٢٧	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقُوا الله وكُونوا...﴾	١١٩	١٧ – ٢١
.١٢٨	﴿ وما كانَ المؤمنونَ لينفروا كافةً...﴾	١٢٢	٢٢٤

سورة هود

١٢٩.	﴿ ويصنع الفُلْك وكُلما مر عليه...﴾	٣٨	٦٦
١٣٠.	﴿ ولَقد جاءَت رسلُنا إبراهيم بِالْبشرى...﴾	٦٩-٧١	١٥٣ – ٢٠٥
١٣١.	﴿ ...وما أُريد أَنْ أُخالفَكُم إِلَى ما أَنهاكُم...﴾	٨٨	٢٣٩

سورة يوسف

١٣٢.	﴿ إنا أَنزلْناه قُرآناً عربِياً لعلكُم تعقلُونَ ...﴾	٢	٢٣١
١٣٣.	﴿ قَالَ يا بني لَا تقْصص رؤْياك...﴾	٥	٣٣
١٣٤.	﴿... وما أَنت بِمؤْمنٍ لنا ولَو كُنا صادقين ﴾	١٧	٨
١٣٥.	﴿... وأَن الله لَا يهدي كَيد الْخائنين ﴾	٥٢	٢٩
١٣٦.	﴿قَالَ اجعلْنِي علَى خزآئن الأَرض...﴾	٥٥	٣٢
١٣٧.	﴿... إنه من يتقِ ويصبِر فَإِن الله...﴾	٩٠	٤٨
١٣٨.	﴿فَلَما دخلُوا علَى يوسف آوى...﴾	٩٩-١٠٠	١٤٧
١٣٩.	﴿ قُلْ هذه سبِيلي أَدعو إِلَى الله علَى...﴾	١٠٨	٥٦ – ٢٢٢

سورة الرعد

١٤٠.	﴿والذين يصلُونَ ما أَمر الله بِه أَنْ يوصلَ...﴾	٢١	١٦٥
١٤١.	﴿سلَام علَيكُم بِما صبرتم فَنِعم...﴾	٢٤	٢٠٦
١٤٢.	﴿...قُلْ إنما أُمرت أَنْ أَعبد الله ولَا أُشرِك...﴾	٣٦	٢٣١

سورة إبراهيم

١٤٣.	﴿ ...لَئن شكَرتم لَأَزِيدنكُم...﴾	٧	ب
١٤٤.	﴿ ولَنصبِرن علَى ما آذَيتمونا وعلَى اللّه ...﴾	١٢	٤٧
١٤٥.	﴿...وسخر لَكُم الْفُلْك لتجرِي في الْبحرِ بِأَمرِه...﴾	٣٢	٦٨

سورة النحل

١٤٦.	﴿والأَنعام خلَقَها لَكُم فيها دفْءٌ ومنافع...﴾	٥	٨٦

١٤٧.	﴿ وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا...﴾	١٤	٦٨
١٤٨.	﴿ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا...﴾	٥٨-٥٩	١٥٤
١٤٩.	﴿ ومن ثمرات النخيل والأعنابِ تتخذُونَ منه سكرا...﴾	٦٧	١٠٣
١٥٠.	﴿ والله جعلَ لكُم مما خلق ظلالا وجعلَ لكُم ...﴾	٨١	٨٩
١٥١.	﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاءِ ذي القُربى...﴾	٩٠	١٦٧
١٥٢.	﴿ من عملَ صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه...﴾	٩٧	٦٠
١٥٣.	﴿ إنما يفْتري الكَذب الذين لا يؤمنونَ بآيات الله...﴾	١٠٥	١٧

سورة الإسراء

١٥٤.	﴿ وإذا أردنا أنْ نهلك قريةً أمرنا مترفيها...﴾	١٦	٩٢
١٥٥.	﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا...﴾	٢٣ - ٢٤	١٤١ - ١٤٨
١٥٦.	﴿ وآت ذا القُربى حقه والمسك وابن السبيل...﴾	٢٦	١٦٧
١٥٧.	﴿ إن المبذرين كانوا إخوانَ الشياط ِ وكانَ الشيطانُ...﴾	٢٧	٩٥
١٥٨.	﴿ ولا تقْتلوا أولادكُم خشيةَ ...ولا تقْربوا الزنا...﴾	٣١ - ٣٢	١١٨ – ١٢٣ – ١٥٣
١٥٩.	﴿... ومن قُتلَ مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطاناً...﴾	٣٣	١٥٥
١٦٠.	﴿... إن السمع والبصر والفُؤاد كُل أولئك كانَ عنه مسئُولا﴾	٣٦	١٦١
١٦١.	﴿... إذاً لأمسكْتم خشيةَ الإنفاق...﴾	١٠٠	٦٤

سورة الكهف

١٦٢.	﴿ واصبر نفْسك مع الذين يدعونَ ربهم...﴾	٢٨	٢٣٨
١٦٣.	﴿ المالُ والبنونَ زينةُ الحياة الدنيا والباقيات...﴾	٤٦	١٦٠
١٦٤.	﴿ وأما الجِدار فكانَ لغلامين يتيمين...﴾	٨٢	٢٤٧
١٦٥.	﴿ قُلْ إنما أنا بشر مثْلكُم يوحى إلي...﴾	١١٠	٥٣ – ٥٩ – ٢٠٧

سورة مريم

١٦٦.	﴿يا يحيى خذ الكتاب بِقُوة وآتيناه الحكْم...﴾	١٢- ١٥	١٤٧
١٦٧.	﴿وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعثُ حيا﴾	١٥	٢٠٥

١٦٨.	﴿قالَ إني عبد الله آتانِي الكتاب وجعلنِي نبيا﴾	٣٠-٣٢- ٣٣	١٤٧ - ٢٠٥
١٦٩.	﴿واذْكُر في الكتابِ إبراهيم إنه كانَ صديقًا نبيا﴾	٤١-٤٧	١٨ - ١٤٦
١٧٠.	﴿رب السماوات والأرض وما بينهما فاعبده واصطبِر لعبادته﴾	٦٥	٤٦

سورة طه

١٧١.	﴿ فقُولا له قولًا لينا لعله يتذكر أو يخشى﴾	٤٤	١٩٨
١٧٢.	﴿ كُلُوا من طيبات ما رزقْناكُم ولا تطغوا...﴾	٨١	٩١
١٧٣.	﴿ ومن أعرض عن ذكْري فإن له معيشةً ضنكًا...﴾	١٢٤-١٢٦	١٤٩
١٧٤.	﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به...﴾	١٣١	٤٠
١٧٥.	﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبِر عليها...﴾	١٣٢	١٥٧ - ١٦٦

سورة الأنبياء

١٧٦.	﴿ إن هذه أمتكُم أمةً واحدةً وأنا ربكُم فاعبدون﴾	٩٢	٢٣٠

سورة الحج

١٧٧.	﴿ إن الذين كفَروا ويصدونَ عن سبيلِ الله...﴾	٢٥	٧١
١٧٨.	﴿... فاجتنِبوا الرجس من الأوثَان واجتنِبوا...﴾	٣٠	٢٣
١٧٩.	﴿ وأطعموا القانِع والمعتر ...﴾	٣٦	٣٨
١٨٠.	﴿ ...ولَولا دفْع الله الناس بعضهم ببعضٍ لَهدمت...﴾	٤٠- ٤٠	١٠ -٢٣٦

سورة المؤمنون

١٨١.	﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعونَ﴾	٨	٣١
١٨٢.	﴿ يا أيها الرسلُ كُلُوا من الطيبات...﴾	٥١	٧٦

سورة النور

١٨٣.	﴿ الزانيةُ والزانِي فاجلدوا كُل واحد...﴾	٢	١٢١
١٨٤.	﴿والذين يرمونَ المحصنات ثُم ...﴾	٤	١٢٢
١٨٥.	﴿ ولا يأتلِ أولُو الفَضلِ منكُم والسعة أنْ يؤتوا...﴾	٢٢	١٦٧

١٨٦.	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم...﴾	٢٧	٢١٣ – ٢١٧
١٨٧.	﴿ ليس عليكم جناح أن تدخلوا...﴾	٢٩	٢١٣
١٨٨.	﴿ قلْ للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا...﴾	٣٠-٣١	٨٩ – ١١٩ – ١٦١ – ١٨٠
١٨٩.	﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت...﴾	٥٨	٢١٤
١٩٠.	﴿ وإذا بلغَ الأطفالُ منكم الحلم فليستأذنوا كما...﴾	٥٩	٢١٥
١٩١.	﴿ فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم...﴾	٦١	٢١٠

سورة الفرقان

١٩٢.	﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين ...﴾	٣١	٢٣٨
١٩٣.	﴿وقوم نوحٍ لما كذبوا الرسلَ أغرقناهم...﴾	٣٧-٣٩	٢٥
١٩٤.	﴿وعباد الرحمن الذين يمشونَ على الأرض هونا...﴾	٦٣	٢٠٧
١٩٥.	﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا...﴾	٦٧	٩٤
١٩٦.	﴿والذين لا يدعونَ مع الله إلها آخر...﴾	٦٨-٦٩	١١١ – ١١٨

سورة الشعراء

١٩٧.	﴿إلا من أتى الله بقلبٍ سليم﴾	٨٩	٢٠
١٩٨.	﴿وإنه لتنزيلُ رب العالمين﴾	١٩٢-١٩٥	٢٨
١٩٩.	﴿واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين﴾	٢١٥	٢٠٧

سورة النحل

٢٠٠.	﴿ فادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها...﴾	٢٩	٢١٢
٢٠١.	﴿قالَ عفريت من الجن أنا آتيك به...﴾	٣٩	٢٩
٢٠٢.	﴿ واللّه جعلَ لكم من ...﴾	٨٠	٢١٧
٢٠٣.	﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة...﴾	١٢٥	٥٠ - ١٩٨

سورة القصص

٢٠٤.	﴿قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت...﴾	٢٦	٣٢ – ٦٧

٢٠٥.	﴿ أولئك يؤتونَ أجرهم مرتين...﴾	٥٤	٤٥
٢٠٦.	﴿ومن رحمته جعلَ لكُم الليلَ والنهار لتسكُنوا فيه...﴾	٧٣	٦٥
٢٠٧.	﴿تلك الدار الآخرةُ نجعلُها للذين لا يريدونَ علوا.....﴾	٨٣	٢٠٨

سورة العنكبوت

٢٠٨.	﴿ولقد جاءَهم موسى بالبينات فاستكبروا في الأرض...﴾	٣٩-٤٠	٢١٢

سورة الروم

٢٠٩.	﴿ثم كانَ عاقبةَ الذين أساءُوا السوأى...﴾	١٠	٢٥
٢١٠.	﴿ومن آياته أنْ خلق لكُم من أنفُسِكُم أزواجا...﴾	٢١	١١ – ١٨٢
٢١١.	﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموالِ الناسِ...﴾	٣٩	٧٤

سورة لقمان

٢١٢.	﴿وإذْ قالَ لقْمانُ لابنِه وهو يعظُه يا بني...﴾	١٣	١٥٨
٢١٣.	﴿ألم تر أن الله يولج الليلَ في النهار...﴾	٢٩-٣١	٥٠

سورة السجدة

٢١٤.	﴿وجعلنا منهم أئمةً يهدونَ بأمرنا لما صبروا...﴾	٢٤	٤٦

سورة الأحزاب

٢١٥.	﴿...وليس عليكُم جناح فيما أخطأتم به...﴾	٥	١١٤
٢١٦.	﴿...وأولو الأرحامِ بعضهم أولى ببعضٍ في كتابِ الله...﴾	٦	١٧١
٢١٧.	﴿ ليسألَ الصادقـ عن صدقهم ...﴾	٨	١٦
٢١٨.	﴿لقد كانَ لكُم في رسولِ الله أسوةٌ حسنةٌ...﴾	٢١	٢٣١
٢١٩.	﴿من المؤمنـ رجالٌ صدقُوا ما عاهدوا الله عليه...﴾	٢٣	٥٦
٢٢٠.	﴿وقرنَ في بيوتكُن ولا تبرجن تبرج الجاهلية...﴾	٣٣	١٧٩ - ١٨٤
٢٢١.	﴿وإذا سألتموهن متاعا فاسألُوهن من وراءِ حجابٍ...﴾	٥٣	١٢٠
٢٢٢.	﴿إن الله وملائكته يصلونَ على النبي...﴾	٥٦	٢٠٥

٢٢٣.	﴿ يا أيها النبي قُلْ لأزواجِك وبناتك ونِساءِ...﴾	٥٩	١٢٠
٢٢٤.	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقُوا الله وقُولُوا قَولًا سديدا﴾	٧٠-٧١	٢١

سورة سبأ

٢٢٥.	﴿ولَقد آتينا داوود منا فَضلًا يا جِبالُ أوبِي...﴾	١٠	٦٦

سورة الصافات

٢٢٦.	﴿سلَام على نوحٍ في الْعالَم ﴾	٧٩	٢٠٥
٢٢٧.	﴿سلَام على إبراهيم.. ﴾	١٠٩	٢٠٥
٢٢٨.	﴿سلَام على موسى وهارونَ﴾	١٢٠	٢٠٥
٢٢٩.	﴿سلَام على إلْ ياس ﴾	١٣٠	٢٠٥
٢٣٠.	﴿وسلَام على الْمرسل ﴾	١٨١	٢٠٥

سورة الزمر

٢٣١.	﴿ قُلْ يا عباد الذين آمنوا اتقُوا ربكُم...﴾	١٠	٤٦
٢٣٢.	﴿ قُلْ إني أُمرت أنْ أعبد الله مخلصا له الدين﴾	١١-١٢	٥٥
٢٣٣.	﴿ فَمن أظْلَم ممن كَذَب على الله وكَذب بِالصدق...﴾	٣٢	٢٥
٢٣٤.	﴿ والذي جاءَ بِالصدق وصدق بِه أُولئك هم...﴾	٣٣-٣٤	٢٥
٢٣٥.	﴿ قُلْ يا عبادي الذين أسرفُوا على أنفُسِهم...﴾	٥٣	٩٧

سورة غافر

٢٣٦.	﴿ فَادعوا الله مخلص له الدين ولَو كَره...﴾	١٤	٢٣١

سورة فصلت

٢٣٧.	﴿ كتاب فُصلَت آياته قُرآنا عربِيا لقَومٍ يعلَمونَ...﴾	٣	٢٣١
٢٣٨.	﴿ ولَا تستوِي الْحسنةُ ولَا السيئَةُ...﴾	٣٤ – ٣٥	١

سورة الشورى

٢٣٩.	﴿ لله ملْك السماوات والْأرضِ يخلُق ما يشاءُ...﴾	٤٩	١٥٤

سورة الزخرف

سورة الأحقاف

سورة محمد

سورة الفتح

سورة الحجرات

سورة الذاريات

سورة الرحمن

سورة الواقعة

.٢٥٦	﴿ لَا يسمعونَ فيها لَغوا ولَا تأثيما﴾	٢٥-٢٦	٢٠٦

سورة الحديد

.٢٥٧	﴿ لكيلَا تأسوا على ما فَاتكُم ولَا تفْرحوا﴾	٢٣	٤٩
.٢٥٨	﴿ لَقَد أرسلْنا رسلنا بِالْبينات وأنزلْنا معهم...﴾	٢٥	٢٢٣

سورة المجادلة

.٢٥٩	﴿... ويحلفُونَ على الْكَذبِ وهم يعلَمونَ﴾	١٤	٢٣

سورة الحشر

.٢٦٠	﴿ ...كَي لَا يكُونَ دولَةً بين الْأَغْنِياءِ منكُم...﴾	٧	٧٣
.٢٦١	﴿ والذين تبوءُوا الدار والْإِ انَ من قَبلهم...﴾	٩	٢٠٠ - ٢٠٢

سورة الممتحنة

.٢٦٢	﴿ يا أيها الذين آمنوا لَا تتخذُوا عدوي وعدوكُم...﴾	١-٢	٣٣ – ٣٧

سورة الصف

.٢٦٣	﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقُولُونَ ما لَا تفْعلُونَ...﴾	٢-٣	٢٣٩
.٢٦٤	﴿ إِن الله يحب الذين يقَاتلُونَ في سبِيله صفا...﴾	٤	٢٣٢
.٢٦٥	﴿ ومن أظْلَم ممنِ افْترى على الله الْكَذب...﴾	٧	٢٢
.٢٦٦	﴿ يا أيها الذين آمنوا كُونوا أنصار الله كَما قَالَ...﴾	١٤	٢٢٢

سورة الطلاق

.٢٦٧	﴿ أسكنوهن من حيثُ سكَنتم من وجدكُم...﴾	٦	١٥٢ – ١٩٠ – ١٥٩ – ١٦١
.٢٦٨	﴿ لينفق ذُو سعة من سعته ومن قُدر...﴾	٧	١٨٦ – ١٨٩
.٢٦٩	﴿ وكَأَين من قَرية عتت عن أمر ربها ورسله...﴾	٨	١٢٣

سورة التحريم

.٢٧٠	﴿يا أيها الذين آمنوا قُوا أنفُسكُم وأهليكُم نارا...﴾	٦	١٥٧ - ١٦٠ – ١٦٣

سورة الملك

٢٧١.	﴿هو الذي جعلَ لَكُم الأرض ذَلُولًا...﴾	١٥	١٥

سورة القلم

٢٧٢.	﴿وإنك لَعلى خلُقٍ عظيم﴾	٤	١ – ٢ – ٩ – ١٢

سورة المعارج

٢٧٣.	﴿فَاصبِر صبرا جميلًا﴾	٥	٤٩
٢٧٤.	﴿إن الإنسانَ خلق هلُوعا﴾	١٩-٣١	٣٤ – ٣٥ -٤٥

سورة نـوح

٢٧٥.	﴿قالَ رب إني دعوت قومي ليلًا ونهارا﴾	٥-٧	٤٧ – ٢١١
٢٧٦.	﴿والله جعلَ لَكُم الأرض بِساطًا﴾	١٩-٢٠	٦٧

سورة الجن

٢٧٧.	﴿وألو استقَاموا على الطريقَة لأسقَيناهم ماءً غَدقًا﴾	١٦-١٧	٣٦

سورة المزمل

٢٧٨.	﴿...وآخرونَ يضربونَ في الأرض يبتغونَ من...﴾	٢٠	٦٥ – ٦٨

سورة المدثر

٢٧٩.	﴿ ويزداد الذين آمنوا إ انا ...﴾	٣١	٥٣

سورة الإنسان

٢٨٠.	﴿إن الأبرار يشربونَ من كأسٍ كانَ مزاجها كافُور﴾	٥-١٠	٥٤

سورة النازعات

٢٨١.	﴿اذْهب إلى فرعونَ إنه طَغى﴾	١٧	١٩٨
٢٨٢.	﴿فَأما من طَغى﴾	٣٧-٤١	٢٤٧

سورة المطففين

٢٨٣.	﴿ويلٌ للْمطَففين ﴾	١-٣	٦٩

سورة الشمس

٢٨٤.	﴿قد أفلح من زكاها﴾	٩-١٠	١٣

سورة الليل

٢٨٥.	﴿ فأما من أعطى واتقى﴾	٥-١٠	٩٦ – ١٩٧

سورة قريش

٢٨٦.	﴿لإيلاف قُريش﴾	١-٤	٢ - ٦٨

سورة الماعون

٢٨٧.	﴿فويلٌ للمصلين﴾	٤-٧	٥٣ - ٥٧

سورة البينة

٢٨٨.	﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له ...﴾	5	٢٠ - ٥٨

فهرس الأحاديث النبوية

٥٥	أَن تَجعلَ ـِ نِدا وهو خَلَقَك قُلْتُ........	١٥٣
٥٦	أَن تُطْعمها إِذَا طَعمتَ وتَكْسوها إِذَا اكْتَسيتَ......	١٨٢ – ١٨٧
٥٧	إِن حقا علَى ا ـِ أَن لَا يرفَع شَيئًا....	٢٠٨
٥٨	إِن رِجالًا سيخُوضون في مال ا ـِ بِغَيرِ حق ، لَهم النار يوم الْقيامة	٧٢
٥٩	إِن شئْت صبرت ولَك الْجنةُ...	٤٦
٦٠	إن عظَم الجزاء مع عظَمِ البلاء.....	٤٥
٦١	إن ا تعالى حرم الخمر فمن أدركته ...	١٠٥
٦٢	إن ا تبارك وتعالى إذا أحب عبدا ...	٦١
٦٣	إن أولادكم من أطيب كسبكم ...	١٤٥
٦٤	إِن من أَشَر الناسِ عنْد الله منْزِلَةً...	٣٣
٦٥	إِن هذَينِ حرام علَى ذُكُورِ أُمتى ...	٩٠
٦٦	أن تعبد ا كأنك تراه ...	٥٥
٦٧	أَنَا أَغْنَى الشركَاء عنِ الشرك فَمن عملَ.....	٥٣
٦٨	أنا زعيم ببيت في ربض الجنة ...	٢٤
٦٩	أَنَا وارِثُ من لا وارِثَ لَه أَفُك......	١٧٢
٧٠	أنا أنا كأنه كرهه	٢١٤
٧١	إِنك إِنِ اتبعتَ عورات الناسِ أَفْسدتَهم....	٢٣٩
٧٢	إِنما الْأَعمالُ بِالنيات وإِنما لِكُلِّ امرِئٍ ما نَوى...	٢٠ – ٢١ – ٥٢
٧٣	إِنما الدنْيا متَاع ولَيس من متَاعِ الدنْيا....	١٥١
٧٤	إِنما أَهلَك الذين قَبلَكُم أَنهم كَانُوا إِذَا سرقَ فيهم الشرِيفُ....	١٣١
٧٥	إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ...	٢١٧
٧٦	إِنما ينْصر الله هذه الْأُمةَ بِضعيفها بِدعوتهم وصلَاتهم....	٥٩
٧٧	إِنه لَيس بِدواء ولَكنه داء	١٠٧
٧٨	أما إنك لو لم تعطه شيئًا ...	٢٤
٧٩	أوليس قد جعل ا لكم ما تصدقون...	٢٣٧
٨٠	أَولِم ولَو بِشَاة	٢٠١
٨١	إِياكُم والْجلُوس علَى الطرقَات.....	١١٩
٨٢	إِياكُم والدخُولَ علَى النساء فَقَالَ رجلٌ......	١٢٠
٨٣	أَيسرك أَن يكُونُوا إِلَيك فى الْبِر......	١٥٩

١١٣	رأيتُ الليلَةَ رجلَين أتَياني فأخَذَا بِيدي فأخْرجاني إلى الأرض المقَدسة...	٨٣
١١٤	الرحم معلقَةٌ بالْعرش تَقُولُ من وصلَنى وصلَه....	١٦٥
١١٥	رغم أنْفُ ثُم رغم أنْفُ ثُم رغم أنْفُ.....	١٤١
١١٦	رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي.......	١٤٩
١١٧	زملُوني زملُوني فَزملُوه حتى ذَهب عنْه الروع...	١٩
١١٨	سبعةٌ يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله....	٨١ – ١٩٦ - ٢٠٣
١١٩	سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ...	١٥٤
١٢٠	شَرفُ الْمؤْمن قيام الليل ، وعزه استغْنَاؤُه عن الناس..	٤٠
١٢١	صدقَ سلْمان...	١٨٠
١٢٢	الضيافَةُ ثَلَاثَةُ أَيامٍ جائِزتُه (جائِزتَه) قيلَ ما جائِزتُه...	٢٢١٨
١٢٣	طَلَب الْعلْمِ فَرِيضةٌ علَى كُل مسلمٍ وواضع الْعلْمِ ...	٢٢٤
١٢٤	طُوبى لِمن هدي لِلإسلامِ ، وكَان عيشُه كَفَافاً وقَنع ...	٣٩
١٢٥	عجبا لأَمرِ الْمؤْمن إِن أَمره كُله خَير ولَيس ذَاك لأَحد	٤٨
١٢٦	علَيك بِالْإِياس مما في أَيدي الناس...	٤١
١٢٧	علَيكُم بِالصدق فَإِن الصدقَ يهدى إِلَى الْبِر...	١٩
١٢٨	عن الْغُلَامِ شَاتَان مكَافَئَتَان وعن الْجارِية شَاةٌ....	١٥٦
١٢٩	فَإِن دماءكُم وأَموالَكُم وأَعراضكُم بينَكُم حرام كَحرمة يومكُم هذَا...	٨٢
١٣٠	فَإِنما الْولَاء لِمن أَعتَقَ.......	١٧٢
١٣١	فَقَليلُه حرام	١٠٦
١٣٢	فُكوا الْعاني يعني (أي) الْأَسير وأَطْعموا الْجائِع......	٢٥٤
١٣٣	فَمرها فَلْتَصبِر ولْتَحتَسب فَأعادت الرسولَ...	٤٤
١٣٤	فَهلا جلَس في بيت أَبِيه أَو بيت أُمه فَينْظُر يهدى (أيهدى) له (إليه)...	٧٠
١٣٥	كَان زكَرِياء نَجارا....	٦٦
١٣٦	كان خلقه القرآن ...	٩
١٣٧	كُل غُلَامٍ رهينَةٌ بِعقيقَته تُذْبح عنْه يوم السابِع.......	١٥٦
١٣٨	كُل مسكرٍ خَمر وكُل مسكرٍ حرام	١٠٦
١٣٩	كُل مسكرٍ خَمر وكُل مسكرٍ حرام ومن شَرِب....	١٠٥
١٤٠	كُل مولُود يولَد علَى الْفطْرة فَأَبواه يهودانه أَو	١٥١
١٤١	كُلُكُم راعٍ وكُلُكُم مسئُولٌ عن رعيته	١٦٢

قائمة المصادر والمراجع

١.	**القرآن الكريم .**
٢.	**إبهاج الحاج** ، ناصر مسفر الزهراني ، دار النشر : مكتبة العبيكان – الرياض – المملكة العربية السعودية – الطبعة الخامسة – ١٤٢٣هـ .
٣.	**أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي والقانون المصري ،** د. عبد العزيز رمضان سمك ، دار النشر: دار النهضة العربية – ٢٠٠٦م.
٤.	**أحكام السرقة في الشريعة والقانون ،** د. أحمد الكوبيسي ، دار النشر: دار الكتاب الجامعي ، الطبعة الأولى – ٢٠٠٣م.
٥.	**أحكام الميراث في الشريعة الإسلامية-** د. جمعة محمد براح ، دار النشر: دار الفكر – الطبعة الأولى – ١٩٨١م.
٦.	**إحياء علوم الدين ،** محمد بن محمد الغزالي – أبو حامد – دار النشر: دار المعرفة – بيروت.
٧.	**الأخلاق الإسلامية وأسسها ،** عبد الرحمن حسن حبنكه الميداني ، دار النشر : دار القلم - دمشق – الطبعة الأولى – ١٩٧٩م.
٨.	**الأخلاق في الإسلام ،** د. كايد قرعوش وآخرون - دار النشر: دار المناهج – عمان- الأردن – الطبعة الثانية- ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
٩.	**أخلاقنا الاجتماعية ،** مصطفى السباعي ، دار النشر: المكتب الإسلامي – بيروت – الطبعة الخامسة - ١٩٨٧م.
١٠.	**الإدارة الإيمانية في الدعوة ،** عدنان علي رضا النحوي ، دار النشر: دار النحوي – ١٩٩٩م.
١١.	**أدب الدنيا والدين ،** علي محمد حبيب البصري الماوردي – دار النشر: مصطفى البابي والحلبي وأخويه – مصر.
١٢.	**إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ،** محمد بن محمد العمادي أبو السعود، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٣.	**أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ،** تأليف/ لجنة من الأساتذة – دار النشر: جمعية الإمارات العربية المتحدة – ١٩٩٢م.
١٤.	**أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ،** محمد الأمين بن محمد المختار بن

	عبد القادر الجكني الشنقيطي ، دار النشر: دار الفكـر – بيـروت – لبنـان – ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
.١٥	**الاعتداء على ما دون النفس ،** د. شوكة عليان ، دار النشر: مكتبة الملك فهد – الطبعة الأولى - ٢٠٠٣م.
.١٦	**الأم ،** محمد بن إدريس الشافعي ، دار النشر: دار الوفاء – الطبعـة الأولـى-٢٠٠١م – تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب.
.١٧	**الأمانة والنزاهة ،** عابد توفيق زين العابدين ، دار النشر: دار البشير – طنطا – الطبعة الأولى – ١٩٩٧م.
.١٨	**الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ،** علاء الدين علي مرداوي الدمشقي – الطبعة الأولى – ١٤١٩هـ.
.١٩	**أنوار التنزيل وأسرار التأويل ،** أبو السعيد عبـد ا بـن محمـد الـشيرازي البيضاوي ، دار النشر : دار الفكر – بيروت.
.٢٠	**البحر المديد ،** أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الإدريسي الـشادلي الفارسي ، أبو العباس ، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الثانية – ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
.٢١	**تاج العروس من جواهر القاموس ،** محمد بن محمد بـن عبـد الـرازق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى الزبيـدي - دار النـشر : دار الهداية .
.٢٢	**التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية،** محمد ركان الدمغي – دار النـشر: دار السلام ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.
.٢٣	**التحرير والتنوير ،** الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ، دار النـشر: دار سحنون – تونس ١٩٩٧م.
.٢٤	**تحفة العروس ،** محمود بن الجميل ، دار النشر: مكتبة الصفا – الطبعة الأولى-٢٠٠٢م.
.٢٥	**تحفة المودود بأحكام المولود ،** محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد ا ، دار النشر: مكتبة دار البيان – دمشق – ١٣٩١هـ/١٩٧١م- تحقيق عبد القادر الأرناؤوط.

٢٦.	**تربية الأولاد في الإسلام ،** عبد ا ناصح علوان ، دار النشر : دار السلام – الطبعة التاسعة – ١٩٨٥م.
٢٧.	**تربية الأولاد في الإسلام من الكتاب والسنة ،** د. محمود محمد عمارة ، دار النشر: مكتبة الإيمان – المنصورة – مصر.
٢٨.	**التشريع الجنائي الإسلامي ،** عبد القادر عودة ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت – الطبعة الرابعة – ١٩٨٥م.
٢٩.	**تفسير ابن أبي حاتم ،** للإمام/ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار النشر : المكتبة العصرية – صيدا – تحقيق أسعد محمد الطيب.
٣٠.	**تفسير البحر المحيط ،** محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – لبنان – بيروت – الطبعة الأولى - ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م- تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون.
٣١.	**تفسير روح البيان** إسماعيل حقي ابن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوتي دار النشر دار إحياء التراث العربي.
٣٢.	**تفسير القرآن العظيم ،** عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، دار النشر : مؤسسة قرطبة – مكتبة أولاد الشيخ للتراث – الطبعة الأولى – ١٤١٢هـ/٢٠٠٠م – تحقيق السيد محمد وآخرون.
٣٣.	**التفسير المنير،** د. وهبة الزحيلي - دار النشر: دار الفكر – الطبعة الأولى- ١٩٩١م.
٣٤.	**تفسير النسفي،** أبو البركات عبد ا بن محمود النسفي ، دار النشر: دار النفائس – بيروت – ٢٠٠٥م – تحقيق مروان محمد الشعار.
٣٥.	**التكافل الاجتماعي في الإسلام ،** عبد ا ناصح علوان ، دار النشر: دار السلام- الطبعة الرابعة – ١٩٨٣م.
٣٦.	**تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،** عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى – ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق.
٣٧.	**جامع البيان في تأويل القرآن ،** محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري ، دار النشر : مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى –

	١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – تحقيق أحمد محمد شاكر.
.٣٨	**جامع العلوم والحكم ،** عبد الرحمن أحمد بن أحمد بن رجب الحنبلي ، دار النشر : دار المعرفة – بيروت – الطبعة الأولى -١٤٠٨هـ.
.٣٩	**الجامع لأحكام القرآن ،** أبو عبد ا محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري ، دار النشر : دار عالم الكتب – الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – تحقيق هشام سمير البخاري.
.٤٠	**الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي ،** للإمام/ محمد أبو زهرة ، دار النشر: دار الفكر العربي – القاهرة – مصر.
.٤١	**حقوق الجار في صحيح السنة والآثار ،** علي حسن عبد الحميد دار النشر: دار ابن حزم الطبعة الثالثة – ١٩٩٨م.
.٤٢	**الحقوق المتعلقة بالتركة بين الفقه والقانون ،** أحمد محمد داود ، دار النشر: دار الثقافة – الطبعة الأولى– ٢٠٠٧م.
.٤٣	**حقوق النبي ﷺ على أمته ،** محمد التميمي ، دار النشر : أضواء السلف – الرياض- السعودية – الطبعة الأولى – ١٩٩٧م.
.٤٤	**حكمة التفاضل في الميراث بين الذكور والإناث ،** الشيخ/ عبد ا بن زايد آل محمود ، دار النشر: دار الشروق-الطبعة الثانية- ١٩٨٢م.
.٤٥	**الحلال والحرام ،** يوسف القرضاوي ، دار النشر : مكتبة وهبة بعابدين – القاهرة – مصر – الطبعة العاشرة – ١٩٧٦م.
.٤٦	**الحلال والحرام في الإسلام ،** أحمد محمد عساف ، دار النشر: إحياء العلوم – الطبعة السابعة – ١٩٨٨م.
.٤٧	**خطب الشيخ القرضاوي ،** إعداد/ خالد السعد ، دار النشر: مكتبة وهبة – القاهرة – مصر – الطبعة الأولى – ١٩٩٨م.
.٤٨	**الخطب المنبرية ،** صالح بن فوزان الفوزان- دار النشر: مكتبة المعارف – الطبعة الثانية – ١٩٩٩م.
.٤٩	**خلق المسلم ،** محمد الغزالي ، دار النشر: دار القلم – دمشق – بيروت – الطبعة الثانية -١٩٨٠م.
.٥٠	**الخمر وسائر المسكرات تحريمها وأضرارها ،** أحمد بن حجر آل بو طامي

	البنعلي ، دار النشر: مكتبة الثقافة – الطعبة الخامسة.
.٥١	**الداء بالدواء ،** لابن القيم الجوزية ، دار النشر: مكتبة القـرآن - القـاهرة – مصر – تحقيق محمد عثمان الخشت.
.٥٢	**دستور الأخلاق في القرآن ،** د. محمد عبد ا دراز دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثالثة – ١٩٨٠م- تحقيق عبد الصبور شاهين.
.٥٣	**رسائل في إصلاح المجتمع** ، الشيخ محمد الخضر حسين والشيخ عبد العزيـز بن باز – دار النشر : دار ابن حزم – الطبعة الأولى – ١٩٩٣م
.٥٤	**روح الدين الإسلامي ،** عفيف عبد الفتاح طبارة ، دار النـشر : دار العلـم - بيروت – الطبعة العشرين - ١٩٩٠م.
.٥٥	**روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ،** شهاب الدين محمـود بن عبد ا الحسيني الألوسي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
.٥٦	**روضة الأنوار في سيرة النبي المختار ،** صفي الـرحمن المبـاركفوري ، دار النشر: وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية – الطبعة الأولـى – ١٤٢٤هـ.
.٥٧	**زاد المعاد في هدي خير العباد،** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية ، دار النشر : مؤسسة الرسـالة – بيـروت – مكتبـة المنـار الإسلامية- الكويت – الطبعة السابعة العشرون- ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
.٥٨	**الزواج الإسلامي المبكر سعادة وحصانة ،** الشيخ/ محمد علي الصابوني – دار النشر: دار الخليل – ١٩٩٩م.
.٥٩	**الزواج في ظل الإسلام ،** عبد الرحمن عبد الخالق ، دار النشر: دار آفاق الغد- الطبعة الأولى.
.٦٠	**زينة المرأة في الشريعة الإسلامية ،** عبير أيوب الحلو – رسالة ماجـستير – الجامعة الإسلامية – غزة – تم نشرها- ٢٠٠٥م.
.٦١	**سـبل الـسلام شـرح بلـوغ المـرام مـن جمـع أدلـة الأحكـام ،** محمد بن إسماعيل الصنعاني دار النشر : دار الفكر – بيروت – الطبعة الأولى – ١٩٩٢م- تحقيق محمد عبد القادر عطا.

٦٢.	**سر تأخر العرب والمسلمين** - محمد الغزالي ، دار النشر: دار القلم – دمشق – سوريا.
٦٣.	**السلوك الاجتماعي في الإسلام ،** حسن أيوب ، دار النشر: دار الندوة الجديدة – بيروت – الطبعة الرابعة – ١٩٨٢م.
٦٤.	**سنن أبي داود ،** أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دار النشر: مكتبة المعارف – الرياض - الطبعة الأولى – حكم على أحاديثه العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
٦٥.	**سنن الترمذي ،** الإمام الحافظ محمد بن عيسى بن الترمذي ، دار النشر: مكتبة المعارف – الرياض – الطبعة الأولى- حكم على أحاديثه العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
٦٦.	**سنن النسائي ،** أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الشهير بالنسائي – دار النشر: مكتبة المعارف – الرياض – الطبعة الأولى- حكم على أحاديثه العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
٦٧.	**سنن بن ماجه ،** أبي عبد ا محمد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجه ، دار النشر: مكتبة المعارف – الرياض – الطبعة الأولى- حكم على أحاديثه العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
٦٨.	**السنن الكبرى** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخرساني أبو بكر البيهقي دار النشر: مجلس دائرة المعارف الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ.
٦٩.	**سوء الخلق ،** محمد إبراهيم الحمد، دار النشر: وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية – الطبعة الأولى – ١٤٢٥هـ.
٧٠.	**شخصية المسلم، د.** محمد علي الهاشمي ، دار النشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمملكة العربية السعودية- الطبعة الأولى – ١٤٢٥هـ.
٧١.	**شعب الإيمان** ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني أبو بكر البيهقي – دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض – بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند – الطبعة الأولى – ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م- تحقيق مختار أحمد الندوي / صاحب الدار السلفية بيومباي – الهند.
٧٢.	**الصحاح في اللغة** ، إسماعيل بن حماد الجوهري ، دار النشر : دار العلم

	للملايين ، بيروت – الطبعة الرابعة.
.٧٣	**صحيح البخاري ،** أبي عبد ا محمد بن إسماعيل بن المغيرة البخـاري ، دار النشر: دار الفكر – بيروت – لبنان- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
.٧٤	**صحيح فقه السنة ،** أبو مالك سالم ، دار النشر : المكتبة التوفيقية – ٢٠٠٣م.
.٧٥	**صحيح مسلم ،** الإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم النيـسبوري – دار النشر: ابن رجب الطبعة الأولى – ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
.٧٦	**الضياء اللامع من الخطب الجوامع ،** الشيخ/ محمد بـن صـالح العثيمـين ، دار النشر : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى – ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
.٧٧	**الطب محراب الإيمان** د. خاص جلبي دار النشر: دار الكتب العربيـة بيـروت دمشق الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م.
.٧٨	**العبادة وأثرها في تربية النفس الإنسانية ،** عبد العزيز المحيميد ، دار النشر : وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية الـسعودية – الطبعـة الأولـى - ١٤٢٤هـ.
.٧٩	**العصبية في ضوء الإسلام ،** هاشم محمد المشهداني - دار النشر – دار الثقافة – الدوحة – الطبعة الأولى – ٢٠٠٢م
.٨٠	**فتح الباري شرح صحيح البخاري** أحمد علي أحمد ابن حجـر العـسقلاني دار النشر دار المعرفة بيروت تحقيق محب الدين الخطيب.
.٨١	**الفقه الإسلامي،** د. وهبة الزحيلي ، دار النشر: دار الفكر – الطعبة الرابعـة – ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
.٨٢	**فقه السنة،** السيد سابق ، دار النشر: دار الفتح – القاهرة – مـصر – الطبعـة الثانية – ١٩٩٩م - تحقيق محمد محمد الألباني .
.٨٣	**في ظلال القرآن** - سيد قطب - دار النشر: دار الشروق – الطبعة الـسابعة عشر – القاهرة – مصر – ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
.٨٤	**الكبائر ،** محمد بن عثمان الذهبي ، دار النشر : دار الندوى الجديدة – بيروت.
.٨٥	**كتاب الموطأ ،** للإمام/ مالك بن أنس دار النشر: دار الفكر – بيروت – لبنان – الطبعة الثالثة – ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م. ضبط وتوثيق وتخـريج صـدقي جميـل

	عطار.
٨٦.	**كتمان السر أمانة و إفشاؤه خيانة ،** عبد المنصف محمود عبد الفتاح الدورية الأزهر العدد ٧- لسنة ٧٣م .
٨٧.	**الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،** أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٨٨.	**الكشف والبيان** أبو إسحاق أحمد ابن محمد ابن إبراهيم الثعلبي النيسابوري دار النشر دار إحياء الثراث العربي بيروت لبنان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م الطبعة الأولى تحقيق الإمام أبو محمد ابن عاشور.
٨٩.	**اللباب في علوم الكتاب** أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار النشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٩٠.	**لسان العرب ،** محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، دار النشر: دار المعارف – القاهرة – مصر – تحقيق عبد ا علي الكبير وآخرون.
٩١.	**مجلة البيان المنتدى الإسلامي** – لندن - العدد ٧٥ – لعام ١٩٩٤م.
٩٢.	**مجموع الفتاوى ،** تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، دار النشر : دار الوفاء – الطبعة الثالثة – ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م – تحقيق أنور الباز و عامر الجزار.
٩٣.	**محاسن التأويل ،** المسمى بالقاسمي محمد جمال الدين القاسمي – دار النشر: دار الفكر- الطبعة الثانية – ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
٩٤.	**المخدرات في الإسلام ،** حامد جامع - عقيد محمد فتحي عيد ، دار النشر: سلسلة البحوث الإسلامية.
٩٥.	**المخدرات والمسكرات وآثارها على الفرد والمجتمع ،** الشيخ/ محمد لافي ، غزة – فلسطين- ١٩٩٧م.
٩٦.	**مساوئ الأخلاق وأثرها على الأمة** ، د. خالد بن حماد الحازمي ، دار النشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف - بالمملكة العربية السعودية – الطبعة الأولى- ١٤٢٥هـ.
٩٧.	**المسند للإمام أحمد بن حنبل ،** دار النشر: دار الحديث – الطبعة الأولى –

	١٤١٦هـ/١٩٩٥م- شرحه ووضع فهارسه أحمد محمد شاكر.
٩٨.	**المشاكل الزوجية وحلولها ،** محمد عثمان الخشت، دار النشر: مكتبة القرآن – الطبعة الأولى.
٩٩.	**المصباح المنير** ، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ، دار النـشر : المكتبة العلمية - بيروت ، تحقيق يوسف الشيخ محمد.
١٠٠.	**معالم التنزيل ،** أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، دار النشر : دار طيبة – الطبعة الرابعة – ١٤١٧هـ/١٩٩٧م- تحقيق محمد عبد ا النمر وآخرون.
١٠١.	**المعاملات المالية في الإسلام ،** مصطفى أبو الـرب – محمـود نـصر ، دار النشر: دار المستقبل – عمان – الأردن- ١٩٩٠م.
١٠٢.	**المعجم الأوسط ،** سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الـشامي أبـو القاسم الطبراني – دار النشر: دار الحرمين – القاهرة – مصر – ١٤١٥هـ ـ ـ- تحقيق طارق بن عوض بن محمد ، عبد حسن بن إبراهيم الحسيني.
١٠٣.	**المعجم الكبير ،** سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني – دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة – مصر – الطبعة الثانيـة – تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي.
١٠٤.	**معجم مقاييس اللغة -** أبو حسين أحمد بن فارس بن زكريا – دار النشر: دار الفكر – ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م- تحقيق عبد السلام محمد هارون.
١٠٥.	**المغرب في ترتيب المعرب ،** أبو الفتح ناصر الدين بن السيدين علي بن المطرز ، دار النشر : مكتبة أسامة بن زيد – حلب– الطبعة الأولى -١٩٧٩م- تحقيـق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار.
١٠٦.	**المغني ،** عبد ا أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ، دار النـشر: دار الفكـر- بيروت – الطبعة الأولى – ١٤٠٥هـ.
١٠٧.	**مفاتيح الغيب ،** للإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي الـرازي الـشافعي ، دار النــشر : دار الكتــب العلميــة – بيــروت – الطبعــة الأولــى – ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
١٠٨.	**المفردات في غريب القرآن** أبو القاسم الحـسين بـن محمـد، دار النـشر: دار المعرفة لبنان تحقيق محمد سيد الكيلاني.

١٠٩.	**مكاشفة القلوب ،** محمد محمد الغزالي ، دار النشر: دار الفجر للتراث ، ٢٠٠٤م.
١١٠.	**مكانة الأبناء عند الآباء ،** د. محمد عبد القادر غنيم - دار النشر: دار الشروق – ٢٠٠٤م
١١١.	**الملخص الفقهي ،** صالح آل فوزان ، دار النشر: دار ابن الجوزي – الطبعة الثامنة - ١٩٩٨م.
١١٢.	**منهج السلوك الإسلامي** - موسى محمد الأسود - دار النشر : دار ابن حزم – بيروت – لبنان.
١١٣.	**منهج القرآن في تربية المجتمع ،** عبد الفتاح عاشور ، دار النشر: مكتبة الخانجي – مصر الطبعة الأولى – ١٩٧٢م.
١١٤.	**موسوعة الأسرة "حقوق الزوجة" ،** الشيخ/ عطية صقر ، دار النشر: مكتبة وهبة- الطبعة الأولى- ٢٠٠٣م.
١١٥.	**الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب ،** سعود بن عبد ا الحزيمي ، دار النشر: دار الفجر – الطبعة الأولى -٢٠٠٥م.
١١٦.	**الميراث في الشريعة الإسلامية ،** د. ياسين أحمد درادكة ، دار النشر: مؤسسة الرسالة – الطبعة الرابعة – ١٩٩٧م.
١١٧.	**نحو تربية إسلامية ،** د. صلاح الدين حماد ، دار النشر: مكتبة الطالب الجامعي – غزة – فلسطين – الطبعة الأولى – ٢٠٠٨م.
١١٨.	**نظام الإسلام العبادة والعقوبة ،** د. محمد عقله ، دار النشر: مكتبة الرسالة الحديثة، الطبعة الأولى- ١٩٨٦م.
١١٩.	**نظام الدرر في تناسب الآيات والسور ،** للإمام برهان الدين أبو الحسن إبراهيم عمر البقاعي ، دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٢٤هـ/٢٠٠٢م.
١٢٠.	**نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار ،** محمد بن علي بن محمد الشوكاني – دار النشر- إدارة الطباعة المنيرية.
١٢١.	**هذا هو الإسلام ،** د. أحمد عبد الرحيم السايح ، دار النشر : دار الثقافة – الدوحة .
١٢٢.	**الوصايا النبوية** ، حامد أحمد الطاهر، دار النشر: دار الفجر للتراث – ٢٠٠٥م.

.١٢٣	**حلية الأولياء** ، أبو نعيم أحمد بن عبد ا الأصبهاني ، دار النشر: دار الكتـاب العربي – بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٥ هـ .
.١٢٤	مواقع الانترنت : http://www.almeshkat.net/vb/forumdisplay.php?f=22
.١٢٥	مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) م ٤ العـدد العاشـر ، الإعجاز التشريعي في السرقة والحرابة ، د . زكريا الزميلي ، كائنات عدوان ISSN 1726-6807, http//www.iugzaza.edu.ps/ara/research/

فهرس الموضوعات

ملخص الرسالة

إن موضوع هذا البحث يعالج قضية مهمة جداً، ألا وهي الأمن الأخلاقي في القرآن الكريم، لاسيما في هذه الأيام التي نحياها، والتي كثر فيها الذمم، وتخلي فيها الكثير عن أخلاقهم الإسلامية؛ ولهذا الموضوع أثر كبير في إرساء مفاهيم وأخلاق أقرها ديننا الحنيف، وليس هذا فقط، وإنما فيه بيان لكثير من القيم والأخلاق المرتبطة باستقرار الناس، وأمنهم وفيه عودة حقيقية لمنهج القرآن، الذي تغافله جل البشر، إلا من رحم ربي.

وعليه فإن البحث يتكون من تمهيد وثلاثة فصول، وهي كما يأتي:

التمهيد: وقد تحدثت فيه عن تعريف الأمن لغة واصطلاحا، كذلك تعريف الأخلاق لغة واصطلاحاً، وتحدثت فيه أيضاً عن أهمية الأمن والأخلاق في الإسلام. ثم جاء الفصل الأول عن الأمن الأخلاقي للفرد، وجعلته في ثلاثة مباحث:الأول منها، الأمن الأخلاقي في المعاملات، وفيه خمسة مطالب: الأول: الصدق وعدم الكذب، والثاني: الأمانة وعدم الخيانة، والثالث: القناعة وعدم الطمع، والرابع: الإخلاص وعدم الرياء، والخامس: الصبر وعدم الجزع، والمبحث الثاني عن الأمن الأخلاقي في المال، وفيه ثلاثة مطالب: الأول منها: الكسب والإنفاق الحلال، والثاني:التمتع بالحلال الطيب، والثالث:اجتناب الإسراف والبخل، والمبحث الثالث عن الأمن الأخلاقي في الحدود، وفيه خمسة مطالب: الأول منها: الخمر، والثاني: القتل، والثالث: الزنا، والرابع: السرقة، والخامس: الحرابة.

ثم كان الفصل الثاني عن الأمن الأخلاقي للأسرة، وفيه ثلاثة: مباحث الأول منها: واجبات بين الفروع والأصول، وفيه مطلبان، الأول: حقوق الآباء، والثاني: حقوق الأبناء، والمبحث الثاني: واجبات نحو الأقارب والأرحام، وفيه مطلبان: الأول: صلة الأرحام، والثاني:و الميراث، المبحث الثالث: واجبات نحو الأزواج وفيه مطلبان المطلب الأول: حقوق الزوج، والثاني: حقوق الزوجة.

وكان الفصل الثالث عن الأمن الأخلاقي للمجتمع، وفيه ثلاثة مباحث: الأول منها: الأخوة والسلام والاستئذان، وفيه ثلاثة مطالب: الأول: الأخوة، والثاني: السلام والتواضع، والثالث: الاستئذان والضيافة، والمبحث الثاني: التعاون والوحدة والأمر بالمعروف، وفيه ثلاثة مطالب: الأول: التعاون، والثاني: الوحدة، والثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمبحث الثالث: التكافل وحسن الجوار، وفيه مطلبان: الأول: التكافل، والثاني: حسن الجوار وأخيراً جاءت الخاتمة، وقد ضمنها أهم نتائج البحث والتوصيات.

Abstract

The subject of research deals with a vitally important issue , that is the moral security in the holy Quran , particularly , these days as moralities have degenerated and many people waived their Islamic ethics.

This subject matter has a great effect on consolidating the concepts and morals confirmed by our true faith. Moreover, it involves a lot of values and moralities that are attached to the people security, representing a genuine resort to the Quran methodology ignored by the bulk of human beings.

- preface in which I talked about the definition of both security and morals literally and technically . I also dealt with the importance of security and morals in Islam.
- The first chapter about the individual's moral security included three topics: the first was about the moral security in transactions which in turn had five requirements:

1. truth and absence of lying.
2. honesty and absence of greediness.
3. contentment and absence of greediness
4. faithfulness and absence of hypocrisy.
5. patience and absence of worry.

The second topic about the moral security in finance had tree requirements:

1. halal (permissible) gaining and expending
2. make use of good hala (permissible gaining)
3. avoid wasting and misery

the third topic about moral security in penalties included five requirements:

1. wine 2. murder 3. adultery 4.theft
2. hiraba (punishment for corruption)

the second chapter was about moral security of family, that included three topics. The first topic dealt with obligations between branches and orig

ins, that in turn included two requirements:

1. parent rights 2. sons rights

the second topic about obligations towards relatives and kinsmen, had two requirements:

1. kinship connection 2. inheritance

the third chapter about moral security in society had three topics. The first topic dealing with fraternity, salutation (salam), and permission asking, included three requirements:

1. joint liability 2. neighborliness

Lastly, the conclusion involved the most important findings of the research as, well as the recommendations.